جامعة المدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

أثر السياسة المالية في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

-دراسة حالة الجزائر (2000-2010)-

رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير

في العلوم الاقتصادية: فرع اقتصاد ومالية دولية

إعداد الطالب:

محمد أمين بن لكحل

تحت إشراف الأستاذ:

د. حسين يرقي

لجنة المناقشة:

الأستاذ الدكتور: رزيق كمال	أستاذ التعليم العالي جامعة البليدة	رئيساً
الدكتور: يرقي حسين	أستاذ محاضر جامعة المدية	مقرراً
الدكتور: بوشنافة الصادق	أستاذ محاضر جامعة المدية	عضواً ممتحناً
الدكتور: دراوسي مسعود	أستاذ محاضر جامعة البليدة	عضواً ممتحناً

السنة الدراسية: 2010-2011



﴿...وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

((الآية (88) من سورة هود))

الإهداء

إلى والدي العزيزين، أطال الله في عمرهما

إلى إخوتي وأخواتي وكل عائلتي

إلى كل أساتذتي الكرام

إلى كل زملائي الطلبة

إلى كل طالب علم

إلى كل من قدم لي يد المساعدة من قريب أو من بعيد

إلى كل هؤلاء أهدي عملي المتواضع

آملين من الله التوفيق والسداد

شكر

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير لأستاذي الدكتور حسين يرقي الذي لم يبخل عليّ

بنصائحه وتوجيهاته القيّمة التي أفادني بها طيلة فترة إنجاز هذا العمل.

كما أشكر لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة وعلى تقديم جملة من

الملاحظات والانتقادات التي ستنير دربنا العلمي.

كما أشكر أساتذتي (محمد بلهادي، يرقي جمال، آتشي شعيب، عاشور يوسفي)

وكل من قدم لي يد المساعدة لإنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

الفهرس العام

المحتويات

العنوان	الصفحة
قائمة الجداول.	
فهرس الأشكال.	
مقدمة عامة.	أ-ذ
الفصل الأول: الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر.	*49*-1
مقدمة الفصل.	2
المبحث الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر وأشكاله المختلفة.	3
المطلب الأول: التطور التاريخي للاستثمار الأجنبي المباشر.	3
أولا: الاستثمارات الأجنبية قبل الحرب العالمية الأولى (1850 - 1914).	3
ثانيا:الاستثمارات الأجنبية المباشرة ما بين الحربين (1914-1945).	6
ثالثا: الاستثمارات الأجنبية المباشرة بعد الحرب العالمية الثانية (1945-1980).	7
رابعا: عشرية الثمانينات ومطلع التسعينات من القرن العشرين (1980-1995).	10
خامسا: الاتجاهات الحديثة للاستثمار الأجنبي المباشر (من 1995الى الآن).	13
المطلب الثاني:مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.	16
أولا: تعريف الاستثمار.	16
ثانيا: تعريف الاستثمار الأجنبي.	16
ثالثا: تعريف الاستثمار الأجنبي غير المباشر.	17
رابعا: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر.	17
المطلب الثالث: أهمية و أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.	20
أولا: أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر.	20
ثانيا: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.	22
المطلب الرابع: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر.	23
أولا: الاستثمار المشترك.	24
ثانيا: الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.	25
ثالثا: مشروعات أو عمليات التجميع.	26
المبحث الثاني:المحددات والنظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر.	27
المطلب الأول: التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر.	27
أولا: النظرية الكلاسيكية.	27

ثانيا: نظرية رأس المال.	29
ثالثا: نظرية أخطار التبادل.	29
المطلب الثاني: التفسير الحديث للاستثمار الأجنبي المباشر.	30
أولا: نظرية نظام الاقتصاد العالمي.	30
ثانيا: نظرية دورة حياة المنتوج.	31
ثالثا: نظرية نموذج احتكار القلة الدولي.	32
المطلب الثالث: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر.	33
أولا: سعر الصرف.	33
ثانيا: الناتج المحلي الإجمالي.	34
ثالثا: معدل التضخم.	36
رابعا: الإصلاح الاقتصادي.	36
المبحث الثالث:تقييم الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على اقتصاديات الدول المضيفة.	38
المطلب الأول: مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر.	38
أولا: مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول المضيفة.	38
ثانيا: مزايا الاستثمار الأجنبي بالنسبة للمستثمر الأجنبي.	39
المطلب الثاني: عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر.	39
أولا: عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدولة المضيفة.	40
ثانيا: عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للمستثمر الأجنبي.	41
المطلب الثالث: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على اقتصاديات الدول المضيفة.	41
أولا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على مستوى العمل.	42
ثانيا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات و التجارة الخارجية.	43
ثالثا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على نقل التكنولوجيا.	46
خلاصة الفصل.	49
الفصل الثاني: مدخل لدراسة السياسة المالية.	*108*-50
مقدمة الفصل.	51
المبحث الأول: ماهية السياسة الاقتصادية.	52
المطلب الأول: مفهوم السياسة الاقتصادية.	52
أولا: تعريف السياسة الاقتصادية.	52
ثانيا: الفاعلون في مجال السياسة الاقتصادية.	53
المطلب الثاني: أنواع وأهداف السياسة الاقتصادية.	54
أولا: أنواع السياسة الاقتصادية.	54

ثانيا: أهداف السياسة الاقتصادية.	55
المطلب الثالث: أدوات السياسة الاقتصادية.	58
أولا: السياسة المالية.	59
ثانيا: السياسة النقدية.	59
ثالثا: السياسة التجارية.	62
المبحث الثاني:مفاهيم عامة حول السياسة المالية.	64
المطلب الأول: تعريف السياسة المالية وتطورها.	64
أولا: تعريف السياسة المالية.	64
ثانيا:التطور التاريخي للسياسة المالية.	66
المطلب الثاني: أهداف السياسة المالية.	75
أولا: التوازن المالي.	75
ثانيا: التوازن الاقتصادي.	76
ثالثا: التوازن الاجتماعي.	76
رابعا: التوازن العام.	76
المطلب الثالث:أنواع السياسة المالية.	77
أولا:السياسة المالية التوسعية (التمويل بالعجز).	77
ثانيا:السياسة المالية الانكماشية (التمويل بالفائض).	79
المبحث الثالث:أدوات السياسة المالية.	81
المطلب الأول: النفقات العامة.	81
أولا: تعريف النفقة العامة وبيان أركانها المختلفة.	81
ثانيا: تقسيمات النفقات العامة.	84
ثالثا: الآثار الاقتصادية للنفقات العامة.	87
المطلب الثاني: الإيرادات العامة.	92
أولا:تعريف الإيرادات العامة.	92
ثانيا: أنواع الإيرادات العامة.	93
المطلب الثالث: الميزانية العامة.	96
أولا: تطور النظرة للميزانية العامة.	97
ثانيا: تعريف الميزانية العامة.	98
ثالثا: عناصر الميزانية العامة.	98
رابعا: المبادئ العامة للميزانية العامة.	99
خامسا: مراحل إعداد الميزانية العامة.	100

سادسا: الرقابة على تنفيذ الميزانية.	103
خلاصة الفصل.	107
الفصل الثالث: دور السياسة المالية في تحسين مناخ الاستثمار.	*167*-109
مقدمة الفصل.	110
المبحث الأول: المناخ الاستثماري وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.	111
المطلب الأول: تعريف المناخ الاستثماري ومقوماته.	111
أولا: تعريف مناخ الاستثمار.	111
ثانيا: مكونات (مقومات) مناخ الاستثمار.	113
المطلب الثاني: مؤشرات مناخ الاستثمار.	117
أولا: المؤشر المركب لمكونات السياسة الاقتصادية لمناخ الاستثمار.	117
ثانيا: المؤشر المركب للمخاطر القطرية.	120
ثالثا: مؤشر اليورمني للمخاطر القطرية.	122
رابعا: مؤشر الحرية الاقتصادية.	123
خامسا: مؤشر الشفافية (مؤشر النظرة للفساد).	124
سادسا: مؤشر بيئة أداء الأعمال.	125
سابعا:مؤشر الضبابية.	126
ثامنا: مؤشر العولمة "كوف".	128
المطلب الثالث: الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر.	129
أولا: تعريف الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر.	129
ثانيا: اتجاهات السياسة العامة المرتبطة بالحوافز.	131
ثالثا: المبادئ العامة لوضع ومنح الحوافز الاستثمارية.	132
المبحث الثاني:السياسة الضريبية ومناخ الاستثمار.	136
المطلب الأول: الحوافز الضريبية، مفهومها، أهدافها، وأهميتها.	136
أولا: مفهوم الحوافز الضريبية.	136
ثانيا: أهداف الحوافز الضريبية.	137
ثالثا: أهمية الحوافز الضريبية.	138
المطلب الثاني:أشكال الحوافز الضريبية.	139
أولا: الإعفاءات الضريبية.	139
ثانيا: التخفيضات الضريبية.	141
ثالثا: نظام الاهتلاك.	143
رابعا: المعاملة الضريبية للأرباح والخسائر.	144

المطلب الثاني: الإجراءات الضريبية العائقة للاستثمار الأجنبي المباشر.	146
أولا: المنافسة الضريبية.	146
ثانيا: التهرب الضريبي للمستثمرين الأجانب.	147
ثالثا: الازدواج الضريبي الدولي.	148
المبحث الثالث:سياسة الإنفاق العام ومناخ الاستثمار.	151
المطلب الأول: دور النفقات الإدارية في تحسين مناخ الاستثمار.	151
المطلب الثاني: دور النفقات الاجتماعية في تحسين مناخ الاستثمار.	153
أولا: دور الإنفاق على قطاع التعليم في تحسين مناخ الاستثمار.	154
ثانيا: دور الإنفاق على القطاع الصحي في تحسين مناخ الاستثمار.	155
المطلب الثالث: دور النفقات الاقتصادية في تحسين مناخ الاستثمار.	157
أولا: دور البنية الأساسية الاقتصادية في تحسين مناخ الاستثمار.	158
ثانيا: دور الإعانات المالية في تحسين مناخ الاستثمار.	164
خلاصة الفصل.	166
الفصل الرابع: تأثير السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال (2000-2010).	*221-168*
مقدمة الفصل.	*169*
المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.	*170*
المطلب الأول: مناخ الاستثمار في الجزائر.	*170*
أولا: أسباب الانفتاح والتوجه نحو تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر.	*170*
ثانيا: الإصلاح الاقتصادي للتوجه نحو استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.	*173*
ثالثا: البيئة الاستثمارية في الجزائر.	*178*
المطلب الثاني: الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.	*184*
أولا: قانون النقد والقرض رقم 90-10.	*185*
ثانيا: المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات.	*186*
ثالثا: الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.	*188*
رابعا: الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم للأمر01-03.	*190*
المطلب الثالث: تطور حجم الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر خلال الفترة (2000-2010).	*190*
المبحث الثاني: تحليل السياسة المالية في الجزائر.	*194*
المطلب الأول:سياسة الإنفاق العام في الجزائر.	*194*
أولا: تقسيمات النفقات العامة في الجزائر.	*194*
ثانيا: تطور الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).	*195*

المطلب الثاني: سياسة الإيرادات العامة في الجزائر.	*197*
أولا: تقسيمات الإيرادات العامة في الجزائر.	*198*
ثانيا: تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).	*200*
المطلب الثالث: تقييم أداء السياسة المالية المطبقة في الجزائر.	*202*
أولا: تطور أداء السياسة المالية بالجزائر.	*202*
ثانيا: تقييم السياسة المالية المطبقة في الجزائر خلال الفترة (2000-2004).	*205*
ثالثا: تقييم السياسة المالية المطبقة في الجزائر خلال الفترة (2005-2010).	*206*
المبحث الثالث:دور السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2000-2010).	*210*
المطلب الأول: الحوافز الجبائية الممنوحة للمستثمرين في الجزائر.	*210*
أولا: النظام العام.	*211*
ثانيا: النظام الاستثنائي.	*212*
المطلب الثاني: دور الحوافز الجبائية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.	*214*
المطلب الثالث: دور سياسة الإنفاق العام في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.	*216*
خلاصة الفصل.	*220*
الخاتمة العامة.	*222-229*
قائمة المراجع.	*230-243*
الملاحق.	*245-249*

قائمة الجداول

رقم	العنوان	الصفحة
1-1	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (1970-1980)	9
2-1	تدفقات رأس المال إلى الدول النامية(1980-1994)	11
3-1	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (1981-1995)	13
4-1	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (1996-2009)	15
5-1	تطور حجم العمالة في المؤسسات متعددة الجنسيات (1985-1998)	42
1-3	مكونات مؤشر المخاطر السياسية	120
2-3	مكونات مؤشر المخاطر الاقتصادية	121
3-3	مكونات مؤشر المخاطر المالية	121
4-3	درجات المؤشر المركب للمخاطر القطرية	122
5-3	مكونات مؤشر اليورمني للمخاطر القطرية	123
6-3	مكونات المؤشرات الفرعية الثلاثة لمؤشر العولمة	128
7-3	تطور نسبة النفقات الصحية الكلية إلى الناتج المحلي الإجمالي لدول عربية ودول متقدمة	156
1-4	بعض المؤشرات الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)	182
2-4	تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر (2000-2010)	191
3-4	تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي.	193
4-4	تطور الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).	196
5-4	يوضح الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2010 الجدول(أ)	199
6-4	تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).	200
7-4	بعض مؤشرات أداء الاقتصاد الجزائري للفترة (2000-2004)	205
8-4	تطور الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر خلال الفترة (2005 -2009)	206
9-4	التوزيع القطاعي للناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2005 -2009).	207
10-4	تطور معدلات التشغيل والبطالة خلال الفترة 2005-2009	209
11-4	تكلفة الإعفاءات الجبائية في الجزائر حسب طبيعة كل ضريبة	214

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1-1	توزيع مخزون الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الخارج ما بين أهم خمس بلدان المنشأ في 1914 باستعمال الدائرة النسبية	5
2-1	مسار دورة المنتج	31
1-2	المربع السحري لكالدور الخاص بأهداف السياسة الاقتصادية	56
2-2	السياسة المالية التوسعية	78
3-2	السياسة المالية الانكماشية	80
1-3	مكونات مناخ الاستثمار	113
2-3	مزيج الحوافز الضريبية	146
1-4	تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر (2000-2010)	191
2-4	تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر كنسبة من تكوين رأس المال الثابت (2000-2007)	192
3-4	تطور الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2000-2010)	196
4-4	تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).	201
5-4	تطور الإنفاق الحكومي والإيرادات العمومية (% PIB) للفترة (1963-2007)	203
6-4	تطور تغير الإنفاق الحكومي و الناتج المحلي الإجمالي المتأتي من المحروقات(%)	203
7-4	تطور كل من: النمو لاقتصادي، عجز الموازنة الكلي، عجز الموازنة الأساسي، فوائد الدين العام وأسعار النفط (PIB%) للفترة (1993-2007).	204
8-4	تطور نسبة نمو كل من تكلفة الحوافز الجبائية وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2002-2006)	215
9-4	تطور معدل نمو كل من النفقات العامة وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2001-2010)	216
10-4	تطور معدل نمو كل من نفقات التسيير وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2001-2010)	217
11-4	تطور معدل نمو كل من نفقات التجهيز وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2001-2010)	217
12-4	تطور النفقات العامة وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2000-2009)	218

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر أحد المتغيرات المؤثرة في تطور البلدان ونموها، ومؤشر على انفتاح الاقتصاد وقدرته على التعامل والتكيف مع التطورات العالمية، في ظل بروز ظاهرة العولمة وزيادة التحول نحو اقتصاد السوق، وسيطرة الشركات المتعددة الجنسية على حركة السلع والخدمات، وانفتاح الأسواق وزيادة حجم التدفقات المالية.

لذلك نجد أن صانعي السياسات الاقتصادية في الدول النامية يولون أهمية بالغة للاستثمارات الأجنبية المباشرة عند صياغتهم لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا بعد أن أدت هذه الاستثمارات دوراً متميزاً في كل من الدول المتقدمة والدول حديثة التصنيع على حد السواء. حيث أن الاستثمار الأجنبي المباشر يساهم بشكل كبير في تحسين وسائل الإنتاج المختلفة، بالإضافة إلى تطوير البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للدول المضيفة، كما أن الحصول على التقنية من خلال الاستثمارات الأجنبية المباشرة يؤدي إلى استفادة المؤسسات المحلية للبلد المضيف من تواجد هذه التقنية، وذلك من خلال الأفكار الجديدة في العملية الإنتاجية ونوعية التدريب العملي للعمالة المحلية من قبل الشركات متعددة الجنسيات التي تستثمر في البلد المضيف.

وبناء على ذلك، أضحى من أولويات الدول النامية تبني الإصلاحات الاقتصادية وتهيئة الأرضية المناسبة لجذب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال تحسين مناخ الاستثمار. حيث كلّفت هذه العملية ومازالت تكلّف الدول المضيفة الكثير، من خلال مختلف السياسات الاقتصادية التي تتبعها هذه الدول، وأهمها السياسة المالية المنتهجة من طرفها في إطار تهيئة مناخ استثماري جذّاب، وذلك من خلال التوسع في الإنفاق العام خاصة الإنفاق الاستثماري منه، بغية تطوير بنيتها التحتية، بالإضافة إلى منح الضمانات والحوافز والإعفاءات الضريبية لجذب المستثمر الأجنبي. كل هذه التكاليف تتحملها الدول المضيفة من أجل تحقيق رغبتها في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، وتستفيد من منافعه المتعددة.

وفي إطار تصميم الدولة للحوافز والإعفاءات الضريبية، بهدف جذب وتحفيز رؤوس الأموال محلياً ودولياً، فإنه لابد عليها أن تأخذ في الحسبان بيئة الاستثمار العالمية، والحوافز السائدة فيها في ظل منافسة الدول في جذب وتحفيز الاستثمار. ومن ثم أصبح منح الحوافز والإعفاءات الضريبة، ضرورة ملحّة ومن العوامل المؤثرة والفعالة على جذب وتحفيز الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

والجزائر من بين الدول التي أبدت رغبتها في الاندماج في الاقتصاد العالمي، خاصة بعد تعثر مسيرة التنمية التي كانت مطبقة في ظل النظام الاشتراكي، حيث اعتمدت السلطات العامة عدة إصلاحات اقتصادية ومالية منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي. وبدأت العمل على تهيئة مناخها الاستثماري، والمتمثل في تطوير بيتها التحتية، بالإضافة إلى منح التسهيلات والمزايا والضمانات المتعددة لجذب الاستثمارات إليها، لتشارك في التنمية الاقتصادية بها، وللحد من الاقتراض من الخارج، وما يحمله من أعباء ومخاطر المديونية الخارجية.

طرح الإشكالية:

تعاني الجزائر من مشكل قلة أدوات الاستثمار لتمويل احتياجات التنمية الاقتصادية، ونظراً لوجود هذا النقص، لجأت الجزائر إلى الاستثمار الأجنبي المباشر، ولتحقيق هذه الغاية بذلت جهوداً معتبرةً لتطوير بنيتها التحتية الاقتصادية والاجتماعية، والذي يبدو واضحاً من خلال سياستها المالية التوسعية، كما وضعت منظومة من الحوافز الجبائية الممنوحة للاستثمار، والتي تهدف إلى زيادة جاذبية مناخها الاستثماري.

وفي ضوء ما تقدم تتمثل إشكالية هذا البحث، في محاولة التعرف على دور السياسة المالية في الجزائر في تشجيع وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، ويمكننا طرح السؤال التالي الذي يبلور إشكالية بحثنا:

ما مدى تأثير السياسة المالية في الجزائر في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؟

الأسئلة الفرعية:

وللإجابة على السؤال الرئيسي نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

1- ما طبيعة الاستثمار الأجنبي المباشر؟ وما هي تفسيراته النظرية المختلفة؟ وما مدى تأثيره على اقتصاديات الدول المضيفة؟

2- ما أهمية السياسة المالية في الاقتصاديات الوطنية؟

3- كيف يمكن استخدام السياسة المالية لتحسين مناخ الاستثمار؟

4- ما هو واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر؟

5- هل للسياسة المالية في الجزائر دور فعال في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر؟

فرضيات البحث:

للإجابة على مختلف التساؤلات السابقة، قمنا بصياغة مجموعة من الفرضيات نعتبرها إجابات أولية غير يقينية لتلك التساؤلات، والتي تكمن في:

1- أن الاستثمار الأجنبي المباشر بحكم خصائصه يختلف عن الأشكال الأخرى للاستثمار الأجنبي وأن الفكر الاقتصادي أولى له أهمية بالغة في تفسيره، بحكم أنه وسيلة تمويل دولية حققت نتائج ايجابية للدول المضيفة.

2- أن السياسة المالية أصبحت إحدى أقوى الوسائل التي تملكها الدولة للتدخل في الاقتصاد.

3- أن توفير المناخ الاستثماري الملائم يعزز من ثقة المستثمر الأجنبي المباشر ويزيد من تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول المضيفة.

4- تعتبر الحوافز الجبائية في الجزائر العامل الأكثر حسماً في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

5- هناك علاقة موجبة بين حجم الإنفاق العام في الجزائر وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إليها.

6- تعتبر مساهمة السياسة المالية المطبقة في الجزائر ضعيفة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية الموضوع في الأهمية المتزايدة للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول النامية، من خلال مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية لها، فالتجارب الناجحة في الدول المتقدمة ودول حديثة التصنيع في هذا المجال تبين الدور الهام للاستثمار الأجنبي المباشر في إحداث التنمية الاقتصادية بهذه الدول. حيث زادت المنافسة بين الدول لجلب هذا الأخير، وذلك من خلال تحسين مناخها الاستثماري ومنح الكثير من المزايا والحوافز والتي تزيد من الأعباء على الدولة المضيفة لهذه الاستثمارات. كما أن دراسة مدى فعالية السياسة المالية بأدواتها الانفاقية والضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر للدول النامية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة ذات أهمية بالغة.

أسباب اختيار الموضوع:

ثمة أسباب متعددة دفعتنا لاختيار هذا الموضوع والبحث فيه دون غيره من المواضيع، أهمها:

1- أهمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة عند استقطابها من قبل الدول المضيفة، و تقييم انعكاساتها على هذه الدول؛

2- أهمية السياسة المالية من حيث أنها تحتل مكانة هامة بين السياسات الأخرى لأنها تستطيع أن تقوم بالدور الأعظم في تحقيق الأهداف المتعددة التي ينشدها الاقتصاد الوطني، وذلك بفضل أدواتها المتعددة التي تعد من أهم أدوات الإدارة الاقتصادية في تحقيق التنمية الاقتصادية؛

3- المساهمة في توضيح الخطوات والجهود الكبيرة التي بذلتها الجزائر من أجل تحسين مناخها الاستثماري من خلال السياسة المالية المنتهجة بشقيها الإنفاقي والضريبي.

4- ارتباط هذا الموضوع بنوع التخصص الذي أدرس فيه. وكذلك لأهمية هذا الموضوع الذي يُدرس على مستوى الاقتصاد الكلي والاقتصاد الدولي، حتى نربط الاقتصاد الجزائري بالاقتصاد العالمي.

أهداف البحث:

يكمن الهدف الرئيسي للدراسة في محاولة الكشف عن أثر السياسة المالية في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، من خلال منح الحوافز الجبائية وتحقيق مناخ استثماري جيد في الجزائر، حيث أن تحسين مناخ الاستثمار يهدف إلى استقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الأجانب.

كما أن هناك أهداف فرعية تتمثل في ما يلي:

1- محاولة دراسة الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر، من خلال عرض مختلف جوانبه باعتباره ظاهرة معقدة؛

2- محاولة دراسة مختلف جوانب السياسة المالية المطبقة في الدول النامية عامة، وفي الجزائر على وجه الخصوص؛

3- محاولة التعرف على واقع الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر، وتوضيح الخطوات و الجهود التي بذلتها من أجل تحسين مناخها الاستثماري؛

4- محاولة التعرف على أثر السياسة المالية المنتهجة في الجزائر على الاستثمار الأجنبي المباشر؛

5- محاولة تقديم مجموعة من الاقتراحات التي تساعد على تحسين مناخ الاستثمار وزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر.

الدراسات السابقة:

هناك دراسات سبقت هذه الدراسة منها:

دراسة فارس فضيل: وهي رسالة تحت عنوان: " أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية مع دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر، المملكة العربية السعودية"، مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر، 2004. حيث طرح الإشكالية التالية: ما مدى أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في دفع عجلة النمو الاقتصادي؟ وما مدى استجابة الدول العربية له؟ وهل تفاوتت كل من الجزائر، مصر والمملكة السعودية من حيث حصيلته في كل منها بكل المقاييس ومن حيث سياساتها العامة تجاهه ؟ وتوصل إلى أن القراءة الواضحة للمناخ الاستثماري للدول الثلاث بكل أجزاءه المختلفة، بينت أن مصر كانت متفوقة في الكثير من أجزائه على كل من الجزائر والمملكة السعودية، لكن ذلك لا يعني تفوقا مطلقا ودائما، حيث بنظرة أدق يمكننا القول أن الجزائر والمملكة السعودية بحكم عدد من المقومات التي تتميز بها يمكنها من أن تتسابق مع مصر نحو احتلال صدارة الدول العربية. كما أن مستوى أداء وإمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث ومستوى جاذبيتها له مازال يحتاج إلى التحسين أكثر خاصة وأنها تتمتع بالكثير من الإمكانيات البشرية والمادية وينقصها فقط بذل المزيد من الجهود في سبيل النهوض بالتنمية فيها.

دراسة سمير يحياوي: وهي مذكرة تحت عنوان: " العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، حالة الجزائر"، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر، 2005. حيث طرح الإشكالية التالية: ما مدى نجاعة الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الدول العربية من أجل التكييف مع النظام العالمي الجديد وتعظيم تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها؟ وتوصل إلى أنه فيما يخص التحولات الاقتصادية العالمية، قابلت ذلك الدول العربية بإصلاحات في اقتصادياتها وكانت على مستويين فهناك مجموعة من الدول قامت بإصلاحات اقتصادية منذ مدة طويلة نوعا ما، فهي الآن في نوع من الاستقرار ومن بين هذه الدول مصر وتونس، أما البعض الآخر من الدول فمازالت في المرحلة الانتقالية ولا

يمكن الحكم عليها إلا بعد الانتهاء من الإصلاحات، ومن بين هذه الدول الجزائر واليمن، وفيما يخص تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول العربية فإنها عرفت تطورات هامة لكن بالمقابل تبقى ضعيفة إذا ما قارناها بالتدفقات العالمية والتدفقات إلى الدول المتقدمة.

دراسة بوزيان عبد الباسط: وهي مذكرة بعنوان: "دور السياسة المالية في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (1994-2004)"، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية بجامعة الشلف، 2006. حيث طرح الإشكالية التالية: إلى أي حد كان دور السياسة المالية في الجزائر فعالا في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؟ وتوصل إلى أن السياسة المالية في الجزائر خلال الفترة (1994-2004) كانت مقيدة، وذلك نظراً لتبعيتها إلى أسعار المحروقات، حيث كانت ضعيفة الفعالية من حيث استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، واستنتج أن هذا الضعف لا يعود بالضرورة إلى السياسة المالية في حد ذاتها، بل إلى مكونات مناخ الاستثمار الأخرى، خاصة الظروف الصعبة التي عاشتها الجزائر في تلك الفترة من توتر سياسي واضطراب أمني وتدهور اجتماعي.

حدود البحث:

يعالج البحث مدى تأثير السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك في الفترة المحدودة (2000-2010)، حيث قمنا بمحاولة دراسة وتحليل السياسة المالية المطبقة في الجزائر وتأثيرها على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال هذه الفترة، ويعود اختيار هذه الفترة لعدة أسباب أهمها عدم تكرار الدراسات التي أجريت من قبل بفترات زمنية أخرى.

منهج وأدوات البحث:

في محاولة للإجابة على الإشكالية المطروحة في البحث، واختبار الفرضيات، اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي لتشخيص وتحليل وتفسير ظاهرة الاستثمار الأجنبي المباشر بعرض أهم

المفاهيم المتعلقة به ومختلف أشكاله ومحدداته، واهم النظريات المفسرة له ، ثم دراسة السياسة المالية من خلال التطرق إلى مفهومها وأهدافها، وتحليل آلية عملها، وإبراز أدواتها المختلفة وصولا إلى دورها في تحسين مناخ الاستثمار.

أما أدوات البحث فقد اعتمدنا على عدة مصادر من كتب، مذكرات، مجلات، مؤتمرات ومنتديات، إحصائيات، ومواقع الكترونية.

صعوبات البحث:

وقد واجهتنا عدة صعوبات في إعداد هذا البحث خاصة فيما يتعلق بجمع البيانات والإحصائيات المتعلقة بالموضوع التي كانت في بعض الأحيان متضاربة فيما بينها من مصدر لآخر.

هيكل البحث:

وللإجابة على إشكالية البحث وكذا الأسئلة الفرعية المطروحة، فقد تم تقسيم البحث إلى أربعة فصول.

تضمن الفصل الأول :الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر وجاء في ثلاثة مباحث، تناول المبحث الأول مفاهيم متعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر، أهدافه، أهميته وأشكاله المختلفة، أما المبحث الثاني، فتناول النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر وأهم محدداته، واشتمل المبحث الثالث على مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر، على كل من البلد المضيف له والمستثمر الأجنبي آثار الاستثمار الأجنبي المباشر على بعض المتغيرات الاقتصادية في الدول المضيفة.

أما الفصل الثاني فتناولنا فيه مدخلا إلى السياسة المالية، من خلال ثلاثة مباحث، تناول المبحث الأول ماهية السياسة الاقتصادية من خلال تقديم أهم التعاريف المتعلقة بها، أنواعها وأهدافها والأدوات التي تستخدمها، واستعرض المبحث الثاني مفاهيم عامة حول السياسة المالية من حيث مفهومها، تطورها، أهدافها وأنواعها، في حين تناول المبحث الثالث مختلف أدواتها.

ثم الفصل الثالث تناول دور السياسة المالية في تحسين مناخ الاستثمار، وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، تحدثنا في المبحث الأول عن مناخ الاستثمار في الدول من خلال تقديم أهم التعاريف الخاصة به وأهم مكوناته، كما قدمنا بعض المؤشرات الخاصة به، ثم قدمنا صورة عن الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر. أما في المبحث الثاني فتحدثنا عن دور السياسة الضريبة في تحسين مناخ الاستثمار حيث تطرقنا إلى الحوافز الضريبية، بالإضافة إلى الإجراءات الضريبية التي تعيق الاستثمار الأجنبي المباشر. كما تناول المبحث الثالث دور سياسة الإنفاق العام في تحسين مناخ الاستثمار، بإبراز دور كل من النفقات الإدارية والنفقات الاجتماعية والنفقات الاقتصادية في تحسين مناخ الاستثمار.

وجاء الفصل الرابع تحت عنوان تأثير السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2000-2010)، وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، قمنا في المبحث الأول دراسة واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه وضع السياسة المالية في الجزائر، والمبحث الأخير فمنا فيه بدراسة دور السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2000-2010).

واختتمنا هذا البحث بخاتمة تضمنت جملة من النتائج التي توصلنا إليها، وبعض التوصيات وأخيراً آفاق الدراسة.

الفصل الأول

الإطار النظري للإستثمار الأجنبي المباشر

مقدمة الفصل:

أصبح موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر أحد الموضوعات الرئيسية التي تحظى باهتمام الدول، خاصة الدول النامية منها، حيث ازدادت أهمية الاستثمارات الأجنبية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية.

إن الأهمية النسبية للاستثمار الأجنبي المباشر تكمن أساسا في كونه قناة لتطوير ونقل التكنولوجيا، ووسيلة لدعم الادخار المحلي من خلال استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية واستثمارها في مشاريع إنتاجية بالإضافة إلى رفع الكفاءة الاقتصادية ودعم القدرة التنافسية وتحفيز النشاط التصديري إلى الأسواق الخارجية. ونظرا للإدراك المتزايد لأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر، تحولت مواقف واتجاهات الدول من سياسة المنع والتقييد إلى سياسة الترحيب، بل أكثر من ذلك، ساد اتجاه تنافسي متصاعد بين دول العالم بغرض جلب المزيد من رؤوس الأموال الأجنبية، عن طريق تحسين وتطوير مناخها الاستثماري.

من خلال هذا الفصل، سنحاول دراسة الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة وصفية، باستعراض معظم جوانب الظاهرة، من حيث مفاهيمه وأهميته وأهدافه، بالإضافة إلى أشكاله المختلفة في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فيتناول أهم التفسيرات النظرية له ومحدداته، ونقدم في المبحث الثالث والأخير أهم مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر، بالإضافة إلى آثاره المختلفة على اقتصاديات الدول المضيفة. وعلى هذا الأساس قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر وأشكاله المختلفة.

المبحث الثاني: المحددات والنظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الثالث: تقييم الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على اقتصاديات الدول المضيفة.

المبحث الأول:

ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر وأشكاله المختلفة.

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر من العناصر المهمة في تنمية الاقتصاد. هذه الأهمية جعلت العلماء والاقتصاديين يختلفون في تحديد مفهوم محدد له. وحتى يتسنى لنا وضع مفهوم شامل للاستثمار بشكل عام تناولنا في هذا المبحث تطوره التاريخي وبعض مفاهيمه وأهم خصائصه ومحدداته.

المطلب الأول: التطور التاريخي للاستثمار الأجنبي المباشر.

سنحاول أن نعطي صورة عامة لحركة رؤوس الأموال الدولية، من خلال تتبع تاريخها قبل الحرب العالمية الأولى، ثم نعرض ما حدث لها بين الحربين العالميتين، و نواصل إبراز ما طرا عليها في الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية، وخلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، وإلى غاية يومنا هذا وبسبب هذا التدرج التاريخي والتطور الذي تعرفه هذه الظاهرة ، سنحاول تقسيم الفترات حسب أهمية كل فترة وهي كالآتي:

أولا: الاستثمارات الأجنبية قبل الحرب العالمية الأولى (1850 – 1914).

تمثل الفترة (1850-1914) في الواقع مرحلة ازدهار للاستثمارات الدولية، إذ بلغت فيها تلك الاستثمارات قمتها، وعرفت نموا معتبرا لها، وكانت تنتقل بحرية من دولة لأخرى.[1] ويرجع ذلك إلى عوامل قيام الثورة الصناعية وزيادة الإنتاج والموارد، الأمر الذي نبه رجال الأعمال إلى ضرورة الادخار والاستثمار في الداخل ثم في الخارج تلبية لمتطلبات الصناعة والتجارة. وتميزت هذه المرحلة ببروز دول أوروبا الغربية وعلى وجه الخصوص بريطانيا في مجال الاستثمار الدولي، بوصفها الدولة المصدرة الأولى لرأس المال.[2]

1. عبد الله كعباش، " الحماية الوطنية و الدولية للاستثمار الأجنبي وضمانه من المخاطر غير التجارية في الدول النامية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2002، ص 7.

2.دريد محمود السامرائي، "الاستثمارات الأجنبية: المعوقات والضمانات القانونية "، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2006، ص 71.

إذن فالهيمنة المتزايدة للقروض البريطانية في الخارج، والدور الكبير الذي لعبته هذه الدولة في التمويل الدولي واعتبارها كسوق أساسية، اعتبرت من بين أهم أسباب تسريع تدويل الاقتصاد البريطاني من 1850 إلى غاية الحرب العالمية الأولى.[3] لقد أمتلك البريطانيون فروع متخصصة في استغلال المواد الأولية خارج الحدود، ومثال هذه الفروع نذكر لفر (Lever) في الزيوت النباتية، وكادبري (Cadbery) في الكاكاو، ودانلوب (Dunlop) في المطاط.[4] وقد تركز هذا النوع من الاستثمارات في المستعمرات الإنجليزية، أو في البلدان المعروفة حاليا باسم الدول النامية، وكذلك جرى نفس الشيء بالنسبة للاستثمارات المباشرة في المنتجات الزراعية، حيث نجد مثلا السكر في كوبا، الموز في كوستاريكا ، والمطاط في ليبيريا، وكان مسير بواسطة فروع أجنبية للشركة الأم الموجودة في البلد الأصلي.[5] كما كان البريطانيون نشطين جدا في عمليات التنقيب واستغلال المناجم، فكانت مناجم الذهب والماس في إفريقيا وجنوب أمريكا، أما أغلبية مناجم ماليزيا وبوليفيا فقد كانت تحت أيدي البريطانيين، أما الاستثمارات في الأنشطة الصناعية فقد كانت في الأصل محدودة، وذلك بسبب المخاطر المرتفعة إلى جانب صعوبة التسيير، غير أنها أخذت في الاتساع خلال العشرية التي سبقت الحرب العالمية الأولى، ومثال ذلك مصانع غزل القطن في الهند، معامل صناعة الحديد والتعدين بالإضافة إلى مصانع الورق بكندا وروسيا.[6] وبالتحديد القطاعي للاستثمارات فقد تركزت حوالي 55 % من الاستثمارات الأجنبية المباشرة في المواد الأولية و20 % في السكك الحديدية، 15% في المنتجات الصناعية، و10% في الخدمات، كما يعتبر الجزء الأكبر من القطاع الصناعي متركزا في البلدان الأوروبية والولايات

3.Michel Delapierre, Christian Milleli, "Les firmes multinationales ", librairie Vebert, France, 1995, P68.

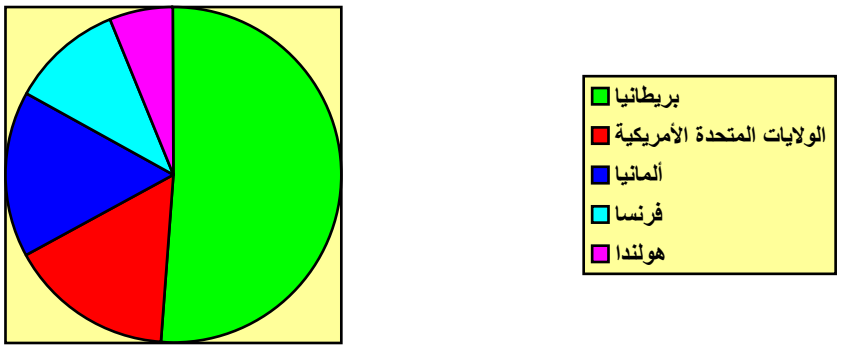
4 .Bruno Desgardin, "Le nouvel environnement international", édition Dunod 1997, P172.

5. Jean Louis Muchielli, "Relations économiques internationales", Hachette Livre, France, 1994, P28.

6.Michel Delapierre, Christian Milleli, Op Cit, P38.

المتحدة الأمريكية وروسيا.[7] كما نلاحظ في هذه الفترة هيمنة بريطانيا العظمى بلا منازع على هذا التنوع في حركة رؤوس الأموال بإدارتها لوحدها حوالي 50% من هذه الاستثمارات والشكل الموالي يبين ذلك:

الشكل رقم (1-1): توزيع مخزون الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الخارج ما بين أهم خمس بلدان المنشأ في 1914 باستعمال الدائرة النسبية.



Source:" Des firmes multinationales pour un marché mondial" revue d'alternative économiques. N°42 ,4 ème trimestre, 1999, P55.

عمليات تحويل النسب:

بريطانيا: 183,6° = 100/360 x 51 فرنسا : 11 x100/360 = 39°

الولايات المتحدة الأمريكية: 16× 100/360 =57.6° هولندا: 6 x100/360=21.6°

ألمانيا: 16x100/360=57.6°

ويوضح الشكل السابق كيف استحوذت بريطانيا على أكثر من 50% من هذه الاستثمارات، وتلتها بعد ذلك كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وبنسبة أقل فرنسا وهولندا، والتي كانت تعتبر أقوى الدول في العالم اقتصاديا بعد الثورة الصناعية.

ثانيا:الاستثمارات الأجنبية المباشرة ما بين الحربين (1914-1945).

7.Jean louis Mucchielli, "Relations économiques internationales", Op. Cit, P28.

نتج عن الحرب العالمية الأولى والسنوات التي تلتها تأثير مباشر على مختلف مقومات الاستثمار المباشر في الخارج، وذلك من جراء الاضطرابات التي شهدها هذه الحقبة من حروب خاصة الأزمة الاقتصادية العالمية في سنة 1929، حيث أنها غيرت السياسات الحكومية، ومواقف أصحاب رؤوس الأموال.[8]

تقلصت في هذه الفترة الاستثمارات بين الدول الأوروبية، كما وجد البريطانيون أنفسهم مجبرين على تصفية معظم استثماراتهم في الخارج من أجل تمويل نفقات الحرب، بحيث لم يحتفظوا سوى بمساهماتهم في الشركات البترولية وفي مناجم الذهب والمعادن الأخرى، خاصة في ماليزيا، نفس الشيء بالنسبة للاستثمارات الألمانية في الخارج، فقد تم تصفية الجزء الأكبر منها سواء من طرف ألمانيا خلال فترة النزاع أو فيما بعد، عندما قامت البلدان المنتصرة بعملية المصادرة.[9]

رغم الصعوبات التي شهدتها هذه الفترة خاصة فترة الثلاثينات من القرن الماضي بعد الأزمة الاقتصادية العالمية سنة 1929، إلا أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة استمرت في الارتفاع، وهذا راجع إلى الصعود التدريجي والقوي للشركات الأمريكية الذي ميز هذه الحقبة، فقد عرفت هذه الشركات كيف تستغل ضعف منافسيها الأوروبيين لتحسين موقعها على حساب منافسيها إذ ارتفعت حصتها من مخزون الاستثمارات الأجنبية المباشرة من أقل من 20% إلى 28% بينما انخفضت حصة بريطانيا من 45% إلى أقل من 40%، وتدهورت حصة ألمانيا من 10.5% من المخزون العالمي إلى 1.3%.[10]

وبلغ رصيد العالم المتراكم من الاستثمار الأجنبي المباشر 66مليار دولار بحلول عام 1938، وكانت الشركات البريطانية في ذلك الوقت هي أكبر المستثمرين، يليها كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا.

8.Alain Samuelson," Economie internationale", presses universitaires de Grenoble, France 1993, P 41 .

9. دريد محمود السامرائي، "الاستثمارات الأجنبية: المعوقات والضمانات القانونية "، مرجع سبق ذكره، ص 72-73.

10. Bruno Desgardin," Le nouvel environnement international", Op. Cit, P174

وقد نفّذت هذه الاستثمارات في الدول النامية بصورة رئيسية في أمريكا اللاتينية وآسيا، وكان معظمها في قطاعي الزراعة والتعدين، وفي قطاع البنية الأساسية.[11]

ثالثا: الاستثمارات الأجنبية المباشرة بعد الحرب العالمية الثانية (1945-1980).

وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية، تغير نمط الاستثمار الأجنبي المباشر حيث أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية المصدر الأساسي لتلك الاستثمارات وأصبح الاستثمار في الصناعات التحويلية أكثر أنواع الاستثمار شيوعا، وقد اتبعت معظم الدول النامية خلال الخمسينيات والستينيات استراتيجيات تنموية مستندة إلى الاقتصاد الموجه، وركزت على تنمية الصناعات المحلية. وساد التخوف من الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر مثل: خلق تبعية اقتصادية، والتدخل السياسي وإضعاف الشركات المحلية، وكان من شان ذلك أن شهدت الاستثمارات الأجنبية المباشرة تراجعا ملحوظا.[12]

شهدت سنوات الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي تطورا ملحوظا في حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فحسب المعطيات المقدمة من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) ارتفع مخزون الاستثمارات الدولية ما بين 1960 و 1978 من 66 مليار دولار إلى 380 مليار دولار.

لقد استمر معدل الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الارتفاع، وبعدما كانت بريطانيا هي الرائدة في هذا النوع من حركات رؤوس الأموال، تجاوزتها الولايات الأمريكية المتحدة لتصبح بسيطرتها على هذه الظاهرة أول بلد مستثمر في الخارج، إذ ارتفع حجم استثماراتها من 7 مليار دولار في 1946 إلى 54 مليار دولار في 1966 ليصل إلى 70 مليار دولار في 1968، مقابل 30 مليار لبريطانيا و10 مليارات لفرنسا، و5 مليار دولار لجنوب إفريقيا في نفس السنة.

11. عبد الحميد عبد المطلب، " اقتصاديات المشاركة الدولية: من التكتلات الاقتصادية حتى الكويز"، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص271.

12. حسان خضر، "الاستثمار الأجنبي المباشر- تعاريف وقضايا-" مجلة التنمية الإنسانية، العدد 33، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 4، من الموقع الالكتروني: http://www.arab-api.org/devbrdg/delivery/develop_bridge33.pdf (تاريخ الاطلاع: 2011/01/04)

أما على مستوى البلدان المضيفة فنلاحظ كذلك أن الوضعية قد تطورت، إذ على غرار الفترات السابقة التي عرفت اتجاه الاستثمار الأجنبي المباشر نحو البلدان النامية، حدث العكس في هذه المرحلة، إذ لم تستقبل البلدان النامية سوى 30 % تقريبا من إجمالي الاستثمارات المباشرة في الفترة(1960-1970)، في حين استقطبت البلدان المتطورة 60 % من إجمالي هذا المخزون، وتزامنت هذه الوضعية مع التطور الهيكلي في الاستثمارات، حيث وجهت الشركات البريطانية والأمريكية استثماراتها المباشرة في الخارج نحو الأنشطة الصناعية، ففي سنة 1960 تم إنجاز أكثر من ثلث الاستثمارات المباشرة من أصل أمريكي وبريطاني في القطاع الصناعي، مقابل ربع الاستثمارات في 1938، بالإضافة إلى ذلك نجد أيضا

الاستثمارات في القطاع البترولي خاصة عمليات التحويل والتكرير لاسيما في أوروبا.[13]

وفي نهاية 1970، تغيرت كذلك الوضعية بالنسبة للدول النامية وبعدها اعتبرت هذه الأخيرة دول مستضيفة للاستثمارات الأجنبية المباشرة فقط أصبحت بلدانا مستثمرة، حيث ظهرت مجموعة من الدول النامية مثل الأرجنتين والبرازيل وكوريا الجنوبية والهند كمصدر لتدفقات الاستثمارات المباشرة إلى الخارج، والتي اتجهت نحو البلدان المجاورة، غير أن حجم الاستثمارات المباشرة لديها قد أستثمر في الانخفاض، وذلك بسبب وقف الاستثمار في الموارد الطبيعية والخدمات العمومية، بينما أصبحت أوروبا الغربية أول منطقة لجذب هذا النوع من حركات رؤوس الأموال.[14]

ويمكن توضيح تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر للفترة (1970-1980) في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-1): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (1970-1980)

(الوحدة:مليار دولار)

السنوات	التدفقات الصادرة من	التدفقات الواردة إلى الدول	التدفقات الصادرة من	التدفقات الواردة إلى الدول النامية	التدفقات الصادرة من	التدفقات الواردة إلى العالم

13. Jean Louis Mucchielli, "Relations économiques internationales", Op. Cit P 28.
14. Michel Delapierre, Christian Milleli," Les firmes multinationales", Op. Cit, P 49.

	الدول المتقدمة	المتقدمة	الدول النامية		العالم	
1970	14.13	9.81	0.03	2.77	14.16	12.59
1971	14.47	10.88	0.007	2.91	14.47	13.79
1972	15.72	11.62	0.07	2.89	15.79	14.51
1973	25.88	15.55	0.04	5.28	25.92	20.83
1974	24.09	22.39	0.15	3.23	24.24	25.62
1975	28.09	17.16	0.52	9.42	28.61	26.85
1976	27.87	15.44	0.54	4.83	28.42	20.27
1977	28.01	20.12	0.55	6.76	28.57	26.88
1978	38.95	25.21	0.59	9.10	39.59	34.34
1979	62.43	32.83	0.47	10.58	62.9	43.44
1980	51.09	46.51	2.56	8.42	53.67	54.95

المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD)، 2003.

ويوضح لنا الجدول سيطرة الدول المتقدمة على حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر سواءاً الصادرة منها أو الواردة إليها في هذه الفترة، كما لاحظنا تطور حجم هذه التدفقات على مستوى العالم، حيث ارتفعت قيمة التدفقات الواردة من 12.59 مليار دولار سنة 1970 إلى 54.95 مليار دولار سنة 1980.

رابعا: عشرية الثمانينيات ومطلع التسعينيات من القرن العشرين (1980-1995).

ميزت عشرية الثمانينيات بازدياد تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل ملحوظ لاسيما منذ 1985، حيث بلغ متوسط النمو السنوي للاستثمار الأجنبي المباشر خلال هذا العقد(1980-1989) بنسبة 14 %،[15] إلا أنه تركز أساسا في البلدان المتقدمة التي أصبحت مصدر الاستثمارات المباشرة بـ97 % في حين استقبلت أكثر من 75 %، كما أصبحت الولايات الأمريكية المتحدة الأمريكية أول بلد مستضيف للاستثمار الأجنبي المباشر، ففي سنة 1988 فاق مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الداخل إلى الولايات

15. Cyril Bouyeure, "L'investissement international ", Presse universitaires de France, 1er édition, France, 1993, p 5.

المتحدة الأمريكية مقارنة بالمخزون الخارج منها، فقدر الاستثمار الداخل إليها بـ 329 مليار دولار مقابل 327 مليار دولار الخارج منها. إلا أن هذه الوضعية لم تدم كثيرا، إذ انخفضت التدفقات نحو الولايات المتحدة الأمريكية بشكل ملحوظ في بداية التسعينات، لترتفع في المقابل مخروجاتها من هذا الاستثمار.[16] كما شهدت نهاية عشرية الثمانينيات بروز اليابان كأكبر بلد مستثمر في الخارج، حيث تضاعف مخزونه من الاستثمار المباشر في الخارج ما بين 1980 و1990 بـ 8.5 مرة، وعلى غرار سنوات السبعينيات، أين تركزت معظم استثماراته في البلدان النامية لاسيما الدول الآسيوية، فقد عرفت هذه الحقبة توطن معظم استثمارات اليابان في الدول المتقدمة، وعلى وجه الخصوص بالولايات المتحدة الأمريكية، وذلك بنسبة 31% وفي المقابل استضاف اليابان نسبة ضئيلة جدا، والتي قدرت في 1985 بـ 1%، وقد كان تطور الاستثمارات اليابانية لصالح قطاع الصناعات التكنولوجية بالإضافة إلى قطاع الخدمات، وفي 1992 امتلك اليابان 16 شركة من بين 100 أكبر شركة متعددة الجنسيات، مما جعله يحتل المرتبة الثانية بعد الولايات المتحدة الأمريكية التي امتلكت 29 شركة.[17]

وما ميز هذه الفترة أيضا تدويل قطاع الخدمات بشكل ملحوظ، حيث ارتفع مخزون الاستثمارات المباشرة في هذا القطاع، ما بين 1977 و 1986 من 60 مليار دولار أمريكي إلى 119 مليار دولار أمريكي وبعد ما كان الاستثمار في قطاع الخدمات يقدر بـ 25 % من إجمالي الاستثمارات خلال السبعينيات و20 % خلال الستينيات، وصل إلى 43 %من الإجمالي خلال هذه الفترة، وقد تركز في القطاع المالي والبنوك والتأمين، وفي النشاطات المرتبطة بالتجارة مثل النقل والسياحة والفندقة...الخ.

وفيما يلي جدول يبين تدفقات رأس المال إلى الدول النامية خلال الفترة (1980-1994):

الجدول رقم (1-2): تدفقات رأس المال إلى الدول النامية(1980-1994).

16. Jean Louis Mucchielli, "Relations économiques internationales", Op. cit p 29.
17. Ib.Id, P 31.

(الوحدة: مليار دولار)

	1980 – 1982	1983 – 1989	1990	1991	1992	1993	1994
صافي إجمالي التدفقات	30.5	8.8	39.3	92.9	111.6	154.7	125.2
الاستثمار الأجنبي المباشر+ صافي الاستثمار في المحافظ المالية	0.7	19.8	25.7	51.3	77.2	141.1	118.0
صافي الاستثمار الأجنبي المباشر	11.2	13.3	19.5	28.8	38	52.8	56.3
صافي الاستثمار في المحافظ المالية	-10.5	6.5	6.2	22.5	39.1	88.3	61.7
أخرى (قروض دولية، مساعدات رسمية)	29.8	11.0	14.2	41.7	34.5	13.6	7.2

ملاحظة: لا تشمل هذه الأرقام الدول المصدرة لرأس المال مثل الكويت والمملكة العربية السعودية.

المصدر: عبد الحميد عبد المطلب، " اقتصاديات المشاركة الدولية: من التكتلات الاقتصادية حتى الكويز" مرجع سبق ذكره، ص 274.

من الجدول السابق، تبين أن القروض الدولية و المساعدات الائتمانية المتجهة إلى الدول النامية سارت في الاتجاه التنازلي خلال الفترة (1977-1994)، باستثناء بعض الفترات، بينما الاستثمار الأجنبي المباشر سار في اتجاه تصاعدي مستمر خلال نفس الفترة، ومنه يمكن القول بان نمط التمويل الخارجي لعملية التنمية

الاقتصادية تطور بسبب انتشار الاستثمار الأجنبي المباشر و غير المباشر لتغطية فجوة القروض الخارجية والمساعدات الائتمانية الرسمية اعتبارا من عام 1982 الناشئة عن أزمة المديونية الخارجية.

إن هذا التزايد في الاستثمار الأجنبي المباشر قد رجع إلى عدة عوامل منها:[18]

1) قيام عدد كبير من الدول النامية خلال التسعينيات بتطبيق برامج الإصلاح والتحرر الاقتصادي وذلك من خلال تحرير التجارة والاستثمارات، وزيادة دور القطاع الخاص المحلي و الأجنبي.

18. أميرة حسب الله محمد، " الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية: دراسة مقارنة (تركيا، كوريا الجنوبية، مصر)" الدار الجامعية، مصر، 2005، ص 25، 26.

2) أدركت الدول النامية تزايد منافع الاستثمار الأجنبي المباشر، ليس فقط كمصدر للتمويل، وإنما كوسيلة فعالة لإحداث التنمية الاقتصادية.

3) التوسع في استخدام الاستثمار الأجنبي المباشر كوسيلة لتجنب كافة أنواع القيود الجمركية، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة.

4) اتساع نطاق العولمة والتوسع في الأنشطة الدولية للشركات متعددة الجنسيات.

أما فيما يخص حجم التدفقات للاستثمار الأجنبي المباشر على مستوى العالم خلال مرحلة الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، فيمكن إعطائه عبر الجدول التالي:

الجدول رقم (1-3): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (1981-1995)

(الوحدة:مليار دولار)

السنوات	التدفقات الصادرة من الدول المتقدمة	التدفقات الواردة إلى الدول المتقدمة	التدفقات الصادرة من الدول النامية	التدفقات الواردة إلى الدول النامية	التدفقات الصادرة من العالم	التدفقات الواردة إلى العالم
1981	51.52	45.97	1.37	23.44	52.89	69.43
1982	25.16	32.37	2.78	26.89	27.94	59.27
1983	33.63	33.71	1.60	17.71	38.23	51.43
1984	50.66	42.23	2.10	17.93	52.77	60.18
1985	57.95	42.24	4.21	15.34	62.16	57.60
1986	92.77	69.99	5.04	16.42	97.83	86.44
1987	135.55	116.39	6.72	23.43	142.28	139.84
1988	165.64	133.46	11.91	30.27	177.57	163.73
1989	211.45	162.50	16.17	29.60	227.65	192.10

202.21	233.31	37.71	16.67	164.50	216.59	**1990**
157.62	198.03	44.27	11.70	113.35	186.29	**1991**
166.76	201.42	59.47	23.31	107.29	178.11	**1992**
220.77	243.51	83.61	39.19	137.16	204.42	**1993**
253.72	286.67	108.65	46.03	145.07	240.18	**1994**
316.20	356.40	111.65	49.06	204.55	306.65	**1995**

المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية(UNCTAD) ، 2003.

نلاحظ من خلال الجدول أنه رغم التطور الهام الذي شهده حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة على مستوى العالم خلال هذه الفترة، إلا أنه بقيت الدول المتقدمة تستحوذ على نسبة كبيرة من حجم التدفقات الصادرة والواردة على حد سواء، لكن بالمقابل نلاحظ أيضا أن حجم التدفقات الواردة إلى الدول النامية زاد بشكل ملحوظ، حيث ارتفع من 23.44 مليار دولار سنة 1981 إلى 111.65 مليار دولار سنة 1995، وهو حجم معتبر أيضا.

خامسا: الاتجاهات الحديثة للاستثمار الأجنبي المباشر (من 1995الى الآن).

وحسب التقارير الدولية، فإن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة خلال سنة 1998 قد بلغت حوالي 694 مليار دولار، وهي بذلك حققت زيادة مقدارها 45 %، مقارنة بسنة 1997 وإذا تحدثنا عن تقسيم هذه الاستثمارات بين الدول، فقد بلغت حصة الدول النامية 37%، وحصلت الدول التي هي في مرحلة الانتقال 5%.[19] ولقد أشارت الإحصائيات الدولية أن التدفقات الاستثمارية المباشرة الواردة بلغت حوالي 1490 مليار دولار، أي بزيادة نسبتها 37%، مقارنة بسنة 1999، حيث بلغت حصة الدول المتقدمة منها حوالي 80 %، بينما الدول النامية بلغت حصتها حوالي 20 %.[20]

وواصلت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة إلى العالم في الارتفاع مع مطلع القرن الواحد والعشرين، حيث ارتفعت من حوالي 620 مليار دولار أمريكي سنة 2001 إلى 2268 مليار دولار عام

19. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD) ، 1998، ص 10.
20. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD) ، 2000، ص 36.

2007، لكن بعد ذلك لاحظنا تأثرها بشدة بأزمة الرهن العقاري و المصاعب المتصلة بها، حيث انخفضت إلى 1929 مليار دولار عام 2008، و1101 مليار دولار عام 2009.

كما أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى العالم سارت في نفس الاتجاه، حيث ارتفعت من حوالي 735 مليار دولار سنة 2001 إلى 2100 مليار دولار سنة 2007، بعد ذلك انخفضت إلى 1771 مليار دولار سنة 2008، ثم إلى 1114 مليار دولار سنة 2009، متأثرة بالأزمة المالية العالمية.[21]

ويمكن توضيح تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر على مستوى العالم خلال هذه الفترة في الجدول التالي:

الجدول رقم (1–4): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (1996–2009)

(الوحدة:مليار دولار)

السنوات	التدفقات الصادرة من الدول المتقدمة	التدفقات الواردة إلى الدول المتقدمة	التدفقات الصادرة من الدول النامية	التدفقات الواردة إلى الدول النامية	التدفقات الصادرة من العالم	التدفقات الواردة إلى العالم
1996	333.44	220.73	60.36	152.59	391	386.14
1997	397.35	271.76	72.67	188.89	474.01	478.08
1998	633.07	484.80	48.57	188.60	684.04	694.46
1999	967.56	839.26	72.13	225.75	1042.05	1088.26
2000	1271.54	1228.36	104.03	238.64	1379.49	1491.93
2001	557.29	509.80	40.13	200.89	620.71	735.15
2002	475.10	441.20	49.70	163.60	524.80	604.80
2003	514.80	358.50	35.60	175.10	550.40	533.60
2004	686.30	396.10	112.80	275	799.10	671.10
2005	646.20	542.30	117.50	334.30	763.70	876.60
2006	–	–	–	–	1215.80	1305.9

21. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD) ، 2010، ص 10.

2007	1994	1444	292	565	2268	2100
2008	1572	1018	296	630	1929	1771
2009	821	566	229	478	1101	1114

المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على:

- تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،(UNCTAD) ، 2003.
- تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،(UNCTAD) ، 2006.
- تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،(UNCTAD) ، 2010.
- Cheol S. Eun, Bruce G. Resnick, "International financial management", McGraw. Hill international Edition, fifth Edition, New York, 2009, p390.

وهكذا بقيت الاستثمارات الأجنبية تتطور وترتفع من سنة لأخرى، وهذا ما زاد من تنافس كل الدول الكبرى على جذب هذه الاستثمارات تارة، وإصدارها تارة أخرى، وتستعملها كقوة للهيمنة والسيطرة على باقي دول العالم، وبالخصوص الدول الغنية بالموارد الطبيعية.

المطلب الثاني:مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.

إن تعريف الاستثمار يختلف من اقتصاد لآخر، وسنحاول تقديم بعض التعريفات له كما يلي:

أولا: تعريف الاستثمار.

حسب لومبار (LAMBERT) " الاستثمار هو شراء أو صنع منتوجات آلية و وسيطة". أما فيتون (GUITTON) فيقول أن " الاستثمار هو تطوير و تنمية لوسائل الطاقات المهيأة فالاستثمار تحسين في

المستقبل مع إنفاق وتضحية". أما (DIETERLEN) فيقول أن "الاستثمار يوجد في قلب الحياة الاقتصادية و النظرية النقدية ونظرية التنمية ونظرية الفائدة".[22]

كما يعرف إضافة إلى ما سبق بأنه:" التضحية بأموال حالية في سبيل الحصول على أموال مستقبلية."[23]

ثانيا: تعريف الاستثمار الأجنبي.

يقصد به تلك الاستثمارات التي تتم خارج موطنها: سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، بحثا عن دولة مضيفة سعيا وراء تحقيق حزمة من الأهداف الاقتصادية والمالية والسياسية سواء لهدف مؤقت أو لأجل محدّد أو لآجال طويلة الأجل.[24]

إن دراسة موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر، يوجب علينا التفرقة بين نوعين من الاستثمارات الأجنبية: الاستثمار الأجنبي غير المباشر والاستثمار الأجنبي المباشر. ويمكن القول بان معيار التمييز بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر يكمن في مسالة السيطرة على المشروع الأجنبي المستثمر فيه فإذا كان المستثمر الأجنبي يسيطر على مشروعه في الخارج فان استثماره يعد استثماراً مباشراً، وإذا كان لا يملك السيطرة على المشروع فإن استثماره يسمى استثمارا غير مباشر.[25]

ثالثا: تعريف الاستثمار الأجنبي غير المباشر.

لا توجد اختلافات كثيرة حول تعريف هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية، وهو يخص الاستثمار في المحفظة (الاستثمار المحفظي)، أو الاستثمار في الأوراق المالية، وذلك عن طريق شراء السندات الخاصة بأسهم الحصص أو سندات الدين أو سندات الدولة من الأسواق المالية، لكن هذه الملكية لا تعطي الأفراد أو الهيئات

22 . Miloudi Boubaker,"investissement et stratégie de développement", OPU, l'Algérie, 1988, p15.

23. محمد صالح الحناوي، "أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية"، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، مصر، 1997، ص 2.

24. فريد النجار، " الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي "، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000، ص23.

25. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، " الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية "، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص 31.

أو الشركات حق ممارسة أي نوع من أنواع الرقابة أو المشاركة في تنظيم وإدارة المشروع الاستثماري، آما أن هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية يعتبر قصير الأجل إذا قورن مع الاستثمار الأجنبي المباشر.[26]

رابعا: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر.

لقد تعددت المفاهيم لهذا النوع من الاستثمارات الأجنبية، وأهم ما جاء في هذا المجال تعريف الهيئات والمنظمات التالية:

فيعرف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه يتمثل في ممارسة المال الأجنبي لنشاط في بلد آخر سواء كان ذلك في مجال الصناعة الاستخراجية أو التحويلية، بحيث يرافق هذا النوع من الاستثمار انتقال التكنولوجيا والخبرات التقنية إلى البلد الآخر، من خلال ممارسته لسيطرة و إشراف مباشرين على النشاط المشروع المعني.[27]

تتبنى منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) تعريفين للاستثمار الأجنبي المباشر، التعريف الأول يعتبر أنه تحرير حركات رؤوس الأموال الدولية، حيث أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو ذلك الاستثمار القائم على نظرة تحقيق علاقات تعطي إمكانية تطبيق فعلي على تسيير المؤسسة بواسطة:[28]

1) إنشاء أو توسيع مؤسسة، ملحقة، فرع ...الخ.
2) المساهمة في مؤسسة جديدة أو قائمة من قبل.

أما التعريف الثاني الذي تتبناه منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، فإنه يقوم على أهداف إحصائية، لأن عملية قياس حركة الاستثمارات المباشرة لا يمكن أن تكون بدون توحيد التعاريف المستعملة من طرف الدول الأصلية والدول المضيفة لذلك فإن المنظمة قامت بعدة إجراءات للوصول إلى وضع تعريف واحد مرجعي للدول الأعضاء، ويتمثل التعريف الثاني في أن كل شخص طبيعي، كل مؤسسة عمومية أو خاصة،كل

26. عبد السلام أبو قحف، " نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية "، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2001، ص 13.
27. محمد عبد العزيز عبد الله عبد، "الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص 18.
28 OCDE, "définitions des référence détallé des investissements internationaux", Paris, 1983, P14.

حكومة، كل مجموعة من الأشخاص الطبيعيين الذين لهم علاقة تربطهم ببعضهم البعض، كل مجموعة من المؤسسات لديها الشخصية المعنوية والمرتبطة فيما بينها، تعتبر مستثمرا أجنبيا إذا كان لديها مؤسسة للاستثمار المباشر، ويعني كذلك فرع أو شركة تابعة تقوم بعمليات استثمارية في بلد غير بلد إقامة المستثمر الأجنبي.[29]

أما بالنسبة لصندوق النقد الدولي، فإنه يعتبر أن الاستثمار الأجنبي المباشر نوع من الاستثمارات الدولية وهو يعكس هدف حصول كيان أي عون اقتصادي في اقتصاد ما على مصلحة دائمة بمؤسسة مقيمة في اقتصاد و طني آخر، وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر الأجنبي والمؤسسة إضافة إلى تمتع المستثمر الأجنبي بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة.[30] ووفقا للمعيار الذي وضعه صندوق النقد الدولي يكون الاستثمار مباشرا حين يمتلك المستثمر الأجنبي نسبة 10% أو أكثر من أسهم رأس مال المشروع ومن عدد الأصوات فيها، وتكون هذه الحصة كافية عادة لإعطاء المستثمر رأيا في إدارة المؤسسة.[31]

وقد عرف المحاسبون المكلفون بميزان المدفوعات الأمريكي الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه: كل التدفقات المالية إلى مؤسسة أجنبية، أو كل حيازة جديدة لجزء من الملكية في مؤسسة أجنبية، على شرط أن المقيمين في البلد المستثمر(عادة مؤسسات) تكون لهم حصة هامة من ملكية هذه المؤسسة، قيمة هذه الملكية تختلف من دولة إلى أخرى، ففي الولايات المتحدة الأمريكية نجد أن الحيازة على 10% في مؤسسة ما من طرف المستثمر الأجنبي تكفي للتعريف الرسمي للاستثمار الأجنبي المباشر.[32]

29.Ib.Id, P14.

30. عبد المجيد قدي، " المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية "، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 251.

31. أميرة حسب الله محمد، " الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية: دراسة مقارنة (تركيا، كوريا الجنوبية، مصر)"، مرجع سبق ذكره، ص 19.

32 . Peter H.Lindert et Thomas A.Pugel,"économie internationale", 10e édition, Economica, Paris, 1996, P822.

بعد عرضنا لبعض مفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر، يمكن استخلاص ما يلي:[33]

1) أن الاستثمار الأجنبي المباشر يتجسد من طرف أشخاص أجانب مهما كانت صفاتهم، عموميون أو خواص، طبيعيون أو معنويون.

2) أن الاستثمار الأجنبي غير المباشر (المحفظي) عن طريق شراء الأسهم في الأسواق المالية يمثل الحد الفاصل بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر. بمعنى آخر أن التفرقة بينهما تستوجب استخدام عتبة الملكية التي عندها يمكن للمستثمر الأجنبي السلطة والرقابة على المشروع، ومنه أي استثمار لا يمكن صاحبه من ذلك فهو استثمار محفظي.

المطلب الثالث: أهمية و أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.

من خلال المفاهيم السابقة للاستثمار الأجنبي المباشر تبرز لنا أهمية وأهداف الاستثمار الأجنبي بالنسبة للدول المضيفة وكذلك بالنسبة للمستثمر الأجنبي.

أولا: أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر.

ويمكن أن نميز بين أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول المضيفة، هذا من جهة ومن جهة أخرى بالنسبة للمستثمر الأجنبي.

أ) أهمية الاستثمار الأجنبي بالنسبة للدول المضيفة له:

يمكن أن نلخص أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول المضيفة له فيما يلي:

1) المساهمة في خلق فرص عمل جديدة وفي رفع إنتاجية هذا العنصر وبالتالي الحد من مشكلة البطالة المحلية.

33. فارس فضيل، " هل يشكل الاستثمار المباشر الأجنبي مظهرا للعولمة، وإلى أي مدى تبرز أهميته للاقتصادات النامية؟"، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير و التجارة، جامعة الجزائر،العدد 10، 2004، ص 210.

2) رفع معدل الاستثمار بالدول النامية من خلال تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال جذب المدخرات المحلية إلى الأنشطة الأساسية أو الأنشطة المكملة ومن ثم ارتفاع عوائد الملكية وهو ما يدفع بدوره إلى زيادة المدخرات، وبالتالي زيادة الاستثمارات المحلية.[34]

3) انتشار الآثار الايجابية على مستوى الاقتصاد الوطني ككل نتيجة علاقات التشابك الأمامية والخلفية التي ترتبط بأنشطة الشركات متعددة الجنسيات، بأنشطة الشركات المحلية، فالروابط الأمامية تتسم في تطوير مؤسسات البيع المحلية، كما تعمل على فهم التكنولوجيا المعقدة في صناعات جديدة.[35]

4) إمداد الدول النامية بحزمة من الأصول المختلفة في طبيعتها والنادرة في هذه الدول وذلك من خلال الشركات المتعددة الجنسيات، وتشمل هذه الأصول رأس المال، التكنولوجيا، المهارات الإدارية كما أ□ا قناة يتم عن طريقها تسويق المنتجات دوليا.

5) تساهم التحويلات الرأسمالية التي تقوم بها الشركات الأجنبية لتمويل مشروعاتها في زيادة الصادرات في الدول المضيفة، وفي تقليل عجز ميزان المدفوعات.

6) توازن سوق الصرف، تطوير الشغل وتطوير القوة العالة المحلية وجلب تكنولوجيا جديدة.

7) رفع المنافسة للشركات والصناعات المحلية من حيث الجودة والأسعار وذلك لتملكها تكنولوجيا متطورة.[36]

8) يقلل من احتمال تعرضها للأزمات المالية والعجز عن تسديد الديون بالمقارنة مع تدفقات رؤوس الأموال القصيرة الأجل (كالقروض الخارجية).[37]

34. عبد السلام أبو قحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي "، مكتبة ومطبعة الإشعار الفنية، مصر، 2001، ص 369.

35. أميرة حسب الله محمد، " الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية: دراسة مقارنة (تركيا، كوريا الجنوبية، مصر)"، مرجع سابق، ص 20.

36. فاروق تشام، "الاستمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر وأثارها على التنمية الاقتصادية "، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة،جامعة سعد دحلب (البليدة)،21-22 ماي 2002، ص 17.

ب) أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للمستثمر الأجنبي:

للاستثمار الأجنبي المباشر أهمية بالغة بالنسبة للمستثمر الأجنبي، نوجزها فيما يلي:

1) إيجاد أسواق جديدة لمنتجاتها وبضائعها واستغلال مواردها الطبيعية والبشرية...الخ.

2) الاستفادة من الإعفاءات الضريبية التي تمنحها الدولة المضيفة للمستثمر الأجنبي لجذب الاستثمارات الأجنبية.

3) تحقيق العائد من الاستثمارات القائمة في الدول المضيفة بالاستفادة من الامتيازات والحوافز المقدمة.[38]

ثانيا: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.

يمكن للاستثمار الأجنبي المباشر أن يساعد في تحقيق أهداف عديدة، سواء بالنسبة للدول المضيفة له أو بالنسبة للمستثمر الأجنبي، يمكن أن نوجزها في النقاط التالية:

أ) أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدولة المضيفة:

وتتلخص في الأهداف التالية:

1) الاستغلال والاستفادة من الموارد المالية والبشرية المتاحة والمتوفرة لدى الدول المضيفة.

2) تحسين ميزان المدفوعات للدولة المضيفة من خلال زيادة الصادرات والتقليل من الواردات.

3) تدفق رؤوس الأموال الأجنبية ونقل التقنيات التكنولوجية في مجالات الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة والوظائف الإدارية وغيرها.[39]

4) زيادة معدلات الاستثمار، ومن ثم زيادة الإنتاج وتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي.

37. حازم بدر الخطيب، " أهمية الاستثمارات الأجنبية في التنمية الاقتصادية وانعكاساتها ودورها في دعم المشاريع الصغيرة "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، 2006، ص 97.

38. تشام فاروق، " الاستمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر وأثارها على التنمية الاقتصادية "، مرجع سابق، ص 17.

39. عبد السلام أبو قحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي "، مرجع سابق، ص 369.

5) زيادة معدلات العمالة، وتقليل البطالة عن طريق تدريب وتنمية القوة العاملة، كما تؤدي إلى اكتساب عنصر المعرفة الفنية والأفكار الجديدة التي تؤدي إلى خلق مصارف مستمرة وحديثة.[40]

ب) أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للمستثمر الأجنبي:

يمكن تلخيص أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر التي يسعى المستثمر الأجنبي من تحقيقها فيما يلي: [41]

1) الشركات الأجنبية هدفها هو تعظيم أرباحها مع تقليل المخاطر إلى أدنى مستوى.

2) الحصول على المواد الخام من الدول المضيفة والاستفادة من ميزة انخفاض عناصر التكلفة.

3) الاستفادة من القوانين المتعلقة بتشجيع الاستثمار والإعفاءات الضريبية التي تمنحها الدول المضيفة من أجل اجتذاب الاستثمار الأجنبي.

المطلب الرابع: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر.

تعددت وتباينت أشكال الاستثمارات الأجنبية المباشرة وذلك حسب النوع والأهمية النسبية وحسب الخصائص المميزة لكل شكل ويتباين أيضا بتفضيلات واختيارات الدول المضيفة من جهة وكذلك الشركات المتعددة الجنسيات التي تعتبر الأساس المعبر عن ظاهرة الاستثمارات الأجنبية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة. ويرجع هذا التباين والاختلاف إلى العوامل التالية:[42]

1) الاختلاف بين الدول المضيفة من حيث درجة التقدم الاقتصادي والاجتماعي والنظام السياسي المطبق ومختلف الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها والوصول إليها من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر.

40. منور أوسرير ونذير عليان ، " حوافز الاستثمار الخاص المباشر "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 2، 2005، ص 99.
41. بعلوج بولعيد، " معوقات الاستثمار في الجزائر "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، 2006، ص 74.
42. عبد السلام أبو قحف ، الأشكال و السياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1989، ص 9- 10.

2) الاختلاف في خصائص الشركات المتعددة الجنسيات (مثل حجم الشركة، أنواع المنتجات والخدمات التي تقدمها ومجالات النشاط وأهداف الشركة).

3) عوامل ترتبط بالأرباح والتكاليف المتوقعة ومتطلبات الاستثمار المالية والنقدية والأحكام التجارية وغير التجارية ...الخ.

4) خصائص الصناعة أو النشاط الذي تمارسه الشركات المتعددة الجنسيات ودرجة المنافسة في أسواق الدول المضيفة.

إذن هناك عدة أنواع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة والتي نذكرها فيما يلي:

أولا: الاستثمار المشترك.

يعتبر الاستثمار المشترك بمثابة مشروع يمتلكه أو يشارك فيه طرفان أو أكثر، من دولتين مختلفتين بصفة دائمة، والمشاركة هنا لا تقتصر على حصة رأس المال فقط، بل تمتد أيضا إلى إدارة المشروع، والخبرة وبراءة الاختراع أو العلامات التجارية...الخ.

ومن خلال هذا المفهوم يمكن القول بأن هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة ينطوي على الجوانب التالية:

- اتفاق طويل الأجل بين طرفين استثماريين، أحدهما وطني والآخر أجنبي لممارسة نشاط إنتاجي داخل حدود دولة الطرف المضيف.

- يمكن للطرف الوطني أن يكون شخصية معنوية تابعة للقطاع العام أو الخاص.

وتجدر الإشارة أنه في كل حالة من الحالات السابقة، لا بد أن يكون لكل طرف من أطراف الاستثمار حق المشاركة في إدارة المشروع.[43]

وفي الواقع نجد أن الدول النامية قد لجأت إلى إنشاء هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، نظرا لكونه وسيلة مراقبة على المؤسسة متعددة الجنسيات التي تعمل في إقليمها، حيث لوحظ ميدانيا الخطر الذي قد ينجم عن المستثمر الأجنبي عندما يمتلك أكبر قدر من رأس المال، فمثلا نجد أن الدول الاشتراكية سابقا كانت تسمح بشكل وحيد من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر بمساهمة أجنبية لا تتعدى 49 % من قيمة المشروع.[44]

ثانيا: الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.

يعتبر هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة أكثر تفضيلا من طرف الشركات متعددة الجنسيات، وتجدر الإشارة هنا إلى أن اكتساب الحيازة لا يتحقق إلا بعد الوصول إلى حد حق المراقبة (بلوغ عتبة الملكية).[45]إن تفضيل الشركات متعددة الجنسيات لهذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة يقابله في الواقع تردد، بل الرفض في بعض الأحيان، من طرف الدول النامية المضيفة، إذ أنها لا تقبل بالترخيص الكامل لملكية المشروع الاستثماري، بسبب خوفها من التبعية الاقتصادية وما يترتب عليها من آثار سياسية على الصعيدين المحلي والدولي، إلى جانب الحذر من احتمالات الوقوع في حالة احتكار الشركات متعددة الجنسيات لأسواقها.

43. عبد السلام أبو قحف، "الأشكال و السياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية"، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

44. فارس فضيل،" الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 1998، ص29.

45. Denis Tersen et Jean Luc Bricaut, "L'investissement international", Edition Armand colin paris, 1996, p8.

ومع افتراض قبول هذه الأسباب (المذكورة سابقا)، فإن هناك بعض الدول النامية في شرق آسيا وأمريكا اللاتينية، وحتى في إفريقيا تمنح فرصا للشركات متعددة الجنسيات بالتملك المطلق للمشروع الاستثماري كوسيلة تمكنها من جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الكثير من مجالات النشاط الاقتصادي.

إن حالة التردد والخوف لدى الدول النامية الأخرى لم تؤيد لحد الآن بدلائل علمية وعملية بشأن الآثار السياسية والاقتصادية السلبية الناجمة عن ترخيص الملكية المطلقة المتعلقة بالمشروع الاستثماري للشركات متعددة الجنسيات، وإنما درجة تحكم الدولة المضيفة في وضع عدد من الضوابط والنظم والتوجيه الجيد للاستثمارات الأجنبية مهما كان نوعها، هو الذي بإمكانه التخفيف من حدة الآثار السلبية، بالإضافة إلى تعظيم العوائد المتوقعة لهذه الدول من وراء الاستثمارات الأجنبية المباشرة. ونذكر أن زيادة حدة المنافسة بين الدول النامية وحتى الدول المتقدمة صناعيا لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة أدى بالكثير من حكومات الدول النامية إلى الترخيص للشركات متعددة الجنسيات بالتملك المطلق للمشروعات الاستثمارية كوسيلة لتحفيز تدفق الاستثمارات وجذب المستثمرين الأجانب، وهذا بعدما تشابهت الكثير من الدول النامية في طبيعة الامتيازات والتسهيلات التي تقدمها لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.[46]

ثالثا: مشروعات أو عمليات التجميع.

هذه المشروعات قد تأخذ شكل اتفاقية بين الطرف الأجنبي والطرف الوطني (عام أو خاص)، يتم بموجبها قيام الطرف الأول بتزويد الطرف الثاني بمكونات منتج معين (سيارة مثلا)، لتجميعها لتصبح منتجا نهائيا وفي معظم الأحيان خاصة في الدول النامية، يقدم الطرف الأجنبي الخبرة والمعرفة اللازمة والخاصة بالتصميم الداخلي للمصنع وتدفق العمليات وطرق التخزين والصيانة ...الخ. والتجهيزات الرأسمالية في مقابل عائد مادي يُتفق عليه.

46. عبد السلام أبو قحف، "الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية"، مرجع سبق ذكره، ص22.

ونشير هنا أن مشروعات التجميع قد تأخذ شكل الاستثمار المشترك أو شكل الاستثمار المملوك بالكامل لمشروع الاستثمار للطرف الأجنبي.[47]

المبحث الثاني:

المحددات والنظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر.

إن الاختلاف في النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر وتعدد أشكاله، دليل على الصعوبة التي واجهناها في تحديد مفهومه، ونظرا للتأثير المزدوج لهذه الظاهرة الاقتصادية على الدولة الأم والدولة المضيفة فإن العديد من المدارس تناولت هذا الموضوع وكل مدرسة كان لها تفسيرا يتماشى والفرضيات التي تقوم عليها.

المطلب الأول: التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر.

لقد تعددت النظريات التي تناولت التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر، وسنقوم بعرض لبعض هذه النظريات، والمتمثلة في النظرية الكلاسيكية، نظرية رأس المال ونظرية أخطار التبادل.

أولا: النظرية الكلاسيكية.

47. نفس المرجع، ص 24، 25.

يتميز تحليل الكلاسيكيين للاستثمار الأجنبي المباشر بجملة من العوامل التي ينطلق منها تحليلهم وهي عدم وجود تدخل الدولة، والمنافسة التامة في السوق، وعدم وجود أي عوائق في حركة رؤوس الأموال أو عناصر الإنتاج.[48]

كما نجد أن الكلاسيك يفترضون أن منافع الاستثمار الأجنبي المباشر تعود على الشركات متعددة الجنسيات،[49] فهم يعتبرون أن الاستثمار الأجنبي المباشر عبارة عن مباراة من طرف واحد والفائز فيها هو الشركات متعددة الجنسيات وليست الدول المضيفة، حيث يستند الكلاسيك في وجهة نظرهم هذه إلى عدد من المبررات يمكن تلخيصها كالأتي:[50]

1) صغر حجم رؤوس الأموال الأجنبية المتدفقة إلى الدول المضيفة بدرجة لا تبرر فتح هذا الباب لهذا النوع من الاستثمارات.
2) تحويل قدر كبير من الأرباح المحققة من طرف الشركات متعددة الجنسيات إلى الدولة الأم بدلا من إعادة استثمارها في الدولة المضيفة.
3) قيام الشركات متعددة الجنسيات بنقل التكنولوجيا التي لا تتلاءم مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالدول المضيفة.
4) قد يترتب على وجود الشركات متعددة الجنسيات اتساع الفجوة بين أفراد المجتمع، فيما يخص هيكل توزيع الدخول، وذلك من خلال ما تقدمه من أجور مرتفعة مقارنة مع نظيراتها من الشركات المحلية ويترتب على هذا خلق الطبقية الاجتماعية.
5) التأثير على سيادة الدولة المضيفة واستقلاليتها من خلال :

48. جيل برتان،" الاستثمار الدولي"، ترجمة علي مقلد وعلي زيعور، منشورات عويدات، لبنان، 1981، ص 7.
49. عبد السلام أبو قحف، "اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي"، مرجع سابق، ص 411.
50. عبد السلام أبو قحف، "نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية"، مرجع سابق، ص 32.

- اعتماد التقدم التكنولوجي في الدولة المضيفة على الدولة الأجنبية.
- خلق التبعية الاقتصادية أو الاعتماد على الدول/ الدولة الأم للشركات الأجنبية.
- قد تمارس الشركات الأجنبية الكثير من الضغوط السياسية على الأحزاب السياسية في الدولة المضيفة.

يترتب على النقاط الثلاثة السابقة التبعية السياسية.

5) تركيز معظم الاستثمارات الخاصة بالشركات متعددة الجنسيات في الصناعات الإستراتيجية بدرجة أكبر من التحويلية أو غيرها من الأنشطة الإنتاجية الأخرى قد يزيد من الشعور بالنوايا الاستغلالية لهذه الشركات.

ثانيا: نظرية رأس المال.

تعتمد هذه النظرية في تفسيرها للاستثمار الأجنبي المباشر على عامل واحد من عوامل الإنتاج والمتمثل في رأس المال النقدي، إذ أن الأولوية في انشغالات هذه النظرية هي البحث عن كيفية تحقيق أكبر مردودية ممكنة لرأس المال النقدي. فنجد أن المؤسسة لا تتوقف عن الاستثمار إلا عندما يتساوى الربح المحقق مع التكلفة الحدية وعلى الصعيد الدولي تكون تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل الدول ذات المردودية الضعيفة نحو الدول التي تتميز بمردودية قوية لرأس المال، وفي هذا الإطار هناك العديد من الباحثين الاقتصاديين الذين قاموا بأبحاث في هذا الموضوع، و يمكن تقسيمهم إلى فئتين:[51]

- **الفئة الأولى:** ترى هذه الفئة أن كل القرارات المتعلقة بعملية الاستثمار والصادرة من المؤسسة تكون مرتبطة بمعدل نمو الأسواق، بمعنى أن تطور الاستثمار الأجنبي المباشر يتوقف على مدى نمو الأسواق، وهذا الأخير أوليت له أهمية كبيرة مقارنة بمعدل الربح.

51. Bernard Bonnin, "L'entreprise multinationale et L'état", édition études vivantes, France, 1984, P86.

- **الفئة الثانية:** ترى هذه الفئة أن هناك عملية إحلال بين المستثمرين المحليين والأجانب بغض النظر عن الحدود الجغرافية، حيث أن عملية الإحلال هذه ترتكز أساسا على ميكانيزمات التمويل، مما يدفع إلى خلق منافسة قوية بين المستثمرين المحليين والأجانب، وترى هذه الفئة كذلك أن قرارات الاستثمار المباشر الصادرة عن المؤسسة تكون مرتبطة بكل من معدل نمو السوق ومعدل الربح، وهذا ما أكده (BONNIN) في قوله : " إن قرار الاستثمار يتعلق بمعدل نمو الأسواق ومعدل الربح".

ثالثا: نظرية أخطار التبادل.

يعتبر معدل التبادل هو المحرك الأساسي لعجلة الاستثمار الأجنبي المباشر، حسب ما أكد عليه الكثير من أصحاب هذه النظرية، ومن بينهم (R.Z-ALIBER)، الذي يرى أن هذا المحرك يعد بمثابة العامل الأساسي الذي يستخدم في تفسير الاستثمار الأجنبي المباشر، وهذا باعتبار أن التوقعات المتعلقة بمحتوى التبادلات تبقى غير أكيدة مع مراعاة وجود مناطق نقدية مختلفة في العالم، فالشركات التي تقيم بالمناطق ذات العملة القوية تقوم باستعمال إمكانياتها المالية للاستثمار في مناطق تمتاز بعملة ضعيفة، ونأخذ على سبيل المثال الاستثمارات الأمريكية في بعض البلدان الأوروبية ذات العملة الضعيفة، مما يجعل المؤسسة تأخذ بعين الاعتبار معدل التبادل وكل الأخطار التي تنجم عن تغيراته قبل أن تتخذ أي قرار يتعلق باستثماراتها في الخارج.[52]

المطلب الثاني: التفسير الحديث للاستثمار الأجنبي المباشر.

إن التفسير الحديث للاستثمار الأجنبي المباشر اختلف عن التفسير التقليدي، وسنقوم في هذا الإطار بالتطرق إلى أهم النظريات التي تناولت هذا الموضوع والمتمثلة في كل من نظرية نظام الاقتصاد العالمي، نظرية دورة حياة المنتوج وأخيرا نظرية نموذج احتكار القلة الدولي.

52.Pierre Jacquemot, "La Firme multinationale, Une introduction économique", Economica, france, 1990, P 97.

أولا: **نظرية نظام الاقتصاد العالمي.**

يعتبر (Charles-A.Michalet) من رواد هذه النظرية، والتي تربط تصدير رؤوس الأموال بالتركيز الاقتصادي، فحسب رأيه تعتبر المؤسسات متعددة الجنسيات مؤسسات وطنية ذات إمكانيات كبيرة انبثقت من القطاع المركز.

وتقوم هذه المؤسسات بتوسيع نشاطها في الخارج لسببين رئيسين:

1) على مستوى مخطط الإنتاج، تحاول المؤسسات متعددة الجنسيات جلب المنفعة من خلال الفوارق الموجودة في تكاليف الإنتاج من بلد لآخر، وخاصة تلك التكاليف المتعلقة بالأجور.

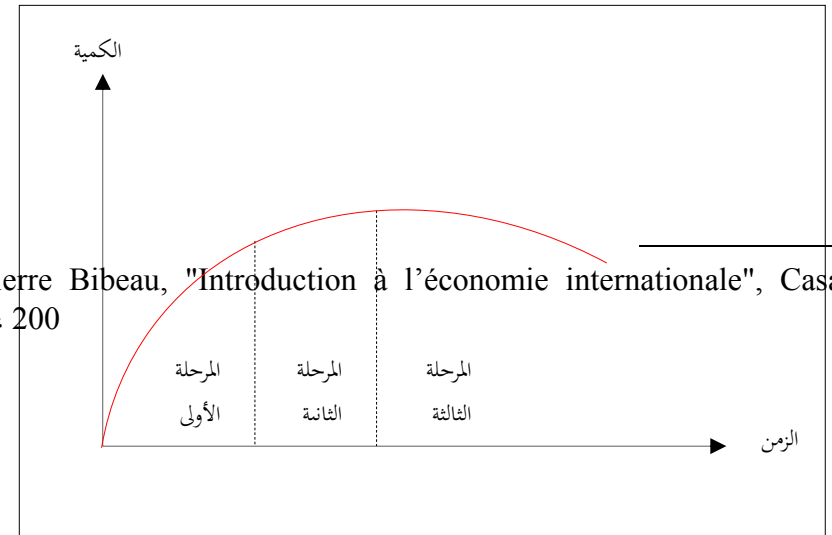
2) على مستوى المخطط التسويقي، تحاول المؤسسات متعددة الجنسيات اجتياز مختلف التعريفات المفروضة من طرف الدول الأخرى، وكذا من أجل تقليص تكاليف النقل، واستغلال أحسن مكان من أجل مجابهة المنافسين المحليين أو الأجانب.

ونجد أن الفوارق في الأجور لها جانب مهم للمؤسسات التي تستثمر في الخارج، ولكن يبقى هدفها الأساسي هو البحث عن أكبر حصة ممكنة من المشاريع الاستثمارية.[53]

ثانيا: نظرية دورة حياة المنتوج.

حسب (Vernon) فإن حياة المنتوج تمر بثلاث مراحل، تتمثل في مرحلة ميلاد منتوج جديد، مرحلة النضج وأخيرا مرحلة المنتوج العادي. ويمكن عرضها في الشكل البياني الآتي:

الشكل رقم (1-2): مسار دورة المنتج



53. Jean-Pierre Bibeau, "Introduction à l'économie internationale", Casablanca, Paris, 1997, p199، 200

المصدر: سامي عفيفي حاتم، "الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي والتجارة الدولية"، مطبعة الإسراء، مصر، 2005، ص 246.

فعملية إنشاء منتوج جديد تستلزم تخصيص نفقات البحث والتطوير، وكذا توفير الموارد البشرية المؤهلة إلى جانب ذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار تكاليف هذه العملية، كما يجب أن يطرح المنتوج لأول مرة في الدول الأكثر تطورا (السوق المحلي)، وفي إطار هذه المرحلة نجد أن عملية خلق منتوج جديد وطرحه في السوق تكون في الدول التي تتميز بشروط تكاليف وطلب يسمحان بذلك، لهذه الأسباب فإن المنتوج الجديد يصنع إلى جوار السوق النهائي ويبقى مستقرا في الدول التي طرح فيها لأول مرة.

وبعد عرض هذا المنتوج في السوق المحلي سوف يعرف تحسنا، وهذا بفضل المعلومات التي يقدمها السوق لينتقل تدريجيا إلى مرحلة النضج، وفي هذه المرحلة يمكن للمؤسسة أن تقوم بعرضه في الأسواق الأجنبية، وأثناء مرحلة النضج نجد أن المؤسسة تتمكن من تخفيض التكاليف المتعلقة بالمنتوج، وبالتالي سوف يزداد الطلب عليه، إلى جانب ذلك فإن امتياز هذا المنتوج بتكنولوجيا عالية عامل مهم في نقله إلى الأسواق الأجنبية. ولما تفقد المؤسسات احتكارها التكنولوجي، ينتقل المنتوج إلى مرحلة المنتوج العادي، والذي يتميز بالمعرفة الدقيقة لإجراءات التصنيع، إلى جانب التحكم الكلي في شروط البيع والتسويق من طرف المؤسسات الأخرى. وفي هذا الإطار نجد أن إنتاجية السلعة تنتقل إلى المنطقة التي تعطيها مستوى أكبر من الفعالية

الاقتصادية.هكذا فإن عملية تصنيع المنتوج تتطلب نقله إلى دول أقل تطورا، أين تكون تكلفة اليد العاملة منخفضة، وهذا ما يفسر قيام الاستثمار الأجنبي المباشر.[54]

ثالثا: نظرية نموذج احتكار القلة الدولي.

بالنسبة للاقتصادي الكندي (Stephen Hymer)، فإن المؤسسات متعددة الجنسيات تتواجد في الصناعات المركزة، والأسواق التي تتميز باحتكار القلة، وأن هذه المؤسسات تمتلك ميزة تكنولوجية تنظيمية أو غيرها، ففي الصناعات حيث تكون التكنولوجيا أكثر تعقيدا وحيث تكون الحواجز الناجمة عن اقتصاديات الحجم معتبرة، نجد تواجد أغلبية الاستثمارات الأجنبية المباشرة .

فالمؤسسات متعددة الجنسيات تقوم بتنظيم العالم آخذة تنظيمها الداخلي الخاص كنموذج لذلك، وانطلاقا من هذا التوجه، عمل (Hymer) على محاولة تبيين أن العالم منظم على شاكلة النموذج المذكور وللمقاربة استند إلى نظرية أمريكية للتنظيم (نظرية: Chandler)، والتي تتعلق بسير وتطور الهياكل التنظيمية للمؤسسات.وحسب هذه النظرية، يوجد في المؤسسات الكبرى، الوطنية منها ومتعددة الجنسيات ثلاث مستويات للسلطة:[55]

1) المستوى الثالث وهو أدنى هذه المستويات، يتكون من جملة المهام التنفيذية، ويتعلق الأمر بالتنظيم اليومي في إطار الإعداد لمخطط الإنتاج.
2) المستوى الثاني الخاص بالإدارة الوسيطية، وهو مكلف بالربط بين نشاطات المستوى الثالث.
3) المستوى الأول وفيه يصاغ المخطط العام للمؤسسة وتحدد التوجهات الكبرى.

المطلب الثالث: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر.

54. سامي خليل،" الاقتصاد الدولي"، الجزء الأول، نظرية التجارة الدولية، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص261.

55 .Jean-Pierre Bibeau, "Introduction à l’économie internationale", op.cit, p 200.

إن تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر يكون مرتبطا دائما بمدى استعداد الدولة المضيفة لاستقباله، ومن هنا يكون للمزايا المكانية دورا كبيرا في التأثير على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، ويتم التركيز على أهم هذه المحددات المتمثلة فيما يلي:

أولا:سعر الصرف.

إن الشركات متعددة الجنسيات تتفاعل بردود فعل عكسية مع تقلبات أسعار الصرف (سعر الصرف هو عدد الوحدات من عملة معينة الواجب دفعها للحصول على وحده واحدة من عملة أخرى)[56] ، وفي هذا الصدد نجد أن (Cushman) أوضح في دراسة قام بها سنة 1985، وهي تخص محددات تواجد الشركات متعددة الجنسيات أن الشركات متعددة الجنسيات تنجذب إلى الدول بعد حدوث تخفيض في العملة، أو عندما تتوقع تضخما في الدول المضيفة، كما أوضح أن الشركات التابعة تأخذ في الحسبان التوقعات المستقبلية لأسعار الصرف من أجل تحديد التدفقات الاستثمارية، وهذا راجع إلى أن تقلبات أسعار الصرف تؤدي إلى تغيرات سريعة في الربحية النسبية للعوائد الاستثمارية في الدول المضيفة، مقارنة مع مختلف البدائل الأخرى.

أما دراسة (Caves)، فقد أوضحت أن هناك ارتباط سلبي بين معدل الصرف الاسمي والحقيقي وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أمريكا، كما أن التقلبات المفاجئة لأسعار الصرف يكون لها تأثير سلبي على المناخ الاستثماري، إذ أن مثل هذه التقلبات تجعل من العسير عمل دراسات، بالإضافة إلى ذلك فانه يمكن للاستثمار الأجنبي المباشر المتجه نحو التصدير أن يتأثر نتيجة للتغيرات النسبية في معدل الصرف.[57]

ثانيا: الناتج المحلي الإجمالي.

56 . الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2005، ص 96.

57. عمر صقر،" العولمة و قضايا اقتصادية معاصرة"، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص 52.

يعتبر الناتج المحلي الإجمالي (الناتج المحلي الإجمالي هو مجموع الناتج الاقتصادي الداخلي من السلع والخدمات النهائية مقومة بسعر السوق خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة)[58] محددا أساسيا للشركات متعددة الجنسيات التي تسعى إلى تحقيق النمو أو النفاذ إلى الأسواق الجديدة أو زيادة نصيبها من أسواق الدول المضيفة، وفي هذا الإطار نجد أن الدول التي تتميز بناتج محلي كبير تكون ملائمة جدا لكثير من المؤسسات المحلية والأجنبية، خاصة تلك التي تعمل في الخدمات غير القابلة للاتجار، ذلك لأن الطريقة الوحيدة لتقديمها إلى أسواق الدول المضيفة تتم من خلال إقامة فروع خاصة بها في تلك الدول. بالإضافة إلى ذلك فإن كبر حجم الناتج المحلي الإجمالي يساعد المؤسسات التي تعمل في المنتجات القابلة للاتجار على تحقيق اقتصاديات الحجم.

ولقد بينت بعض الدراسات التطبيقية أن هناك علاقة ارتباط موجبة بين حجم الناتج الكلي بالأرقام المطلقة وبين الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث أوضحت دراسة كل من (Papamastassion) و(Pearce) عن الاستثمار الأجنبي المباشر في بريطانيا، ودراسة كل من (Cunninghamk) و(Grean) وكذلك دراسة (Dunning) عن الاستثمار الأجنبي المباشر للولايات المتحدة الأمريكية أن هناك علاقة ارتباط موجبة بين الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الأجنبي المباشر.[59]

وفي الدراسة التي أجرتها الأنكتاد (Unctad) سنة 1998 حول محددات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر لـ 42 دولة نامية، تبين أن للناتج المحلي الإجمالي أهمية كبيرة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وقد بلغت أهمية هذا المحدد أقصاها سنة 1985، ثم تناقصت بعد ذلك نتيجة لزيادة الأهمية النسبية للعوامل الأخرى المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر. ونفس النتيجة توصل إليها (Torris)، عند دراسته لمحددات الاستثمار الأجنبي المباشر لكولومبيا، وكذلك لمحددات الاستثمار الأجنبي المباشر الأميركي في كولومبيا خلال

58. السعيد بريبش، "الاقتصاد الكلي"، دار العلوم للنشر، الجزائر، 2007، ص 61.
59. عمر صقر،" العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، مرجع سبق ذكره، ص 51.

الفترة (1958-1980)، واعتمد على الناتج المحلي الإجمالي للدلالة على حجم السوق، حيث توصل في الأخير إلى وجود علاقة موجبة بين الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الأجنبي المباشر.

كما يمكن للعولمة أن تؤثر في شكل وهدف الاستثمار الأجنبي المباشر، فالتصنيع المنتشر جغرافيا وتكامل الأسواق والمواد من خلال الاستثمار والتجارة أصبح جزءا مهما من الاقتصاد العالمي، لذلك انخفضت أهمية الناتج المحلي الإجمالي كأحد المحددات التقليدية للاستثمار الأجنبي المباشر.[60]

ثالثا: معدل التضخم.

إن لمعدلات التضخم تأثيرا مباشرا على سياسات التسعير وحجم الأرباح، وبالتالي التأثير على حركة رأس المال، كما تؤثر على تكاليف الإنتاج التي تولى بأهمية كبيرة من طرف الشركات متعددة الجنسيات، كما نجد تأثر ربحية السوق نتيجة لارتفاع معدلات التضخم في الدول المضيفة،[61] بالإضافة إلى فساد المناخ الاستثماري. ومن هنا يكون المستثمر الأجنبي بحاجة إلى استقرار سعري، ويقصد بالمعدلات العالية للتضخم ما يجاوز 10% سنويا، وإذا حدث ذلك تكون منطقة الخطر سواء للاستثمارات الوطنية أو الأجنبية ونضيف على ذلك أن التضخم يشوه النمط الاستثماري، حيث يتجه المستثمرون إلى الأنشطة قصيرة الأجل، وينفرون من الاستثمارات طويلة الأجل.[62]

وفي هذا المجال ومن خلال دراسة شملت 54 دولة نامية، اتضح أن هناك ارتباط سلبي بين معدلات التضخم العالية والاستثمار الأجنبي المباشر، وهذا راجع إلى أن الارتفاع في معدلات التضخم يعتبر كمؤشر عن ضعف الاقتصاد الوطني، وبالتالي احتمال مخاطر للمستثمرين على شكل توقع سياسات غير مرغوبة.

60. نفس المرجع، ص 51.
61. عبد السلام أبو قحف، "مقدمة في إدارة الأعمال الدولية"، الطبعة الرابعة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1998، ص 76.
62. سعيد النجار، " آفاق الاستثمار في الوطن العربي"، اتحاد المصارف العربية، القاهرة، 1992، ص 66.

ونشير إلى أن دول أمريكا اللاتينية (الشيلي ، كولومبيا، وكوستاريكا)، التي تمكنت من تخفيض معدل التضخم إلى أقل من 20% منذ عام 1984، قد حققت نجاحا ملحوظا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.[63]

رابعا: الإصلاح الاقتصادي.

يقوم مفهوم لإصلاح الاقتصادي على ترك إدارة النشاط الاقتصادي إلى قوة السوق، وتقليل نطاق التدخل الحكومي بما يكفل تحسين الكفاءة التخصيصية لموارد المجتمع.

وفي هذا الإطار نجد أن برامج الإصلاح الاقتصادي في كثير من دول أمريكا اللاتينية قد أضعفت حوافز الشركات متعددة الجنسيات للاستثمار في تلك الدول، وذلك راجع إلى تخفيض القيود الحمائية، ففي حالة ارتفاع الضريبة الجمركية على الواردات مع فرض حصص كمية، نجد أن قيام الدولة المضيفة بمنح الشركات متعددة الجنسيات تخفيضات جمركية وحماية حقيقية من الواردات، قد يؤدي إلى نجاح الدولة المضيفة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

وفي المقابل قد يكون للإصلاح الاقتصادي دورا كبيرا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، ذلك أن مستويات الضريبة الجمركية تؤثر فقط على معدلات استثمار الشركات متعددة الجنسيات المتجه إلى السوق العالمي.[64]

63 .Nunnen Kamp.P، "Foreign directly investment in Latin America", Transnational corporations, vol6, 1997, P67.

64. عمر صقر،" العولمة و قضايا اقتصادية معاصرة"، مرجع سابق، ص 51.

المبحث الثالث:

تقييم الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على اقتصاديات الدول المضيفة.

مما لا شك فيه أن دخول الاستثمارات الأجنبية إلى البلد المضيف سيخلف مزايا وعيوب كما أنه سيحصد مزايا وعيوب، بالإضافة إلى انه يؤثر على بعض المجالات، لذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر، على كل من البلد المضيف له والمستثمر الأجنبي، كما سنحاول تحديد آثاره على بعض المجالات كالعمل وميزان المدفوعات والتجارة الخارجية.

المطلب الأول: مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر.

يمكن أن نميز بين مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول المضيفة له ومزاياه بالنسبة للمستثمر الأجنبي:

أولا: مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول المضيفة.

يمكن تلخيص أهم هذه المزايا في النقاط التالية:[65]

1) تساهم في زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية.
2) تدفق التكنولوجيا الحديثة وتحقيق التنمية الاقتصادية.
3) تنمية قدرات المدراء الوطنيين.

65. عبد السلام أبوقحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي"، مرجع سبق ذكره ، ص368-369.

4) خلق علاقات تكامل اقتصادية رئيسية أفقية وعمودية مع النشاطات الاقتصادية والخدمية المختلفة بالدول المضيفة.

5) خلق فرص جديدة للعمل.

6) تحسين ميزان المدفوعات عن طريق استغلال فرص التصدير أو الحد من الاستيراد.

7) رفع القدرة الإنتاجية والاستثمارية عن طريق الاستفادة من طرق التسيير الحديثة ومن بعض التكنولوجيا بصورة تسيير.

8) تسريع عملية النمو.

9) جلب اليد العاملة المؤهلة، ورجال الأعمال المهتمين بالتنظيم العلمي والعمل والفعالية الاقتصادية.

ثانيا: مزايا الاستثمار الأجنبي بالنسبة للمستثمر الأجنبي.

أهم هذه المزايا نلخصها فيما يلي:[66]

1) يساعد في تسهيل مهمة الطرف الأجنبي في الحصول على القروض و المواد الخام اللازمة للشركة الأم.

2) يعتبر وسيلة من وسائل التغلب على القيود التجارية والجمركية، المفروضة بالدول المضيفة ويسهل عملية دخول أسواقها من خلال الإنتاج المباشر بدلا من التصدير لها.

3) إن وجود شريك وطني في المشروع الاستثماري يسهل للشركة الأجنبية حل المشكل اللغة والعلاقات مع العمال، وغيرها من المشاكل المختلفة.

4) تعظيم حجم الأرباح المتوقعة والناجمة عن انخفاض تكلفة عوامل الإنتاج في الدول المضيفة.

5) عودة رؤوس الأموال على المدى المتوسط أو الطويل على شكل عوائد و أرباح.

6) تخفيض حدة التلوث والمشاكل البيئية في البلد الأصلي، ونقلها إلى الدولة المضيفة.

66. عبد السلام أبوقحف، " إقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي"، مرجع سبق ذكره ، ص 369.

المطلب الثاني: عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر.

بالمقابل نجد عدد من العيوب في الاستثمار الأجنبي المباشر، بالنسبة لكل من الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي، يمكن أن نلخصها في ما يلي:

أولا:عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدولة المضيفة.

أهم عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدولة المضيفة هي:[67]

1) حرمانها من المزايا كالتحكم في طرق التسيير الحديثة والتكنولوجيا، إذا أصر المستثمر الأجنبي على عدم مشاركة الطرف الوطني في الاستثمار.
2) تحقيق المزايا المذكورة سابقا، يتوقف على مدى توفر الطرف المحلي على القدرات الفنية والإدارية والمالية، وهذا ما يكون غائبا في أغلب الحالات.
3) تخشى الدول المضيفة من أخطار التبعية الاقتصادية والاحتكار وما يترتب عليها من آثار سلبية على المستوى المحلي والدولي.
4) خروج الأموال في شكل أرباح وعوائد على المدى المتوسط والطويل، مما يؤدي إلى اختلال ميزان المدفوعات...
5) مسخ ثقافي وتلويث الطبيعة بالنفايات الصناعية.
6) استغلال الطاقات العمالية وتحويلها لصالح المستثمر الأجنبي.
7) خطر المراقبة الأجنبية والسيطرة والهيمنة على الاقتصاد المحلي والتدخل في المجالات المرتبطة بالسيادة الوطنية.
8) نهب واستغلال وتحويل خيرات البلد المضيف خاصة الموارد الطبيعية .

67. عبد السلام أبوقحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي"، مرجع سبق ذكره، ص483-484.

9) نظرا لاحتمال انخفاض في القدرة المالية للمستثمر الوطني، فقد يؤدي هذا إلى صغر حجم المشروع وبالتالي عدم تحقيق أهداف الدولة خاصة فيما يتعلق بزيادة فرص التوظيف والتقدم التكنولوجي، وإشباع حاجات السوق المحلية من المنتجات .

ثانيا: عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للمستثمر الأجنبي.

وتتمثل أهم هذه العيوب فيما يلي:[68]

1) يحتاج إلى رأس مال كبير.

2) ضياع فرص العمل في الدولة الأم.

3) قد يسعى الطرف الوطني بعد فترة زمنية إلى إقصاء الطرف الأجنبي من المشروع، مما يؤدي إلى ارتفاع درجة الخطر غير التجاري، وهذا ما يتنافى مع أهداف المستثمر الأجنبي في البقاء والنمو والاستقرار في السوق والتوسع إن أمكن ذلك .

4) عندما يتمثل الطرف الوطني في حكومة، يمكن أن تضع شروطا صارمة على التصدير والتوظيف، وتحويل الأرباح الخاصة بالطرف الأجنبي .

5) احتمال وجود تعارض في المصالح بين الطرفين حول نسبة المساهمة في رأس مال المشروع الاستثماري.

6) انخفاض في القدرات المالية والفنية، قد يؤثر سلبيا على فعالية المشروع الاستثماري في تحقيق أهدافه الطويلة والقصيرة والمتوسطة الأجل.

7) احتمال التأميم وما ينجر عنه من نزع الملكية.

المطلب الثالث: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على اقتصاديات الدول المضيفة.

68. عبد السلام أبوقحف، "اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي"، مرجع سبق ذكره ، ص 485.

شهدت الاستثمارات الأجنبية المباشرة قدراً ملحوظاً من الآراء المتفاوتة بالنسبة للدور الذي يمكن أن تلعبه وبالنسبة لتأثيرها على التنمية الاقتصادية. وسعت العديد من الدول إلى دعم الاستثمارات الأجنبية المباشرة إيماناً منها بما تجلبه تلك الاستثمارات من تكنولوجيا ونقد أجنبي، وفي هذا المطلب سنحاول دراسة أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على كل من مستوى العمل، وميزان المدفوعات والتجارة الخارجية، والتحويل التكنولوجي.

أولا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على مستوى العمل.

من الأسباب الرئيسية التي تجعل الدول تجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي رغبتها في خلق مناصب شغل. لكن العلاقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والعمالة تتسم بالتعقيد لأنها تفتقر إلى أسس نظرية رغم انه عدة دراسات أجريت حول هذا الموضوع، لكنها لم تخرج بنتيجة لا على مستوى التأثيرات سواء كانت ايجابية أم سلبية، ولا على مستوى حدتها.[69]

ولقد تضاعف مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي بين السنوات 1985 و 1992 ثلاث مرات إلا أن مناصب الشغل التي وفرتها الشركات متعددة الجنسيات ارتفعت بنسبة 12 % فقط لنفس الفترة.[70]

ولإبراز تطور مستوى العمالة في الشركات متعددة الجنسيات سوف نأخذ الجدول التالي :

جدول رقم (1-5) : تطور حجم العمالة في المؤسسات متعددة الجنسيات (1985-1998).

	1985		1998	
	مليون نسمة	%	مليون نسمة	%
• المؤسسات الأم	43		50	
• فروع الدول المتقدمة	15		17	
• مجموع الدول المتقدمة	58	89	67	78

69. نشيدة معزوز،"دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر: دراسة حالة الجزائر خلال التعينات"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2005، ص 34.

70. كمال عليوش قربوع، " قانون الاستثمارات في الجزائر"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 69.

• فروع الدول النامية	7	11	19	22
المجموع العام	**65**	**100**	**86**	**100**

Source : Claude Pottier, "Les multinationales et la mise en concurrence des salaries", L'harmattan, France,2003,p72.

يمكن القول أن هناك تأثير ايجابي للاستثمارات الأجنبية المباشرة على العمل، لكن قد تختلف حدة هذا الأثر تبعا لنوع الاستثمار، وحسب تقنيات الإنتاج المنتهجة، بالإضافة إلى تركيبة المنتوج.

أجريت دراسات حديثة تبين أن فروع الشركات متعددة الجنسيات تفضل استعمال التكنولوجيا التي تتناسب مع الهيكل الديموغرافي للدولة المضيفة، وهذا لامتصاص الزيادة في اليد العاملة المتوفرة.[71]

ثانيا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات و التجارة الخارجية.

عند دراستنا للآثار المترتبة عن الاستثمارات الأجنبية المباشرة على كل من المركز التجاري وميزان المدفوعات للدول المضيفة، لابد أن نشير إلى نقطة مهمة وهي أن القضية الرئيسية التي تمثل محور اهتمام الدول النامية المضيفة في هذا الخصوص لا ترتبط بالآثار المترتبة على ميزان المدفوعات نتيجة لفتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية المباشرة بقدر ما ترتبط بالآثار المتوقعة على التجارة والعوائد أو الدخل الحقيقي للدول النامية.

وعند الحكم على آثار الاستثمارات الأجنبية المباشرة على التجارة وميزان المدفوعات فإن هذا يستلزم إجراء تحليل و دراسة شاملة لكل المتغيرات التي تؤثر عليها.

بصفة عامة، إن دراسة أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التجارة وميزان المدفوعات يستلزم دراسة ما يلي:

أ) التدفقات الداخلة: وتتضمن العناصر التالية:[72]

71 . Gomage Elias, "Théorie de l investissement direct étrangers", édition Economica , Paris , 1985 , P 12.

72. عبد السلام أبو قحف،" اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي"، مرجع سبق ذكره ، ص 468 ، 469.

1) مقدار التدفق الداخل من النقد الأجنبي أو مقدار مساهمة المستثمر الأجنبي في المشروع، وكلما زادت النسبة التي يساهم بها المستثمر الأجنبي كلما زاد حجم المشروع وزاد حجم التدفق من النقد الأجنبي.

2) مقدار الوفورات في النقد الأجنبي الناجم عن الوفورات في الواردات من السلع والخدمات المختلفة.

3) مقدار النقد الأجنبي المتدفق إلى الداخل و الذي يكون نتيجة لـ :

- عملية التصدير.
- المساعدات المالية المقدمة من طرف الشركات الأم إلى مختلف فروعها في الدول المضيفة.
- منح تأشيرات الدخول والإقامة للعاملين الأجانب (الإيرادات السيادية).
- القروض التي تحصل عليها الشركات الأجنبية من الخارج.

ب) التدفقات الخارجة: وتتمثل هذه التدفقات في:[73]

1) مقدار التدفقات الخارجة من النقد الأجنبي لاستيراد مواد خام، سواء مواد أولية أو مستلزمات الإنتاج.

2) مقدار الأجور والمرتبات والحوافز الخاصة بالعاملين الأجانب والتي يتم تحويلها إلى الخارج.

3) مقدار الأرباح المحولة إلى الخارج بعد بدء مرحلة الإنتاج والتسويق...الخ.

4) مقدار رأس المال المحول للخارج بعد فترة من مرحلة التشغيل.

5) فروق أسعار تحويل المواد الخام والمواد الأولية من خلال المعاملات بين الشركة الأم وفروعها بالدول المضيفة.

ج) دراسة العوامل والمؤثرات التي قد تؤثر على ميزان المدفوعات والتجارة:

تتمثل هذه العوامل فيما يلي:[74]

73. عبد السلام أبو قحف،" اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي"، مرجع سبق ذكره ، ص 469-470.

1) مدى مساهمة الشركات متعددة الجنسيات في دعم و إنشاء مراكز البحوث والتنمية البشرية والفنية.

2) شكل الاستثمار الأجنبي المسموح به والذي يحدد مقدار التدفق من النقد الأجنبي في شكل رأس المال المبدئي للمشروع، بالإضافة إلى نوع المشروع الاستثماري في حد ذاته، هل هو يتصف بكثافة في رأس المال أو كثافة في العمالة.

3) عدد العاملين الوطنيين في المراكز الوظيفية أو التنظيمية المختلفة مقارنة بنظرائهم الأجانب.

4) مقدار الأرباح التي أعيد أو يعاد استثمارها سنويا (تكلفة الفرصة البديلة).

5) درجة التوجه بالمشروعات الاستثمارية، فقد تكون موجهة لغرض التصدير أو لتخفيض الواردات.

6) الضرائب والرسوم المفروضة على الصادرات والواردات.

7) فروق العملة، معدلات التضخم وأسعار الفائدة.

إن تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات يظهر عندما يتم تصور الاستثمار كظاهرة مالية حيث تظهر الاستثمارات الأجنبية المباشرة كأحد موارد التمويل الخارجي، وهذه الموارد تلعب دور تمويل عجز ميزان العمليات الجارية على المدى القصير، لكن قبل التطرق إلى اثر الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات يجب أن نبين أن ميزان المدفوعات يمنحنا بعض المعطيات فقط حول الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث انه إذا تم تمويل الاستثمار الأجنبي المباشر جزئيا برؤوس أموال محلية، فان هذه العمليات لا يقابلها تدفق رأس مالي دولي، ومنه لا تقيد في حساب الاستثمار الأجنبي المباشر.[75]

إن الدخول الأولي لرأس المال للبلد المضيف له اثر ايجابي على ميزان مدفوعاته، لكن هذا الأثر الايجابي يقل على المدى الطويل، حيث انه إذا لم تكن هناك تدفقات جديدة للاستثمار الأجنبي المباشر، فان البلد

74. نفس الرجع، ص 470.

75. فتحي عرابي، " الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2000، ص 83.

المضيف قد يعرف خروجا صافيا لرؤوس الأموال الراجعة لتحويل الأرباح والإتاوات من الفروع إلى الشركات الأم.

إن تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على التجارة الخارجية للبلد المضيف مرتبطة بشكل كبير بهدف هذا الاستثمار، ففي السنوات (1950- 1960) كان هدفه الأول هو خدمة السوق المحلية، وبذلك كان بمثابة محطم للتبادل إن صح التعبير، فقلد حل محل الاستيراد، أما في سنوات التسعينات من القرن الماضي أصبح مولدا للتبادل حيث أصبح الاستيراد والتصدير للفروع الأجنبية أكثر منه بالنسبة للمؤسسات الوطنية.[76]

إن الاستثمار الأجنبي المباشر يدعم المبادلات الدولية عندما يتم في صناعات يتمتع فيها البلد المضيف بميزة نسبية مقارنة ببلد المنشأ كالصناعات كثيفة العمل بالنسبة للدول النامية، وبالتالي يمكن لمنتجات البلد المضيف الوصول إلى الأسواق العالمية.[77]

ثالثا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على نقل التكنولوجيا.

أثبتت مختلف الدراسات التي خصت العلاقات الاقتصادية الدولية وقضايا التنمية والتخلف أن هناك تباين واضح بين دول العالم، والذي يعزى للتطوّر التكنولوجي الذي أفرز انقسام هذه الأخيرة إلى مجموعتين هما: الدول المتقدمة والدول المتخلفة، وقد زادت حدة هذا التباين تماشيا مع الثورة العلمية والمعلوماتية.[78]

ولعل من أهم الأسباب التي تفسر تغير نظرة العديد من الدول النامية تجاه الاستثمار الأجنبي المباشر، هو اعتقاد تلك الدول بان هذا النوع من الاستثمارات قد يكون وسيلة هامة لنقل التكنولوجيا لتلك الدول والتكنولوجيا بمفهومها الواسع لا تقتصر على سلسلة العمليات الإنتاجية الفنية فقط بل تمتد لتشمل المهارات والقدرات التنظيمية والإدارية والتسويقية، وعملية نقل التكنولوجيا قد تتم من خلال قنوات مختلفة مثل بيع

76. نشيدة معزوز، مرجع سبق ذكره، ص 35.

77. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 254.

78 فارس فضيل، " أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية: دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر والمملكة العربية السعودية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جماعة الجزائر، 2004، ص 144.

التكنولوجيا واتفاقيات منح التراخيص وعقود المساعدة الفنية، وهناك بعض الدراسات تشير إلى أن الشركات متعددة الجنسيات تعتبر من الوسائل الهامة في نقل التكنولوجيا. إن سرعة نقل التكنولوجيا إلى البلد المضيف تعتمد على عدة عوامل منها شكل الاستثمار (مشترك، أجنبي تماما) ويستلزم وجود يد عاملة مدربة، وأخصائيون وفنيون ومهندسون في مجالات شتى حتى يتمكن هذا البلد من استغلال هذه التكنولوجيا.[79]

يمكن تلخيص أهم الصور الخاصة بنقل التكنولوجيا والقضايا المرتبطة بها فيما يلي:[80]

1) تحويل بيع أو نقل ترخيص لكل أشكال الملكية الصناعية بما في ذلك براءات الاختراع والنماذج والرسوم الصناعية والعلامات التجارية وعلامات الخدمات والأسماء التجارية.
2) نقل المعرفة التقنية والمعلومات الفنية سواء كانت دراسات جدوى أو خرائط أو رسوم، النماذج الصناعية، تعليمات أو تركيبات أو مواصفات أجهزة التدريب، تقديم استشارات فنية وتدريب العاملين.
3) نقل المعارف الفنية من تقنيات الاتجار والإدارة، الخدمات الاستشارية الفنية، تدريب الأشخاص.
4) نقل دراسات الأساس بالخدمات الفنية وتقديم أشكال التعاون الفني لإرساء وتشغيل منشآت صناعية مثل حالات المشروعات تسليم المفتاح.
5) سعر بيع وتأجير الآلات والمعدات أو أي شكل أخر بما يمثل جزء من عملية نقل التكنولوجيا.

وفي هذا الصدد يبقى أن نذكر أن هناك عدة اعتبارات أساسية لابد من الأخذ بها عند نقل التكنولوجيا بين الدول وهي كالأتي:

79. محمد زيدان، "الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال: نظرة تحليلية للمكاسب و المخاطر."، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا العدد الأول، 2004، ص 136.

80. " أشكال الاستثمارات الأجنبية والمسارات المسموح بها للدخول إلى أسواق التكتلات الاقتصادية"، العدد السادس، قضايا اقتصادية عربية وخليجية، أوت 2001، ص 3.

1) الشروط التي تفرضها الشركات أو الدول المصدرة للتكنولوجيا إلى الدول الأعضاء في التكتل وكذلك الشروط التي تفرضها إحدى دول التكتل على باقي الدول الأعضاء.

2) تكلفة نقل التكنولوجيا من حيث عدم وجود سوق يتحدد فيه ثمن شراء نوع معين من التكنولوجيا في ضوء قوى العرض والطلب. وكذلك ارتفاع التكلفة الحدية الخاصة بتنمية أو ابتكار أحد أنواع أو بدائل أخرى لنوع معين من التكنولوجيا.

خلاصة الفصل:

إن الاهتمام الواضح بموضوع الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل مختلف الدول، والعديد من المفكرين الاقتصاديين والخبراء، لهو دليل على أن هذا الأخير يعتبر ظاهرة اقتصادية مهمة يجب دراستها وتحليلها.

إن تحديد مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر يختلف من اقتصاد لآخر، و من دراسة لأخرى، حيث أن جل الاقتصاديين اختلفوا حول مفهومه وأشكاله، وهو دليل على انه ظاهرة اقتصادية معقدة، لكنهم جميعا اتفقوا على أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو حركة رؤوس الأموال الدولية الطويلة الأجل، كم يعبر عن تملك المستثمر الأجنبي للمشروع الاستثماري بأشكاله المختلفة سواء في صورة استثمار مملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي أو في صورة استثمار مشترك التي تعود فيه له حصة معينة من رأسمال هذا المشروع، كما يمكنه من التمتع بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة، فهو بذلك يختلف عن الاستثمار غير المباشر(المحفظي).

ومن جهة أخرى، إن للاستثمار الأجنبي المباشر محدّدات رئيسية تحكمه، فهي تتلخص في الظروف الملائمة التي يجب أن تتوافر لأجل أن يكون هذا الاستثمار الأجنبي المباشر فعالاً، سواء بالنسبة للدولة المضيفة أو بالنسبة للمستثمر الأجنبي.

كما يجب على الدول التي تسعى لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر أن تحسن من مناخها الاستثماري بشكل عام وبالخصوص سياستها الاقتصادية، ولعل من أهم هذه أدوات السياسة الاقتصادية التي تؤثر في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، نجد السياسة المالية للدولة، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

مدخل لدراسة السياسة المالية

مقدمة الفصل:

إن السياسة الاقتصادية تشمل على مجموعة من السياسات الفرعية، كالسياسة المالية والنقدية وسياسة سعر الصرف، حيث تحتل السياسة المالية مكانة هامة بين هذه السياسات، لأنها تستطيع أن تساهم في تحقيق الأهداف المتعددة التي يهدف إليها الاقتصاد الوطني معتمدة في ذلك على أدواتها المتعددة التي تستطيع أن تكيفها حتى تؤثر في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

وقد شهدت السياسة المالية تطورات جوهرية نتيجة التطور السياسي والاجتماعي لمفهوم الدولة. حيث أن الدولة الحديثة خرجت عن دورها التقليدي كدولة حارسة تنحصر مهمتها في توفير الأمن الداخلي والخارجي للمواطنين، إلى الدولة المتدخلة في الحياة الاقتصادية، وكان لابد أن ينعكس هذا الأمر على السياسة المالية، حيث انتقلت من الطور الحيادي إلى الطور التدخلي في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عقب الأزمة الاقتصادية الكبرى سنة 1929 وما جاء به الاقتصادي الشهير "كينز" في كتابه الشهير "النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقود" عام 1936 الذي عارض النظرية الكلاسيكية، ومنذ ذلك الحين أصبحت السياسة المالية أداة رئيسية من أدوات السياسة الاقتصادية تستعملها الدولة في توجيه المسار الاقتصادي، ومعالجة ما يتعرض له من هزات وأزمات، غير أن السياسة المالية لا تستطيع أن تحقق كافة الأهداف التي ينشدها الاقتصاد الوطني، بل ينبغي التنسيق بينها وبين السياسات الاقتصادية الأخرى.

وسنقوم في هذا الفصل بتسليط الضوء على أهم جوانب السياسة المالية، لذا قسمناه إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية السياسة الاقتصادية.

المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول السياسة المالية.

المبحث الثالث: أدوات السياسة المالية.

المبحث الأول:

ماهية السياسة الاقتصادية.

من أجل التعرف على السياسة الاقتصادية ومدى علاقتها بالسياسة المالية، يتوجب علينا التعرض لمفهوم السياسة الاقتصادية، من خلال تعريفها، والتطرق لأهم أنواعها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وكذا الأدوات التي تمكنها من تحقيق ذلك.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الاقتصادية.

سنحاول تقديم مفهوم للسياسة الاقتصادية، من خلال التعرض إلى أهم تعريفاتها، ومضمونها، بالإضافة إلى أهم الفاعلين في مجال السياسة الاقتصادية.

أولا: تعريف السياسة الاقتصادية.

لا يوجد اتفاق من قبل العلماء على تعريف معين شامل وواضح لمفهوم السياسة الاقتصادية، وأهم هذه التعريفات ما يلي:

التعريف الأول: السياسة الاقتصادية هي مجموعة من القواعد والوسائل والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة وتحكم قراراتها نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية للاقتصاد الوطني خلال فترة زمنية معينة.[1]

التعريف الثاني: تعبر السياسة الاقتصادية عن مجمل الوسائل المستعملة لبلوغ حالة اقتصادية معينة من التقدم والرفاهية، وتتطلب السياسة الاقتصادية قيام الحكومة بإجراءات اقتصادية تمهيدية لتهيئة الإطار اللازم للتنمية. وهذا بوضع نموذج اقتصادي مبسط يصور حقيقة الهيكل الاقتصادي للمجتمع، مع الاستعانة بجدول المدخلات والمخرجات، يلي ذلك دراسة مستفيضة لكافة الوسائل البديلة لتمويل الخطة ووضعها حيز التنفيذ وأخيرا إعداد جهاز شامل للرقابة والتنفيذ.[2]

1. عبد الحميد عبد المطلب، " السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي(تحليل كلي)"، مجموعة النيل العربية، مصر، 2003، ص 14.

2. عبد الله خبابة، "أساسيات في اقتصاد المالية العامة"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2009، ص 31، 32.

التعريف الثالث: تعرف السياسة الاقتصادية بأنها مجموعة القواعد والأفعال التي تلجا إليها الدولة للتدخل في الحياة الاقتصادية باسم المنفعة العامة.[3]

التعريف الرابع: تعرف السياسة الاقتصادية بأنها مجموع التصرفات الفعلية المعتمدة في المجال الاقتصادي. وتعبر السياسة الاقتصادية عن تصرف عام للسلطات العمومية واع، منسجم و هادف يتم القيام به في المجال الاقتصادي، أي يتعلق بالإنتاج، التبادل، استهلاك السلع والخدمات وتكوين رأس المال.[4]

إذن السياسة الاقتصادية هي مجموعة الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل الحكومة في المجال الاقتصادي، والرامية إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية المرجوة، وتشمل جملة من السياسات الفرعية المكملة لبعضها البعض على غرار السياسة المالية، والسياسة النقدية، والسياسة التجارية.

ثانيا: الفاعلون في مجال السياسة الاقتصادية.

إذا كانت السياسة الاقتصادية تعبر عن تصرفات السلطات العمومية في المجال الاقتصادي بشكل واع، منسجم وهادف، فإن هذا لا يعني أن التدابير المتخذة تتم من قبل جهة واحدة، وإنما نميز بين عدد من السلطات الاقتصادية وهي:[5]

أ) البنك المركزي: ويمثل السلطة النقدية، حيث يتخذ التدابير بالمجال النقدي، وتختلف درجة انفراده باتخاذ القرار تبعا لدرجة استقلاليته التي يتمتع بها.

ب) المجموعات الجهوية والمحلية: ولها دور متغير بحسب قوتها ودرجة لامركزية السلطة.

3. تومي سلامي، " ميزانية الدولة كوسيلة لتجسيد السياسة الاقتصادية و الاجتماعية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2002، ص 03.
4. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 29.
5. نفس المرجع، ص 51.

ج) الجمعيات المهنية المنظمة: وتتكون في العادة من نقابة أرباب العمل، الغرف التجارية والصناعية...الخ. تكون دائما قادرة على اتخاذ قرارات مستقلة في شكل لوائح تؤثر على القرارات الخاصة، بل أحيانا تلعب دور السلطة المضادة بممارستها الضغط على السلطات العمومية.

د) الحكومة المركزية:وتتكون من الوحدة أو الوحدات المؤسسية التي تتكون منها الحكومة المركزية بالإضافة إلى المؤسسات غير الهادفة للربح التي تسيطر عليها الحكومة المركزية وتمولها بصفة رئيسية.

المطلب الثاني: أنواع وأهداف السياسة الاقتصادية:

سنحاول من خلال هذا المطلب إبراز أهم أنواع السياسة الاقتصادية المتبعة، بالإضافة إلى الأهداف التي تسعى السياسة الاقتصادية إلى تحقيقها:

أولا: أنواع السياسة الاقتصادية.

يمكن أن نميز بين الأنواع التالية للسياسة الاقتصادية:[6]

أ) **سياسة الضبط:** هناك مفهومين لسياسة الضبط، المفهوم الضيق والمفهوم الواسع، فبالمفهوم الضيق، تتعلق سياسة الضبط بالمحافظة على التوازن العام بخفض التضخم، المحافظة على توازن ميزان المدفوعات، استقرار العملة، البحث عن التوظيف الكامل، أما بالمفهوم الواسع فتعني مجموع التصرفات الهادفة إلى المحافظة على النظام الاقتصادي في وضعه (تقليص الضغوط الاجتماعية، السياسات المضادة للأزمات).

ب) سياسة الإنعاش: يهدف الإنعاش إلى إعادة إطلاق الآلة الاقتصادية، مستخدما العجز الموازني، تحفيز الاستثمار، الأجور والاستهلاك، القروض...الخ. وهي مستوحاة من الفكر الكينزي. و نلجأ في بعض الأحيان إلى التمييز بين الإنعاش عن طريق الاستهلاك والإنعاش عن طريق الاستثمار.

6. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 31-33.

ج) سياسة إعادة هيكلة الجهاز الصناعي: وتعبر عن سياسة اقتصادية تهدف إلى تكييف الجهاز الصناعي مع تطور الطلب العالمي. وتتميز بإعطاء الأولوية للقطاعات المصدرة، تفضيل التوازن الخارجي كعامل محفز للنشاط الاقتصادي والتشغيل.

د) سياسة الانكماش: وهي سياسة تهدف إلى التقليص من ارتفاع الأسعار عن طريق وسائل تقليدية مثل الاقتطاعات الإجبارية على الدخل، تجميد الأجور، مراقبة الكتلة النقدية، وتؤدي هذه السياسة في العادة إلى تقليص النشاط الاقتصادي.

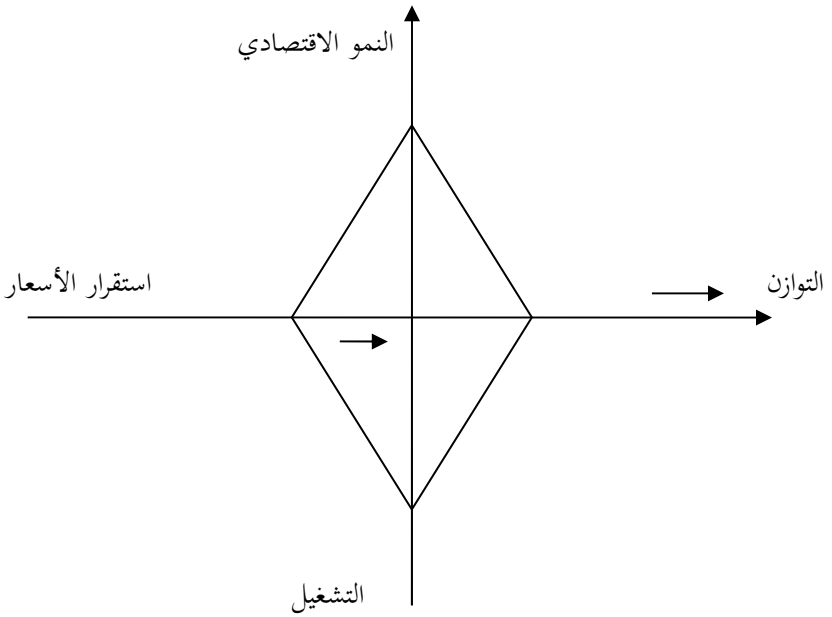
هـ) سياسة التوقف ثم الذهاب: وهي سياسة تم اعتمادها في بريطانيا وتتميز بالتناوب المتسلسل لسياسة الإنعاش ثم الانكماش حسب آلية كلاسيكية تعكس بنية الجهاز الإنتاجي. فإتباع سياسة الإنعاش يؤدي إلى ارتفاع الإنتاج مما يؤدي إلى حفز الواردات فتتسبب في عجز تجاري مما يهدد بخفض قيمة العملة الوطنية، وبالتالي الاعتماد على سياسة استقرار، فيتقلص النشاط الاقتصادي وترتفع البطالة، وبالتالي العودة إلى سياسة الإنعاش مرة أخرى وهكذا...

ثانيا: أهداف السياسة الاقتصادية.

إن مختلف الدول تسعى من خلال وضع سياساتها الاقتصادية إلى تحقيق عدة أهداف، يمكن تلخيصها ضمن أربعة أهداف تعرف بالمربع السحري لـ: كالدور (KALDOR)*، نوضحه في الشكل التالي:

* نيكولاس كالدور هو اقتصادي بريطاني ، ولد 12 مايو 1908، وتوفي 30 سبتمبر 1986، من الكتاب الرئيسين في التيار الكينزي، اشتهر بالمربع السحري الخاص بالأهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

الشكل رقم (2-1): المربع السحري لكالدور الخاص بأهداف السياسة الاقتصادية.



المصدر: عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 34.

ويوضح الشكل أربعة أهداف للسياسة الاقتصادية وهي:

أ) **البحث عن النمو الاقتصادي**: يعتبر هذا الهدف الأكثر عمومية، حيث يتعلق بالارتفاع المستمر لمستويات الإنتاج والمداخيل، وثروة الأمة، وعادة ما يتم استعمال التغير في الناتج المحلي للتعبير عن قياس معدل النمو،[7] ففي الفترة القصيرة تعكس الزيادة في مستوى الناتج المحلي ارتفاعا في مستوى التوظيف وزيادة في مستوى النشاط الاقتصادي. حيث في الفترة القصيرة يكون جهاز الإنتاج ثابتا، أما في الفترة الطويلة فإن هذا المؤشر يشوبه قصور التعبير منفردا،[8] إلا أن هذه الأداة للقياس تطرح مشاكل تتعلق أساسا بمضمون الناتج المحلي الخام نتيجة الاختلاف نظم المحاسبة الوطنية في تحديد حقل الإنتاج، كما أن المحاسبة الوطنية بنظامها القائم عاجزة على الإدراج الكلي للتكاليف الفعلية المتعلقة بالإنتاج مثل تكاليف التلوث وتدهور البيئة.

7. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 34.
8. محمد عزت غزلان، "الاقتصاد الكلي: الحسابات- النظرية- السياسة"، دار النهضة العربية، الطبعة الاولى، لبنان، 2002، ص 29.

كما تواجه المحاسبة الوطنية مشكلة الاقتصاد الموازي والذي يتكون من الأنشطة غير المصرح بها وأحيانا غير الشرعية. ويعتبر حجم القطاع الموازي هاما في بعض الاقتصاديات إذ يصل فيها إلى 20% من الناتج المحلي الخام. رغم كل هذه المشاكل يبقى الناتج المحلي الخام الأداة المستخدمة لقياس النمو الاقتصادي. [9]

ب) البحث عن التشغيل الكامل: الهدف الرئيسي الثاني من السياسة الاقتصادية هو تحقيق أكبر قدر ممكن من مستويات التشغيل والذي يصاحبه كعينة مستوى منخفض من البطالة، حيث يتم البحث عن التشغيل الكامل لان تعويض البطالين يعتبر تكلفة بالنسبة للمجتمع والتي تحد من إمكانية النمو الاقتصادي. إلا أن التشغيل بمفهومه الواسع ينصرف إلى الاستعمال الكامل لكل عوامل الإنتاج والتي من بينها طبعا العمل.

ومن بين تعريفات البطالة نجد التعريف المقدم من طرف مكتب العمل الدولي، حيث عرفت العاطل عن العمل على أنه: "كل قادر على العمل وراغب فيه، ويبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد، ولكن دون جدوى." [10] حيث ينطبق هذا التعريف على العاطلين الذين يدخلون سوق العمل لأول مرة، وعلى العاطلين الذين سبق لهم العمل واضطروا لتركه لأي سبب من الأسباب.

1-المفهوم النظري للعمالة الكاملة: وفقا لهذا المفهوم يفترض أن معدل البطالة في الاقتصاد مساويا للصفر. أي لابد من تحقيق التوظف بنسبة 100 % للقوة العاملة المتاحة. وبالتالي هذا المفهوم لا يقبل بتواجد أي بطالة في المجتمع مهما كان نوعها. [11]

2-المفهوم العملي للعمالة الكاملة: هذا المفهوم يقبل بوجود البطالة الاختيارية والبطالة الاحتكاكية، حيث يسمح هذا المفهوم بتسكين العمالة الجاهزة في الوظائف المناسبة لمؤهلاتها مع إفساح المجال لتحقيق كل من هدف الاستقرار في الأسعار وهدف النمو الاقتصادي المستقر. [12]

9. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 34، 35.

10. Bureau international du travail , "la normalisation international du travail", nouvelle série 53,Suisse, 1953, pp 48-49.

11. محمد عزت غزلان، مرجع سبق ذكره، ص 24، 25.

ج) البحث عن التوازن الخارجي: ونقصد به توازن ميزان المدفوعات، إذ يعكس ميزان المدفوعات موقف الاقتصاد الوطني اتجاه باقي الاقتصاديات، حيث يعبر العجز في ميزان المدفوعات عن زيادة مديونية الدولة وتدهور قيمة عملتها. وبالتالي فإن توازن ميزان المدفوعات يسمح باستقرار قيمة العملة وتنمية المبادلات الاقتصادية.[13]

د) المحافظة على استقرار مستويات الأسعار: وهذا من خلال محاولة خفض معدل التضخم، فعدم التحكم فيه يشوه المؤشرات الاقتصادية المعتمدة لاتخاذ القرارات الاقتصادية، فضلا عن أن التضخم قد يؤدي إلى فقدان ثقة الأعوان الاقتصاديين في كل التدابير المتخذة في إطار السياسة الاقتصادية. ويرى الكثير من الاقتصاديين أن التحكم في التضخم أولوية، حتى ولو تعارض هذا مع أهداف أخرى مثل التشغيل.[14]

المطلب الثالث: أدوات السياسة الاقتصادية.

يتوقف نجاح السياسة الاقتصادية على مدى حسن اختيار الأدوات الكفيلة بتحقيق الأهداف التي تسعى إليها الدولة، حيث تختلف الوسائل والأدوات بحسب الأهداف التي نسعى إليها، وسنحاول هنا التطرق إلى أدوات السياسة الاقتصادية والمتمثلة في:

أولا: السياسة المالية.

تعتبر السياسة المالية من أهم أدوات السياسة الاقتصادية، وزادت أهميتها بعدما فشلت النظرية الكلاسيكية في معالجة المشاكل والأزمات الاقتصادية، مما عجل بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي

12. محمد عزت غزلان، مرجع سبق ذكره، ص 25.
13. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 41.
14. نفس المرجع، ص 46.

باستعمال الوسائل المالية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وسنتطرق لهذا الموضوع بإسهاب في المبحثين الثاني والثالث من هذا الفصل.

ثانيا: السياسة النقدية.

أ) مفهوم السياسة النقدية:

إن السياسة النقدية هي السياسة التي تستخدمها السلطات النقدية للتأثير في المعروض من النقود من خلال الجهاز المصرفي، ويختص البنك المركزي بوضع وتنفيذ السياسة النقدية لاعتباره المشرف المنظم لعمل الجهاز المصرفي.[15] كما تعرف على أنها مجمل التدابير التي يستعملها البنك المركزي على المعروض من النقود كوسيلة إدراك أغراض السياسة العامة.[16] كما تركز أساسا على عرض النقود عن طريق البنك المركزي، بحيث إذا كانت الحكومة تتبنى سياسة توسعية فإنها تلجأ إلى زيادة عرض النقود للزيادة في الطلب الكلي، أما إذا كانت تتبنى سياسة انكماشية فإنها تلجأ إلى تخفيض عرض النقود للتخفيض من الطلب الكلي عن طريق ما يسمى بأدوات السياسة النقدية.

ب) أدوات السياسة النقدية:

إن الكثير من الدول وبصفة خاصة الدول الآخذة في النمو تعاني من حدة المشاكل الاقتصادية، وهذا يدفعها دائما إلى إعادة النظر في سياستها الاقتصادية وسياستها المالية وسياستها النقدية بصفة خاصة ويدفعها إلى الاختيار بين البدائل المختلفة.[17] ومهما تعددت الأساليب التي تستخدمها الدولة للخروج من أزمتها الخاصة بمواجهة الاختلال الداخلي والخارجي، فإنها تضطر باستمرار إلى اللجوء إلى السياسة النقدية لاتخاذ

15. صالح مفتاح، "السياسة النقدية والمعلومات اللازمة لوضعها وعلاقتها بالسياسات الأخرى". الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية واقع وآفاق، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، ديسمبر، 2005، ص 1.

16. عبد المجيد قدي، "المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية"، مرجع سبق ذكره، ص 53.

17. أحمد فريد مصطفى وسهير محمد، "السياسات النقدية و البعد الدولي للأورو"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000، ص42-43 .

الإجراءات الخاصة بها، وذلك لما في النقود من أثر فعال مباشر وغير مباشر على المتغيرات الاقتصادية الأخرى.[18]

وهذا لا يتسنى إلا عن طريق استخدام أدوات السياسة النقدية التي تنقسم إلى قسمين:

- الأدوات التقليدية(الكمية) - الأدوات النوعية.

1.الأدوات التقليدية(الكمية):

وينقسم هذا النوع إلى ثلاث أدوات:

1) عمليات السّوق المفتوحة: والمقصود بالسوق هنا البيع والشراء في السوق المالي للسندات، وهذه العمليات التي يقوم بها البنك المركزي تتوقف على هدفه من حيث كمية النقود المعروضة في السوق فإذا كان هدفه زيادة كمية النقود في السوق وتداولها فإنه يعمد إلى عمليات الشراء لكي يضخ في السوق نقودا وإذا كان هدفه العكس فإنه يعمد إلى عمليات البيع، حيث يبيع سندات ليسحب من السوق كميات من النقود، وذلك من خلال إتباع أساليب مشجعة في حالتي الشراء والبيع بحيث يرغب المشتري في الشراء ويرغب البائع في البيع في الحالتين المذكورتين وهذه الحالة يلزمها سوق مالي نشط كي تكون ذات فعالية.[19]

2) سعر إعادة الخصم: سعر إعادة الخصم هو سعر الفائدة الذي يحصل عليه البنك المركزي لقاء ما يعيد خصمه من أوراق مالية تقدمها البنوك التجارية للحصول على الأموال، أو سعر الفائدة على القروض التي يقدمها البنك المركزي للبنوك المركزية.

أما عن آلية استخدام هذه الأداة، فيمكن تلخيصها في إطار السياسات التوسعية والانكماشية، حيث أن البنك المركزي عندما يهدف إلى إتباع سياسة توسعية لإنعاش الاقتصاد ومعالجة الفجوة الركودية، يقوم بتخفيض سعر الفائدة الذي يتقاضاه على قروضه للجهاز المصرفي بمعنى يخفض سعر الخصم مما يحفز البنوك

18. خالد الوصفي الوزني،" الاقتصاد الكلي"، دار وائل للنشر، الأردن، 2000، ص305-307.
19. مصطفى سليمان وآخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص 275.

على الاقتراض منه، فتزيد الأموال المتاحة لها لإقراض الأفراد ودفع عملية التنمية في البلاد خاصة إذا كانت القروض موجهة إلى إنشاء مشاريع صناعية وتنموية، مما يجنب الاقتصاد حالة الركود. على صعيد آخر فعند الحاجة إلى السياسة الانكماشية لمكافحة التضخم، يقوم البنك المركزي برفع سعر إعادة الخصم أي أنه سيقرض البنوك بأسعار أعلى مما يقلل قابلية ورغبة البنوك في الاقتراض، كما يؤدي إلى رفع أسعار فوائدها على القروض التي تقدمها، الأمر الذي يقلل الطّلب على النقود، ومن آلية المضاعف يقلل ذلك حجم النقود في الاقتصاد.

3) نسبة الاحتياطي الإجباري (الإلزامي): يقوم البنك المركزي بفرض نسبة معينة على البنوك التجارية تلتزم بالاحتفاظ بتلك النسبة لدى البنك المركزي دون الحصول على أية فوائد لقاء هذه العملية، والقصد من فرض نسبة الاحتياطي الإلزامي هو توسيع أو الحد من قدرة البنوك التجارية على خلق النقود كما يلي:[20]

- إذا أراد البنك المركزي اتباع سياسة توسعية لإنعاش الاقتصاد في حال وجود ركود اقتصادي أو توقع حدوثه، يقوم بتخفيض الاحتياطي الإلزامي، مما يمنح البنوك قدرة أكبر على القيام بعمليات الإقراض، مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي على النقود الأمر الذي يؤدي إلى تدوير عجلة الاقتصاد.
- في حال أراد البنك المركزي إتباع سياسة انكماشية لمواجهة التضخم يقوم البنك المركزي برفع نسبة الاحتياطي الإلزامي، مما يحد قدرة البنوك على الإقراض، وبالتالي يؤدي إلى انخفاض الطلب الكلي على النقود بسبب انخفاض قدرة البنك على خلق النقود والائتمان، ويقلل من حجم النقد ويساعد على مكافحة التضخم.

2. الأدوات النوعية للسياسة النقدية:

20. هيثم الزعبي وحسن أبو زيت، "الاقتصاد الكلي"، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2000، ص190.

تستخدم هذه الأدوات بهدف السيطرة على حجم الائتمان في مجالات أو قطاعات معينة في الاقتصاد:[21]

1) الرقابة على الائتمان: تهدف إلى الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان مباشرة وذلك بفرض سقف أعلى للائتمان لا يتجاوزه البنك في منح الائتمان بهدف الحد من خلق نقود الودائع مباشرة دون الحد من الائتمان كنتيجة لسياسة أخرى.

2) الرقابة على الأرصدة الأجنبية: والتي يطبقها البنك المركزي على البنوك التجارية لكي تقلل من الاحتفاظ بأرصدة كبيرة في البنوك الأجنبية، وذلك بغرض الحفاظ على سعر الصرف للعملة إذ أن العملات الأجنبية التي تودعها البنوك التجارية في البنك المركزي تسهم في استقرار العملة المحلية ولكن الاحتفاظ بها في الخارج يؤدي إلى قلة المودع منها لدى البنك المركزي مما يزعزع استقرار العملة المحلية والتحكم بسعر الصرف ولذلك فإنّ البنك المركزي يراقب الأرصدة في الخارج وبالتالي يتدخل في توجيه البنوك التجارية نحو تحويل العملات الأجنبية.

ثالثا: السياسة التجارية.

تتمثل في مجموعة الإجراءات التي تطبقها السلطات ذات السيادة في مجال تجارتها مع الخارج، وتهدف السياسة التجارية إلى تحقيق موارد مالية لخزينة الدولة وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وحماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية، وتستخدم السياسة التجارية عدة أدوات تتمثل أساساً في الرقابة على الصرف، واتفاقيات التجارة ونظام الحصص والرسوم الجمركية.[22]

21. جمال خريس وآخرون، "النقود والبنوك"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن،2002، ص 116.

22. وليد عبد الحميد عايب، " الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الإنفاق الحكومي: دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية"، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2010، ص 77.

لقد لاحظنا من خلال هذا المبحث بروز السياسة المالية كأحد أهم أدوات السياسة الاقتصادية المستعملة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي خاصة في أوقات الكساد أو أوقات الرواج نظراً لتأثيرها في كل من مستوى التشغيل ومستوى الأسعار، وسنحاول دراسة هذا العنصر أكثر في المبحث الثاني.

المبحث الثاني:

مفاهيم عامة حول السياسة المالية.

تعتبر السياسة المالية من أهم السياسات الاقتصادية العامة للدولة، ومن أهم أدوات التخطيط الاقتصادي الحديث، نظرا لمساهمتها الفعالة في الوصول إلى عمالة مرتفعة ومستوى معقول من الاستقرار في مستوى الأسعار ومعدلات التطور الاقتصادي والحد من انتشار التضخم والكساد، ويتسع أو يتقلص دورها تبعا للسياسة المالية المطبقة في كل بلد. وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مفهوم السياسة المالية وتطورها التاريخي وأهم أهدافها.

المطلب الأول: تعريف السياسة المالية وتطورها.

أولا: تعريف السياسة المالية.

السياسة المالية من الناحية التاريخية مشتقة من الكلمة الفرنسية – FISC- وتعني بيت المال أو الخزينة، لذلك فان المصطلح كان مرادفا لمصطلح المالية العامة كما هو مستخدم في اللغة الانجليزية، لكن في الفكر الحديث أصبح معنى السياسة المالية أوسع ومختلف، ويرتبط بجهود الدولة لتحقيق الاستقرار أو تشجيع مستويات النشاط الاقتصادي.[23]ومن هذا التطور الكبير الذي حدث، هناك عدة تعاريف للسياسة المالية سنتطرق إلى أهمها فيما يلي:

التعريف الأول: السياسة المالية هي استخدام الدولة لأدوات المالية العامة بهدف تسيير النشاط الاقتصادي في البلاد لتحقيق بعض الأهداف، ونستعمل السياسة المالية أيضا لمعالجة الأوضاع الاقتصادية السائدة سواء كان ذلك في حالات الكساد أو التضخم.[24]

23. محمد حلمي الطوابي، " أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة"، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، مصر، 2007، ص 8.

24. أحمد حسين الرفاعي وخالد واصف الوزاني ،"مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية و التطبيق"، دار وائل للنشر، الأردن، 2005، 324.

التعريف الثاني: السياسة المالية هي استخدام الدولة لإيراداتها ونفقاتها بما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في ظل ما تعتنقه من عقائد، وفي حدود إمكانياتها المتاحة، مع الأخذ بعين الاعتبار درجة تقدمها ونموها الاقتصادي.[25]

التعريف الثالث: السياسة المالية هي مجموعة من القواعد والأساليب والوسائل والإجراءات والتدابير التي تتخذها الدولة لإدارة النشاط المالي لها بأكبر كفاءة ممكنة، لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية خلال فترة معينة. ومعنى ذلك يقصد بالسياسة المالية الطريق التي تنتهجه الحكومة في تخطيط الإنفاق العام وتدبير وسائل تمويله كما يظهر في الميزانية العامة للدولة. وتلك الأهداف تتلخص في الاستقرار الاقتصادي والتنمية والعدالة في التوزيع، وتوجيه النشاط الاقتصادي وعلاج التضخم والكساد (الانكماش).[26]

التعريف الرابع: السياسة المالية كبرنامج تخططه وتنفذه الدولة عن عمد مستخدمة فيه مصادرها الايرادية وبرامجها الانفاقية لإحداث آثار مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة على كافة متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي تحقيقا لأهداف المجتمع.[27]

التعريف الخامس: السياسة المالية هي السياسة التي تعنى بدراسة النشاط المالي للاقتصاد العام (بوحداته المختلفة ذات الطبيعة الاقتصادية والإدارية) وما يتبع هذا النشاط من آثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، وهي تتضمن فيما تتضمنه تكييفا كميا لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة، وكذا تكييفا نوعيا لأوجه هذا الإنفاق ومصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة.[28]

25 . عوف محمود الكفراوي، "السياسة المالية و النقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي"، مكتبة الإشعاع، الطبعة الأولى، مصر، 1997، ص 144.

26. عبد الحميد عبد المطلب، "النظرية الاقتصادية: تحليل جزئي وكلي"، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2000، ص425، 426.

27 . حامد عبد المجيد دراز، "السياسات المالية"، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص 15،16.

28 .هشام مصطفى الجمل، "دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية- بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر-"، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، مصر، 2006، ص 6.

ومن خلال التعاريف السابقة للسياسة المالية يمكن أن نخرج بتعريف أشمل وهو:

السياسة المالية هي سياسة الدولة المتمثلة في سلسلة القواعد والأساليب والوسائل والإجراءات والتدابير التي تتخذها الحكومة لإدارة النشاط المالي، وذلك من خلال استعمالها لبرامج نفقاتها وإيراداتها العامة، لإحداث آثار مرغوبة وتجنب الآثار غير المرغوب فيها، وتحقيق الأهداف العامة، وفي مقدمتها النهوض بالاقتصاد الوطني ودفع بعجلة التنمية وتحقيق الاستقرار في قطاعات الاقتصاد الوطني والحفاظ عليه، وتحقيق العدالة في توزيع الدخول والعدالة الاجتماعية.

ثانيا:التطور التاريخي للسياسة المالية.

تؤدي الدولة دورا ماليا يختلف بحسب العصور، وينعكس ويؤثر هذا الدور على السياسة المالية. فالسياسة المالية هي مرآة لدور الدولة المالي وتدخلها في شؤون المجتمع في أي عصر من العصور، فعندما يبرز دور الدولة ويكون فعالا، يبدو دور السياسة المالية ظاهراً، وعندما يغيب دورها كسلطة منظمة يغيب دور السياسة المالية ويبدو باهتا.

أ) السياسة المالية للتجاريين:

بدأ هذا العصر بتحرر العبيد وهجرة الفلاحين من الإقطاعيات إلى المدن، وتم التوسع في النشاط التجاري وازدادت الأسواق على مستوى الدولة وعلى مستوى العالم الخارجي نتيجة الاكتشافات الجغرافية، واكتشاف طرق مواصلات بحرية دولية جديدة مثل طريق رأس الرجاء الصالح.[29] وعمل الملك على استرداد السلطة من الإقطاعيين بواسطة التجار، وعمل على اكتشاف المعدن النفيس والاهتمام به وجعله أحد أهداف التجارة، حيث أن للمعدن النفيس أهمية بالغة في هذا العصر، أدى هذا إلى ازدهار التجارة الخارجية وإلى تدخل الدولة التي جعلت من المعدن النفيس رمزا لقوتها.

29. عبد الرحمن يسري أحمد، "تطور الفكر الاقتصادي"، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 196، 197.

وكان من مظاهر تدخل الدولة أن فرضت الرسوم الجمركية الكبيرة على الواردات بهدف حماية المنتج المحلي ومنع خروج المعدن النفيس، وخفضت الرسوم على المواد الأولية وإعانة الصادرات ومنح الامتيازات لإنتاج السلع الموجهة للتصدير. كما تدخلت الدولة في تحديد الأجور والأسعار، وشجعت هجرة العمال المهرة إليها من الخارج، لكي تكون منتجاتها ذات جودة عالية وإتقان.[30]

ومع الاتجاه إلى تعظيم دور الدولة في إدارة الشؤون التجارية والاقتصادية في عصر التجاريين اتجه أنظار المفكرين إلى دور الضرائب في النشاط الاقتصادي، إذ أوضح (توماس من–Thomas Min) خطورة الضرائب حيث يرى أنها تؤدي إلى اضطراب النشاط الاقتصادي بل تدهور النشاط الاقتصادي والثروة لدى الإفراد ولدى الحاكم أيضا لذلك يجد هذا المصدر غير أساسي لتمويل نشاط الدولة وزيادة قوتها، بل يجب أن تعتمد في التمويل على زيادة قدرتها في التصدير وتحقيق فوائض في ميزان المدفوعات باعتبارها الدولة المحتكرة للتجارة الخارجية.

أما (وليام بيتي–W.PETTY) فيمكن التعرف على أفكاره المالية من خلال كتابه عن (الضرائب والمساهمات) الصادر سنة 1662م، حيث يرى أن فرض الضرائب لا يؤدي إلى تدهور النشاط الاقتصادي بل على العكس يمكن أن تؤدي إلى ازدهاره، وذلك إذا كانت تنفق في الخدمات العامة التي يستفيد منها المجتمع، وأوضح ضرورة عدم الإفراط في فرض الضرائب لأنه سيؤدي إلى سحب أموال من دائرة النشاط الاقتصادي، كما نادى إلى عدم الإسراف في الإنفاق العام وترشيده وقصر دور الدولة على تقديم الخدمات الرئيسية (الإدارة، العدل، الدفاع) مع تخصيص جزء من الإنفاق كدعم للمتعطلين، وتعد هذه أول محاولة مبكرة في الفكر الغربي لوضع نظرية في السياسة المالية في الدولة.[31]

30. هشام مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 50، 51.
31. حمدي عبد العظيم، مرجع سبق ذكره، ص 194، 195.

إن مبالغة التجاريين في تعظيم دور التجارة الخارجية وتحقيق فائض في الميزان التجاري، وتقديس المعدن النفيس وجعله رمز القوة الأول أدى إلى مساوئ عديدة كظهور الاستعمار بأشكاله المختلفة، وقيام الحروب، كما أهملت الزراعة، كل ذلك أدى إلى مهاجمة مبدأ تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، فظهر مذهب اقتصادي جديد يقوم على مبدأ الحرية الفردية ألا وهو المذهب الحر أو مذهب الطبيعيين.

ب) السياسة المالية للطبيعيين:

يطلق على أصحاب هذا المذهب "المذهب الحر" أو "المدرسة الطبيعية" أو "الفيزيوقراط-PHISOCRATES"، وهي تسميات أطلقت على مجموعة من الأفكار الاقتصادية ظهرت في فرنسا في منتصف القرن الثامن عشر على يد طبيب فرنسي يدعى (فرانسوا كيناي-FRANCOIS QUESNAY) الذي كان طبيبا لـ (لويس الخامس عشر)، ومن أهم مؤلفاته "الجدول الاقتصادي" و"القانون الطبيعي".

يقوم هذا المذهب على احترام الحرية الاقتصادية ومنها حرية التجارة الداخلية والخارجية، ونادى أنصار هذا المذهب بعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، وقيامها بدور الدولة الحارسة للمحافظة على الأمن الداخلي والخارجي، وإنشاء الطرق وحماية حقوق الأفراد وحرياتهم، حيث اعتبروا أن المصلحة الخاصة لا تتعارض مع المصلحة العامة. كما اهتم الطبيعيون بالزراعة واعتبروها المصدر الحقيقي للثروة الذي ينتج فائضا إضافيا (الناتج الصافي) الذي كان معيارا لقوة الدولة، وباقي القطاعات الأخرى عقيمة، لذا فلقد نادى الطبيعيون بفرض الضرائب على الناتج الصافي فقط الذي يخرج من الزراعة فقط وذلك على ملاك الأراضي، وأن تكون الضرائب غير كبيرة حتى لا تؤثر سلبا على المزارعين، وعدم فرضها على النشاطات الأخرى. لذا فقد شهدت الصناعة والتجارة تقدما كبيرا ورواجا، من خلال تحقيق الأرباح دون أية أعباء عليها، وذلك على حساب الزراعة، وهذا لم يكن يقصده الطبيعيون.[32]

32. هشام مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 52، 53.

ج) السياسة المالية في الفكر الكلاسيكي:

يقصد بالمدرسة الكلاسيكية مجموعة الأفكار الاقتصادية التي وضع أصولها الاسكتلندي (آدم سميث- ADAM SMITH) وذلك في كتابه الشهير (ثروة الأمم) الذي نشر سنة 1776م، وأسهم في تطويرها كل من (مالتس-ROBERT MALTHUS) و(جون باتسيت ساي-JEAN BAPTISTE SAY) و(ديفيد ريكاردو-DAVID RICARDO) و(جون ستيوارت ميل- JOHN STUART MILL)، وقد سيطر فكر هذه المدرسة على السياسة المالية والاقتصاد في أوربا منذ منتصف القرن الثامن عشر تقريبا وحتى بداية الحرب العالمية الأولى سنة 1914م.[1]

ومن أهم دعائم الفكر الكلاسيكي قانون ساي للأسواق، ومدلول اليد الخفية لآدم سميث وبيئة تسود فيها كافة مقومات الحرية الاقتصادية والمنافسة التامة، فقانون ساي للأسواق، والذي عادة ما يُصاغ في العبارة الشهيرة "العرض يخلق الطلب المساوي له"، وجوهر قانون ساي هو الاعتقاد بأن النظام الاقتصادي الحر يخلو من العوامل الذاتية ما يضمن له دائماً ذلك المستوى من الدخل الوطني الذي يتم عنده استغلال كل طاقته الإنتاجية، بمعنى أن النظم الرأسمالية تتجه تلقائياً إلى التوازن المستقر عند مستوى التشغيل الكامل لموارد المجتمع الإنتاجية، وتفسير ذلك أن عبارة قانون ساي تؤكد علاقة سببية مباشرة بين الإنتاج والإنفاق فأي زيادة في الإنتاج (العرض) سوف تخلق زيادة معادلة لها في الدخل النقدي، ولما كانت النقود في تفكيرهم وسيط للتبادل ليس إلا، وبالتالي ليس هناك مبرر لاحتفاظ الأفراد بها، فأي زيادة في الدخول النقدية سوف تتحول إلى زيادة معادلة في الإنفاق على السلع والخدمات، وبالتالي كل زيادة في الإنتاج سوف تخلق تلقائياً زيادة معادلة لها في الإنفاق لشراء هذا الإنتاج الجديد.[2] ولكي تزيد مستويات الإنتاج والدخل والعمالة يقتضي ذلك زيادة الإنتاج الإنتاج بعض الشيء، عن الطلب القائم في السوق وعندئذ سيخلق العرض الجديد المتولد عن زيادة الإنتاج

1. هشام مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 53.
2. حامد عبد المجيد دراز،"السياسات المالية"، مرجع سبق ذكره، ص 21، 22.

طلباً مساو له، وهكذا يؤكد التقليديون أنه إذا ترك القطاع الخاص حراً في بيئة تتوافر فيها كل الضمانات للحرية الاقتصادية، فإنه يسعى لإنتاج حاجاته ورغباته وتعظيم ثروته وتحقيق مصلحته، وبالتالي يستمر في الإنتاج، ولا يتوقف إلا عند مستوى العمالة الكاملة، حيث تصبح في هذه الحالة كافة الموارد الاقتصادية المتاحة موظفة توظيفاً كاملاً.[1]

ونجد أن أسس السياسات المالية في الفكر الكلاسيكي تنحصر فيما يلي:[2]

– حيادية السياسة المالية بالنسبة للكلاسيك، يعني عدم تدخل الدولة في إحداث التوازن الاقتصادي أو التأثير عليه، حيث يتحقق تلقائيا عن طريق قوى السوق وهذا سواء تعلق الأمر بالتوازن الداخلي أو الخارجي.

– تقليل النفقات العامة إلا على المجالات الحيوية التي تحافظ على السيادة الوطنية، لأنهم يعتقدون أنه كلما زادت النفقات، كلما زاد تدخل الدولة مما يستوجب توفير موارد إضافية، إما تقتطع من دخول الأفراد، أو اللجوء إلى الموارد غير عادية كالاقتراض والإصدار.

– قاعدة تحقيق توازن الميزانية سنويا، وهذا مهما كانت حالة الاقتصاد (انكماش أو تضخم).

ومن ثم يخلص الفكر الكلاسيكي إلى محدودية وقصر وظيفة الدولة بصفة أساسية على خدمات الأمن والدفاع والعدالة، وبذلك يتحدد دور السياسة المالية في ظل النظرية التقليدية في توفير الإيرادات اللازمة لتغطية هذه الخدمات دون أن يكون لها أي غرض اقتصادي أو اجتماعي أو سياسي. فتغيير الإنفاق الحكومي أو الضرائب بالزيادة أو بالنقصان ليس لهما أي تأثير على الطلب والناتج الكلي والمستوى العام للأسعار وذلك نظرا لأثر الإزاحة. وجاءت تلك التسمية من أن الحكومة عندما تقرر زيادة إنفاقها فإنها تزاحم القطاع الخاص

1. عبد المنعم فوزي، "المالية العامة والسياسة المالية"، دار النهضة العربية، لبنان، 1971، ص 40.
2. نفس المرجع، ص 26.

في الحصول على الموارد الحقيقية، فينخفض حجم الاستثمار الخاص ومن ثم ينخفض الدخل، وبالتالي عدم تغيير الطلب الكلي للتغيير في الإنفاق الحكومي أو الضرائب.[1]

سادت هذه المبادئ حتى نهاية العشرينيات من القرن العشرين، وتعرضت الدول التي دانت بالفكر الكلاسيكي للعديد من الهزات والأزمات الاقتصادية. فعندما تفشى التضخم عقب الحرب العالمية الأولى عجزت السياسة النقدية على معالجة هذه التقلبات الاقتصادية، وعندما ساد الكساد الكبير (1929-1933) بدا واضحا فشل السياسة النقدية بمفردها في معالجة الأزمة.

د) السياسة المالية المتدخلة:

بعد أن سادت النظرية الكلاسيكية لفترته طويلة من الزمن وما أملته على السياسة المالية من دور محدود وقاصر، تعرضت النظرية إلى انتقادات حادة نتيجة تعاقب الأزمات، وكانت هناك عوامل عديدة أدت إلى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وإلى تطور السياسة المالية من سياسة مالية محايدة إلى سياسة مالية متدخلة، ومن أهم هذه العوامل ما يلي:

1- الأزمات الاقتصادية: ولاسيما الكساد الكبير الذي حدث في الثلاثينيات (1929-1933) ونتج عنه آثار شديدة هزت جميع الدول التي كانت تأخذ المذهب الحر، فقد بينت تلك الأزمة أن النشاط الفردي ليس قادرا وحده على ضمان التوازن الاقتصادي والاجتماعي وأنه لابد من تدخل الدولة لتحقيق هذا التوازن.

2- التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي: فقد أدى التطور الذي لحق بالمجتمعات من نمو الوعي الوطني إلى تدخل الدولة المتزايد، وتضخم ميزانيات الحكومات إما بسبب الحروب الكبيرة وإما بانتشار الروح الديمقراطية وتفشي المبادئ الاشتراكية ومطالبة الأفراد حكوماتهم بضرورة التدخل في الميدان الاقتصادي وذلك لرفع مستوى المعيشة، إضافة إلى القوة التي بدأت النقابات العمالية الحصول عليها.

1. أحمد أبو الفتح علي الناقة، "نظرية الاقتصاد الكلي:مدخل رياضي للسياسة المالية والنقدية"، مكتبة ومطبعة الشعاع الفنية، مصر، 2001 ، ص47 .

3- التطور التكنولوجي: حيث ظهرت بعض القطاعات التي كان لابد للدولة من التدخل فيها، نظرا للتطور التكنولوجي المذهل الذي لحق بها والذي استلزم بدوره استثمارات ضخمة لتنفيذه، مثل إنشاء المستشفيات والمدارس وغيرها، وهي جد مكلفة ولا تدر عائدا مباشرا يمكن أن يغطي نفقات إنشائها.[1]

4- الثورة الكينزية: ولقد كان كينز من أوائل الاقتصاديين الذين نادوا بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بهدف الوصول إلي التشغيل الكامل والمحافظة علي نوع من الاستقرار الاقتصادي،[2] وانتقد كينز "قانون ساي" لتجاهله دور الطلب في تحديد حجم الإنتاج والدخل ومستوى التوظيف، وأكد عجز الأساليب والسياسات التي افترض الكلاسيك قدرتها على العودة دائما بالنشاط الاقتصادي إلى مستوى التوظيف الكامل، ومن ثم فإن النظام الاقتصادي الكلاسيكي لا يملك من القوة التلقائية ما يضمن بها تحقيق التوازن المستقر عند مستوى التوظيف الكامل، ولا يحول دون حدوث الضغوط التضخمية أو ظهور البطالة الإجبارية وانتشار الكساد، وأوضح كينز خرافة اليد الخفية وأكد وجود كثير من التناقض والتعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، بل أن الفرد في سعيه لتحقيق مصلحته الخاصة قد يخطئ أكثر مما يصيب فالفرد ليس دائما بالرجل الرشيد الذي افترضه الاقتصاديون الكلاسيك، وما دام الأمر كذلك فإن الدولة قد تكون في بعض النشاطات أكثر رشداً من الفرد. وهنا يلقي كينز على الدولة مسؤولية التدخل في النشاط الاقتصادي بكل ما يحتاج لها من أسلحة السياسات الاقتصادية بصفة عامة، والسياسات المالية بصفة خاصة لتحقيق أهداف المجتمع.[3]

ونتيجة لهذه العوامل وهذا التطور الذي حدث في الفكر أدى إلى توسع نشاط الدولة وأصبح تدخلها يعد أمر مقبولا، واختلفت بالتالي السياسة المالية التي تحقق أهداف المجتمع، ومن أهم ملامح هذه المرحلة:[4]

1. هشام مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 56.
2. حامد عبد المجيد دراز، "دراسات في السياسة المالية"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1988، ص 44
3. نفس المرجع، ص 29، 30.
4. هشام مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 57.

- انتُقد الحياد المالي للدولة وأصبح مطلوبا وضروريا تدخلها في النشاط الاقتصادي عن عمد وذلك لضمان الاستقرار وضمان استمرار التنمية.
- رفض الفكر الحديث فكرة التوازن الحسابي لميزانية الدولة واستخدام أساليب التمويل بالعجز أو الفائض وفقا لمتطلبات النشاط الاقتصادي.

– مراحل السياسة المالية المتدخلة:

بعد التطور الذي لحق بالسياسة المالية ورفضها فكرة توازن الميزانية العامة، وجدت سياستان هما: السياسة المالية المحضرة والسياسة المالية التعويضية، وقد طبقت هاتان السياستان على التوالي في الولايات المتحدة الأمريكية في عهد الرئيس (روزفلت)، حيث اعتمد فيما بين 1933-1937 على السياسة المحضرة، ثم من 1937م على السياسة المالية المعوضة، وسنوضح هاتين السياستين فيما يلي:

1. السياسة المالية المحضرة:

وقد أطلق عليها البعض "سياسة سقي المضخة". ومقتضاها أن الدولة عن طريق سلطاتها المركزية أو المحلية يمكنها تنفيذ برامج تقتضي اتفاق مبالغ كثيرة وعلى نطاق واسع وتمويل هذه النفقات عن طريق الموارد المعطلة كالقروض مثلا، يكون من شأنها إعطاء الدفعة الأولى للاقتصاد الوطني حتى يتمكن من النهوض والسير بمفرده اعتمادا على قوته الذاتية فيما بعد. بالضبط مثل مضخة الماء الجافة التي يلزم أن يوضع فيها شيء من الماء في البداية حتى تستطيع أن تعمل و تخرج الماء من باطن الأرض. [1]

وفكرة "سقي المضخة" تتمثل في أن برنامجا للإنفاق العام يمكن أن يبعد الاقتصاد على مركز الكساد ويشجع على الانتعاش والنهوض، ويتمثل المطلب الرئيسي لهذه السياسة في أن الأموال المستخدمة تستمد من مصادر نشيطة ولا تمثل خصما من القوة الشرائية النشيطة، وفي معظم الأحوال فإن النفقات التي تمول

1. نفس المرجع، ص 58.

بالاقتراض تلبي هذا الطلب بدرجة أكبر وهي أكثر توسعا في الاتجاه من النفقات التي تمول بأية وسيلة أخرى، ونظرية "سقي المضخة" تفترض أن الشفاء سوف يكون معجلا وأن الإنتاج يزداد لأن الموارد غير المستخدمة سوف تستخدم بواسطة النفقات الحكومية المتزايدة، كما تفترض أيضا أن الازدهار سوف يستمر بعد توقف النفقات الأساسية، وسوف يستمر الإنفاق الخاص في الارتفاع أو يظل عاليا بقوته الذاتية.

ومما سبق يمكن القول أن سياسة السقي بالمضخة تقتصر مهمتها على إعطاء الجرعة الأولى للاقتصاد في حالة الانكماش ومن ثم إمكانية السير ذاتيا، أي أنها تكون بغرض علاج خلل مؤقت أو طارئ،كما يقتصر توقيت عملها في مرحلة انكماش فقط. [1]

2. السياسة المالية المعوضة:

نشأت هذه السياسة عند عدم كفاية السياسة المالية المحضرة لتكون أكثر فاعلية في ملاقاة التغيرات التي تطرأ على الاقتصاد الوطني.

ويقصد بالسياسة المالية المعوضة تلك السياسة التي تعمل على ملاقاة التغيرات الدورية سواء كانت انكماشية أو تضخمية، أي ما يعني أن تتمثل هذه السياسة في حالة الانكماش، في التوسع في النفقات العامة وضغط الضرائب، وفي حالة الانتعاش وخاصة في مرحلة التضخم إلى ضغط النفقات العامة، ورفع الضرائب. ويلاحظ أن المالية التعويضية امتداد للتحليل الكينزي وهو ما يستلزم التوسع في النفقات العامة والاتجاه إلى عجز الميزانية في حالة البطالة بغرض رفع الطلب الكلي إلى مستوى التشغيل الكامل، ومن ناحية أخرى ضغط النفقات العامة وتكوين فائض الميزانية في حالة التضخم بغرض خفض الطلب الكلي إلى مستوى التشغيل الكامل.[2]

1. مسعود دراوسي، "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص 61، 62.

2. هشام مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 58.

3. مقارنة بين السياسة المالية المحضرة والسياسة المالية المعوضة:

- السياسة المحضرة لا توجد إلا بغرض علاج خلل مؤقت أو طارئ، وبالتالي لا تكون دورية، أما السياسة المالية المعوضة فإنها دورية، أي تتطلب عملا ماليا مستمرا.
- يلاحظ أن السياسة المالية المحضرة تقتصر على مرحلة الانكماش فقط، أما السياسة المالية التعويضية فإنه يمتد توقيت عملها ليغطي مرحلتي الانكماش والتضخم.

ومع ذلك يجب عدم الاستمرار بقواعد السياسة المالية التعويضية كأساس لا يتغير، بل يجب تطوير أسس هذه السياسة لتلائم النظم الاقتصادية المعاصرة.[1]

المطلب الثاني: أهداف السياسة المالية.

عند إعداد السياسة المالية التي يجب إتباعها من قبل الدولة، تحدد الحكومة أهداف سياساتها المالية بدقة، وعموما يمكن تحديد أهداف السياسة المالية فيما يلي:[2]

أولا: التوازن المالي.

يقصد به استخدام موارد الدولة على أحسن وجه، فينبغي مثلا أن يتسم النظام الضريبي بالصفات التي تجعله يلائم حاجات الخزانة العامة من حيث المرونة والغزارة، ويلائم في الوقت ذاته مصلحة الممول من حيث عدالة التوزيع ومواعيد الجباية والاقتصاد وما إلى ذلك، وأيضا لا تستخدم القروض إلا لأغراض إنتاجية وهكذا .

ثانيا: التوازن الاقتصادي.

بمعنى الوصول إلى حجم الإنتاج الأمثل، وهذا يعني أنه يتعين على الحكومة أن توازن بين نشاط القطاع الخاص والعام للوصول إلى أقصى إنتاج ممكن، فكلما كانت المشروعات الخاصة قادرة على الإنتاج من

1. نفس المرجع، ص 59.
2. عبد الحميد عبد المطلب، "النظرية الاقتصادية: تحليل جزئي وكلي"، مرجع سبق ذكره، ص 426-428.

المشروعات العامة، كلما وجب على الحكومة أن تمتنع عن التدخل المباشر وأن يقتصر نشاطها على التوجيه بواسطة الإعانات والضرائب إذا دعت الحاجة إلى ذلك. فينبغي ألا تقل المنافع التي يحصل عليها المجتمع من الإنفاق الحكومي عن تلك التي كان يمكن الحصول عليها لو ظلت الموارد في أيدي الأفراد، ويتحقق التوازن بين القطاعين العام والخاص عندما يصل مجموع المنافع الناتجة عن المنشآت الخاصة والنفقات معا إلى أقصى حد ممكن، أي عندما يصل مجموع الدخل الوطني إلى حده الأقصى فالتوازن يعني استغلال إمكانيات المجتمع على أحسن وجه للوصول إلى حجم الإنتاج الأمثل.

ثالثا: التوازن الاجتماعي.

بمعنى أن يصل المجتمع إلى أعلى مستوى ممكن من الرفاهية للأفراد في حدود إمكانيات هذا المجتمع وما تقتضيه العدالة الاجتماعية، أي أنه على السياسة المالية أن لا تقف عند حد زيادة الإنتاج، بل يجب أن يقترن هذا الهدف بتحسين طرق توزيع المنتجات على الأفراد. إذ يمكن زيادة المنافع التي يحصل عليها المجتمع من مقدار معين من المنتجات عن طريق إعادة توزيعها على الأفراد توزيعا أقرب إلى العدالة. ويستلزم ذلك أن تتدخل الحكومة لإعادة توزيع الدخل الوطني بأدوات السياسة المالية.

رابعا: التوازن العام.

أي التوازن بين مجموع الإنفاق الوطني (نفقات الإفراد للاستهلاك والاستثمار بالإضافة إلى نفقات الحكومة) وبين مجموع الناتج الوطني بالأسعار الثابتة في مستوى يسمح بتشغيل جميع عناصر الإنتاج المتاحة. وللوصول إلى هذا الهدف هناك أدوات عدة تستخدمها الحكومة أهمها الضرائب والقروض والإعانات والمشاركة مع الأفراد في تكوين المشروعات وغيرها.

هذا مع الملاحظة أنه قد يكون هناك تعارض واضح بين هذه الأهداف، وقد لا يمكن تجنبه، ولكن هناك ترتيب منطقي للأهداف المذكورة يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار، فالمفروض أن السياسة المالية تهدف إلى تحقيق

التوازن العام أولا، ثم توفير التوازن الاقتصادي، ثم يليه التوازن الاجتماعي على شرط أن لا يخل هذا الهدف بالحجم الأمثل للإنتاج، وأخيرا الهدف المالي. وعليه فالسياسة المالية هي الأداة التي تبحث من خلالها الحكومة في توفير مختلف الموارد المالية لتغطية الإنفاق العام سواء كانت من ممارساتها للأعمال أو من طرف الأفراد في شكل ضريبة معينة وذلك بهدف الوصول إلى التوازن الاقتصادي على جميع المستويات.

المطلب الثالث:أنواع السياسة المالية.

للسياسة المالية نوعان تطبقهما الدولة حسب الوضع الاقتصادي والاجتماعي السائد، وذلك لمعالجة الإختلالات التي قد تعيق تحقيق الأهداف المسطرة من قبل الدولة، ويتمثل هذان النوعين في:

أولا:السياسة المالية التوسعية (التمويل بالعجز).

تستخدم هذه السياسة في حالة وجود كساد في الاقتصاد والمتمثل في انخفاض مستوى الطلب الكلي المقترن بعجز تصريف المنتجات، مما يعني أيضا عدم وجود فرص عمل كافية ووجود بطالة بأنواعها، أي أن الاقتصاد يمر بحالة تباطؤ،[1] وهنا يكون باستطاعة الدولة ما يلي:[2]

- زيادة مستوى الإنفاق الحكومي العام والذي هو بمثابة دخول للأفراد مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي، عندها ستلجأ المؤسسات إلى زيادة إنتاجها، وبالتالي إلى توظيف عمال جدد مما يرفع مرة أخرى من دخول الأفراد ويعالج البطالة ويدفع بعجلة الاقتصاد إلى الأمام؛
- تخفيض الضرائب، أو إعطاء إعفاءات ضريبية، وهنا تزداد الدخول من ناحية، كما يزداد الميل نحو الاستثمار من ناحية أخرى، وكلا الأمرين يعني زيادة دخول الأفراد لارتفاع القدرة الشرائية في المجتمع

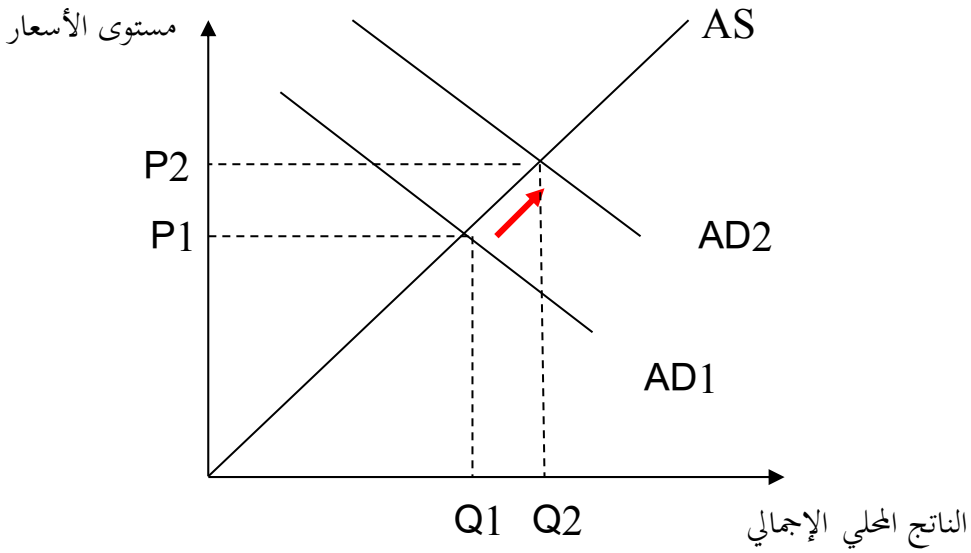
1. أنظر كل من:
 - هيثم الزعبي ،"أسس ومبادئ الاقتصاد الكلي"، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2000، ص 204.
 - صالح الخصاونة، "مبادئ الاقتصاد الكلي"، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 1999، ص 189.
2. خالد واصف الوزني، "مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق"، دار وائل للنشر، الطبعة السابعة، الأردن، 2005، ص 327.

وحقن الاقتصاد بمزيد من الأموال وفرص العمل مما يعني دوران عجلة الاقتصاد وحل مشكلة البطالة والتخلص من الكساد؛

- استخدام مزيج من زيادة الإنفاق العام وتخفيض الضرائب بما يخدم هدف إعادة النشاط إلى مستوى الطلب الكلي في الاقتصاد.

ومن ثم فإن زيادة الإنفاق أو تقليل الضرائب ستؤدي إلى زيادة الطلب الكلي و الناتج المحلي الإجمالي والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (2-2): السياسة المالية التوسعية.



المصدر: هيثم الزعبي، مرجع سبق ذكره، ص 205.

ويوضح الشكل أعلاه، آلية عمل السياسة المالية التوسعية، حيث أنه في حالة الركود تستخدم الدولة هذه السياسة وذلك من خلال زيادة الإنفاق العام أو تقليص الضرائب، أو كلاهما معا، وبالتالي زيادة الطلب الكلي، لينتقل الطلب الكلي من الوضع (AD1) إلى الوضع (AD2)، فينتقل الناتج المحلي الإجمالي من الوضع (Q1) إلى (Q2).

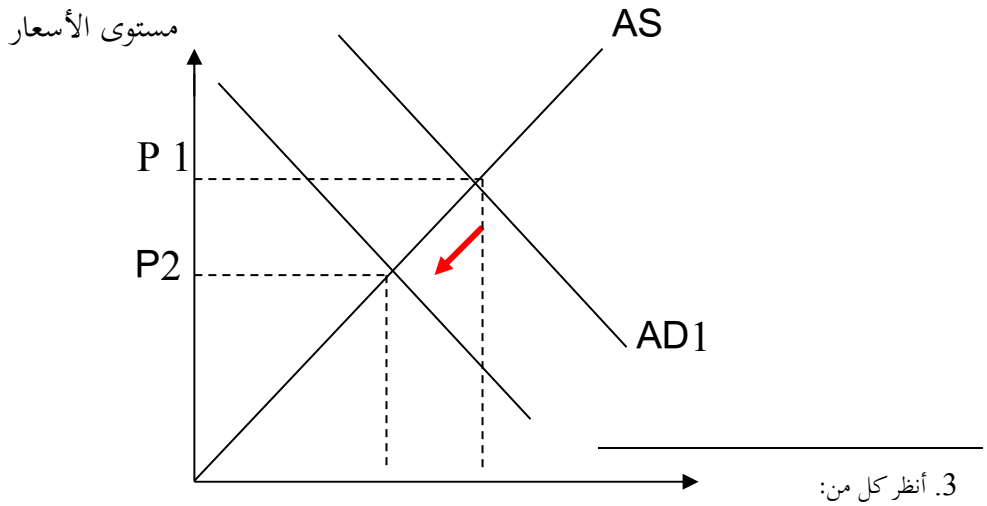
ثانيا:السياسة المالية الانكماشية (التمويل بالفائض).

تستخدم هذه السياسة عند وجود تضخم في الاقتصاد، والتضخم هو عبارة عن الزيادة غير الطبيعية في الأسعار مما يعني وجود ارتفاع في المستوى العام للأسعار، وتستخدم السياسة المالية في هذه الحالة لمحاولة خفض مستوى الطلب الكلي،[3] وذلك بإتباع سياسة مالية انكماشية والمتمثلة في:[4]

- رفع مستوى الضرائب، مما يخفض القدرة الشرائية للأفراد ويؤدي أيضا إلى تخفيض الإنفاق الكلي بنسبة مضاعفة؛
- تخفيض مستوى الإنفاق العام الذي يؤدي بفعل آلية المضاعف،* إلى تخفيض حجم الاستهلاك مما يخفف من حدة الطلب ويكبح مستوى الزيادة في الأسعار؛
- مزيج من الحالتين: أي خفض الإنفاق وزيادة الضرائب.

وبالتالي فإن السياسة المالية الانكماشية تسعى في الأساس إلى كبح مستوى الإنفاق في المجتمع والسيطرة على مستويات الطلب الكلي وتزايد الأسعار، والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (2–3):السياسة المالية الانكماشية.



3. أنظر كل من:
 - هيثم الزعبي، مرجع سبق ذكره، ص205.
 - صالح الخصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 190.
4. واصف خالد الوزني، مرجع سبق ذكره، ص329.

* تخفيض حجم الإنفاق العام يؤدي إلى انخفاض الدخل القومي وبالتالي انخفاض حجم الاستهلاك.

AD2

الناتج المحلي الإجمالي

Q1 Q2

المصدر: هيثم الزعبي، مرجع سبق ذكره، ص206.

إن التغييرات في الإنفاق الحكومي وفي الضرائب تؤثر على مستوى الدخل، وهذا يثير فوراً إمكانية قيام السياسة المالية بتحقيق الاستقرار الاقتصادي، فعندما يكون الاقتصاد في فترة ركود، فقد يكون من الملائم تخفيض الضرائب أو زيادة الإنفاق الحكومي بهدف زيادة الناتج المحلي والدخل. وفي حالة تضخم فقد يكون من الملائم زيادة الضرائب وتخفيض الإنفاق الحكومي. فالسياسة المالية تستخدم بهدف تحقيق الاستقرار في الاقتصاد الوطني.[5]

المبحث الثالث:

أدوات السياسة المالية.

إذا كانت السياسة المالية أداة أساسية من الأدوات التي تلجأ لها الدولة لتحقيق سياساتها الاقتصادية، فإنها هي الأخرى تقوم على مجموعة من الأدوات وهي النفقات العامة والإيرادات العامة والميزانية العامة، وسنحاول في هذا المبحث التطرق لكل أداة على حدى.

5. سامي خليل، " نظريات الاقتصاد الكلي: المفاهيم والنظريات الأساسية"، مطابع الأهرام، الجزء الأول، مصر، 1994، ص 330.

المطلب الأول: النفقات العامة.

ازدادت أهمية دراسة النفقات العامة في الفترة الأخيرة مع توسع دور الدولة وزيادة تدخلها في الحياة الاقتصادية، وترجع أهمية النفقات العامة إلى كونها الأداة التي تستخدمها الدولة في تحقيق الأهداف التي تسعى إليها فهي تعكس كافة جوانب الأنشطة العامة.

أولا: تعريف النفقة العامة وبيان أركانها المختلفة.

يمكن القول أن النفقات العامة هي مبلغ نقدي يصدر من الدولة أو عن شخص عام، بغرض تحقيق منفعة عامة.[6]

ويمكن من خلال هذا التعريف أن نحدد ثلاثة أركان أو عناصر للنفقة العامة وهي:

أ) النفقة العامة مبلغ نقدي:

تكون النفقة العامة في شكل مبلغ نقدي حيث تقوم الدولة بدورها في الإنفاق العام باستخدام مبلغ نقدي ثمنا لما تحتاجه من المنتجات، سلع وخدمات من أجل تسيير المرافق العامة ولمنح المساعدات والإعانات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها.[7]

ونتيجة لعدة عوامل، فإن النفقات العامة دائما تأخذ صورة نقدية أهمها:[8]

1) إن استعمال الدولة للنقود في عملية الإنفاق يسهل ما يتطلبه النظام المالي الحديث من ترسيخ مبدأ الرقابة بصورها المتعددة على النفقات العامة ضمانا لحسن استخدامها وفقا للإحكام والقواعد التي تحقق حاجات

6. خالد شحادة الخطيب وأحمد زهير شامية، "أسس المالية العامة"، دار وائل للنشر،الطبعة الثانية ، الأردن، 2005، ص 53.
7. حسين مصطفى حسين، "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 11.
8. محمد عباس محرزي، "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2005، ص 67.

الأفراد العامة. أضف إلى ذلك أن الرقابة على الإنفاق العيني تشكل صعوبة كبيرة نظرا لصعوبة تقييم هذا النوع من الإنفاق.

2) أن نظام الإنفاق العيني، بما قد يتبعه من منح بعض المزايا العينية يؤدي إلى إخلال بمبدأ المساواة والعدالة بين الأفراد في الاستفادة من نفقات الدولة وفي توزيع الأعباء والتكاليف العامة بين الإفراد.

3) أن انتشار مبادئ الديمقراطية أدى إلى عدم إكراه الأفراد على تأدية أعمالهم عن طريق نظام السخرة (بدون أجر) لتعارض ذلك مع حرية الإنسان وكرامته.

4) أن الإنفاق العيني يثير العديد من الإشكالات الإدارية والتنظيمية ويؤدي إلى سوء التدقيق وقد يؤدي إلى الانحياز نحو بعض الأفراد وإعطائهم مزايا دون غيرهم.

ونتيجة للأسباب السالفة الذكر، تأخذ النفقات العامة دائما صورة نقدية.

ب) صدور النفقات العامة عن جهة عامة:

لا يعتبر المبلغ النقدي الذي انفق لأداء الخدمة العامة بمثابة نفقة عامة، إلا إذا صدر عن شخص عام، ويقصد بالأشخاص العامة: الدولة وأقسامها السياسية وجماعاتها المحلية بما في ذلك الهيئات والمؤسسات العامة ذات الشخصية المعنوية والولايات المتحدة في الدول الاتحادية أو قد تكون أشخاص عامة محلية كمجالس المحافظات والمدن والقرى في الدول الموحدة. وتبعا لذلك لا يعتبر المال الذي يخرج من ذمة الشخص طبيعي نفقة عامة وأن كان هدفه تحقيق مصلحة عامة، فلا بد إذن لإبقاء النفقة العامة أن تخرج من ذمة شخص معنوي عام بقصد تحقيق مصلحة عامة.[9]

وقد استند الفكر المالي في سبيل تحديد طبيعة هذا الإنفاق معيارين إحداهما قانوني والثاني وظيفي.[10]

1) المعيار القانوني (المعنوي):

9. محمد عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، ص 68.
10. مسعود دراوسي، مرجع سبق ذكره، ص 162.

وهو المعيار الكلاسيكي، ويرتكز على الطبيعة القانونية للشخص المنفق، أي طبيعة النفقات على أساس الجهة التي تقوم بالإنفاق، وبناء على هذا تعتبر النفقات على أساس الجهة التي تقوم بالإنفاق وبناء على هذا تعتبر النفقات عامة إذا صدرت عن شخص معنوي عام، وتعتبر خاصة إذا قام بها الأفراد والمؤسسات الخاصة، أي أن هذا المعيار يستند إلى اختلاف طبيعة نشاط أشخاص القانون العام عن طبيعة نشاط أشخاص القانون الخاص، هذا بالإضافة إلى أن نشاط القانون العام يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة ويعتمد على السلطات الآمرة، في حين يهدف نشاط أشخاص القانون الخاص إلى تحقيق المصلحة الخاصة معتمدا في ذلك على التعاقد.

2) المعيار الوظيفي:

يستند هذا المعيار أساسا على الطبيعة الوظيفية والاقتصادية للشخص القائم بالإنفاق، وليس على الطبيعة القانونية للشخص القائم به، وبناء على ذلك تعتبر النفقات عامة إذا قامت بها الدولة بموجب سلطتها الآمرة وسيادتها، أما النفقات التي تقوم بها الأشخاص الخاصة فإنها تعتبر نفقات خاصة وقد تعتبر النفقات التي يقوم بها الأشخاص الخاصة التي فوضتهم الدولة في استخدام سلطتها الآمرة نفقات عامة بشرط أن تكون هذه النفقات العامة نتيجة استخدام سلطتها السيادية.

ومما سبق، يتضح أن المعيار القانوني أوضح من المعيار الوظيفي للتمييز بين النفقات وهذا حتى لا تستبعد نفقات القطاع العام من النفقات العامة.

مما سبق، يتضح أن مفهوم النفقات العامة يجب أن يتسع ليشمل جميع النفقات التي تقوم بها الحكومة المركزية والحكومات المحلية والمؤسسات والهيئات العامة ومؤسسات القطاع العام التابعة للدولة.

3) الهدف من النفقة العامة تحقيق نفع عام:

يجب أن يكون غاية النفقة وهدفها تحقيق نفع عام يعود على جميع المواطنين لا على فرد معين بالذات أو فئة معينة على حساب الآخرين، فاستخدام الطبقة الحاكمة لمبالغ بقصد منافع خاصة لبعض المقربين أو المنافع الشخصية لا يمكن اعتباره إنفاقا عاما، وإنما هو إساءة أو انحراف عن تحقيق هدف الحاجات العامة.[11]

ثانيا: تقسيمات النفقات العامة.

تقسم النفقات العامة إلى عدة تقسيمات من بينها: التقسيمات الاقتصادية والتقسيمات غير الاقتصادية. وسنركز على تقسيماتها الاقتصادية والتي تتمثل فيما يلي:

- تقسيم النفقات العامة وفقا لمعيار استخدام القوة الشرائية، فتقسم النفقات العامة إلى نفقات حقيقية ونفقات تحويلية.
- التقسيم الوظيفي للنفقات العامة.
- تقسيم النفقات العامة إلى نفقات عادية ونفقات غير عادية.

1. النفقات الحقيقية والنفقات التحويلية:

يمكن تقسيم النفقات العامة وفقا لمعيار استخدام القوة الشرائية، ومن حيث تأثيرها على الدخل الوطني إلى قسمين وهما:

- النفقات الحقيقية.
- النفقات التحويلية.

أ) النفقات الحقيقية: هي تلك النفقات التي تصرفها الدولة في مقابل الحصول على سلع أو خدمات منتجة، ومن ثم فهذه النفقات تمثل دخولا حقيقية حصل عليها أصحابها في مقابل ما قدموه للدولة من عمل أو سلع

11. حسين مصطفى حسين، مرجع سبق ذكره، ص 15.

وخدمات. ومعنى ذلك أن هذه النفقات تؤدي إلى إنشاء دخول جديدة، تضاف إلى باقي الدخول المكونة للدخل الوطني.[12]

ب) النفقات التحويلية: هي تلك التي لا يترتب عليها حصول الدولة على مقابل من سلع وخدمات أو رؤوس أموال، بل بموجبها تقوم الدولة بتحويل جزء من الدخل الوطني من الطبقات الاجتماعية مرتفعة الدخل إلى الطبقات الاجتماعية الأخرى محدودة الدخل. فالنفقات التحويلية (الناقلة) تؤدي إلى نقل القوة الشرائية من فئة لأخرى.[13]

وتتمثل النفقات التحويلية في الأنواع التالية:[14]

1) النفقات التحويلية الاجتماعية: وهي تلك النفقات التي تنفقها الدولة بهده تحقيق بعض الأغراض الاجتماعية، كالإعانات الاجتماعية التي تمنح لموظفي الدولة والإعانات التي تعطى لبعض المشروعات بغرض تخفيض أثمان بعض منتجاتها لصالح المستهلك.

2) النفقات التحويلية الاقتصادية: يقصد بها الإعانات التي تمنح لبعض المشروعات، أو لبعض فروع الإنتاج بغرض خفض أثمانها رغبة في رفع الاستهلاك، أو في رفع معدلات أرباحها، أو زيادة حجم إنتاجها. هذا النوع من النفقات التحويلية يحتل مكانا متعاظما في الدول الرأسمالية، باعتباره احد الأدوات المالية في تحقيق التوازن الاقتصادي، ونجد عدة أنواع من هذه النفقات كإعانات الاستغلال، إعانات التجهيز وإعانات التجارة الخارجية.

3) النفقات التحويلية المالية: وهي النفقات التي تنتج من خلال مباشرة الدولة لنشاطها المالي ومن أهم صور هذا النوع نجد فوائد الدين العام واستهلاكه.

12. زينب حسين عوض الله، "أساسيات المالية العامة"، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2006، ص 37.
13 . سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص 41.
14. زينب حسين عوض الله، "أساسيات المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 40.

2. تقسيم النفقات العامة بحسب أغراضها (التقسيم الوظيفي للنفقات العامة):

تقسم النفقات العامة وفقا للغرض منها، أو كما يفضل تسميتها "بالتقسيم الوظيفي" أي تبعا لاختلاف وظائف الدولة، إلى ثلاث نفقات أساسية، وهي:[15]

– نفقات إدارية – نفقات اجتماعية – نفقات اقتصادية.

أ) النفقات الإدارية: وهي النفقات المرتبطة بقيام الدولة وسير مرافقها العامة، ومثال على ذلك:

نفقات الدفاع . نفقات الأمن . العدالة . التمثيل السياسي.

ب) النفقات الاجتماعية: وهي تلك النفقات التي تتعلق بالأهداف الاجتماعية للدولة، ومن أمثال ذلك:

نفقات التعليم . الصحة . نفقات التضامن...الخ.

ج) النفقات الاقتصادية: ويقصد بها تلك النفقات التي تقوم بها الدولة لتحقيق أغراض اقتصادية بصورة أساسية. ويسمى هذا النوع بالنفقات الاستثمارية، حيث تهدف الدولة من ورائها إلى زيادة الإنتاج الوطني وإنشاء رؤوس أموال جديدة. مثل خدمات النقل والمواصلات ومحطات توليد الكهرباء.

3. النفقات العادية والنفقات غير العادية:

جرى العرف الاقتصادي على تقسيم النفقات العامة من حيث تكرارها الدوري إلى نفقات عادية ونفقات غير عادية.

أ) النفقات العادية: النفقات العادية هي تلك النفقات التي يمكن تغطيتها بإيرادات عادية، وهي تتكرر بصورة دورية منتظمة في ميزانية الدولة، أي كل سنة مالية. والمقصود بتكرارها هنا ليس تكرار كميتها أو حجمها وإنما تكرار نوعها. ومن أمثلتها مرتبات العاملين، النفقات اللازمة ليسر المرافق العامة، نفقات تحصيل الضرائب.[16]

15. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 37.
16. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 46.

ب) النفقات غير العادية: وهي التي لا تتكرر بصورة دورية منتظمة في ميزانية الدولة، ولكن تدعو الحاجة إليها، ويتم تمويلها بإيرادات غير عادية، ومثال ذلك نفقات مكافحة وباء طارئ، وإصلاح ما خلفته الكوارث الطبيعية ونفقات الحرب...الخ.[17]

ثالثا: الآثار الاقتصادية للنفقات العامة.

بعد أن تعرفنا على مفهوم النفقات العامة، وتقسيماتها الاقتصادية، سنحاول الآن التطرق إلى الآثار الاقتصادية للنفقات العامة، ويمكن تقسيمها إلى:

- آثار اقتصادية مباشرة للنفقات العامة؛
- آثار اقتصادية غير مباشرة للنفقات العامة.

1. الآثار الاقتصادية المباشرة للنفقات العامة:

وتشمل هذه الدراسة آثار النفقات العامة على حجم الإنتاج الوطني، وكذلك على الاستهلاك وآثارها على نمط توزيع الدخل الوطني.

أ) آثار النفقات العامة على الإنتاج الوطني:

ومن هنا سنركز على آثار النفقات العامة على كل من المقدرة الإنتاجية والطلب الكلي الفعلي:

1) آثار النفقات العامة على المقدرة الإنتاجية:

تؤدي النفقات العامة إلى رفع مقدرة الاقتصاد الوطني على الإنتاج وذلك من خلال تنمية عوامل الإنتاج كمًا وكيفًا، ويتم ذلك عن طريق نوعين من النفقات:[18]

17. نفس المرجع، ص 46.
18. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 71-74.

النفقات العامة الاستثمارية: وهي تؤدي إلى تكوين رؤوس الأموال، وبالتالي تؤدي إلى زيادة المقدرة الإنتاجية الوطنية.

النفقات العامة الاستهلاكية: ونظرا لتنوعها نذكر أثر بعضها:

- النفقات العامة الاجتماعية على التعليم والصحة والثقافة، تؤدي إلى رفع مستوى العمالة مما يؤدي إلى زيادة المقدرة الإنتاجية؛
- كما تؤدي الإعانات العامة الاقتصادية التي تعطى للشركات الخاصة والعامة إلى رفع معدلات أرباحها مما يؤدي إلى رفع مقدرتها الإنتاجية.

كذلك فان نفقات الدفاع والأمن والقضاء تؤدي إلى تحقيق الاستقرار اللازم للعملية الإنتاجية وبالتالي تحسين مقدرتها الإنتاجية.

2) آثار النفقات العامة على الطلب الكلي الفعلي:

ويمكن معرفة أثر النفقات العامة على الطلب الكلي الفعلي من خلال النفقات الحقيقية والنفقات التحويلية، فالنفقات الحقيقية تؤدي إلى زيادة الدخل الوطني ومن ثم في الطلب الكلي الفعلي بمقدار أكبر من مقدار الإنفاق. وترجع هذه الزيادة إلى فكرة المضاعف.

أما النفقات التحويلية فيتوقف تأثيرها على الطلب الكلي الفعلي في كيفية استعمالها من طرف المستفيدين منها، أي على مدى دخولها في دورة الدخل الوطني. فإذا وجهت هذه النفقات إلى أشخاص متوطنين في الخارج أو متوطنين في الداخل واستعملوها في الاكتناز لا تؤدي إلى زيادة الطلب الكلي الفعلي. أما إذا وجهت هذه النفقات في دورة الدخل الوطني فإنها ستؤدي إلى آثار على الطلب الكلي الفعلي.

ب) آثار النفقات العامة على الاستهلاك:

تؤثر النفقات العامة بصورة مباشرة على الاستهلاك، وذلك فيما يعلق بنفقات الاستهلاك العام، أو من خلال ما توزعه الدولة على الأفراد من رواتب وأجور تخصص نسبة كبيرة منها لإشباع الحاجات الاستهلاكية للأفراد:[19]

1) نفقات الاستهلاك العام:

ويقصد بها ما تقوم به الدولة من شراء سلع أو خدمات لازمة لسير المرافق العامة، ويعد هذا نوعا من تحويل الاستهلاك من الأفراد إلى الدولة. فبدلا من أن تعطي الدولة هؤلاء الأفراد دخولا كبيرة تمكنهم من استهلاك هذه السلع و الخدمات، فإنها تقوم بتقديمها إليهم.

2) نفقات الاستهلاك الخاصة بدخول الأفراد:

من أهم البنود الواردة في النفقات العامة ما يتعلق بالدخول بمختلف أشكالها من مرتبات وأجور ومعاشات التي تدفعها الدولة، وبطبيعة الحال فإن الجزء الأكبر من هذه الدخول يوجه للاستهلاك الخاص من سلع وخدمات. وتعتبر هذه النفقات نفقات منتجة، لأنها مقابل لما يؤديه الأفراد من أعمال وخدمات تؤدي مباشرة لزيادة الإنتاج الكلي، ومن ثم فإن دخول الأفراد تؤدي إلى زيادة الاستهلاك الذي يؤدي إلى زيادة الإنتاج من خلال أثر المضاعف.

ج) آثار النفقات العامة على إعادة توزيع الدخل الوطني:

تعتبر النفقات العامة من بين الطرق التي تستعملها الدولة لإعادة توزيع الدخل الوطني، ويتمثل تأثير النفقات العامة في إعادة توزيع الدخل الوطني من خلال الفرق بين ما يدفعه الفرد للدولة من ضرائب ورسوم

19. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 74،75.

وأعباء عامة، وما يعود عليه من منفعة نتيجة إنفاق الدولة العام، فإذا انتهى الفرق لصالح طبقة أو فئة بأن كان ما تتحصل عليه من منافع يتجاوز قيمة ما تتحمله من أعباء عامة فإن هذا يعني أن الدخل الوطني أعيد توزيعه بواسطة النفقات العامة لصالح هذه الطبقة، أما إذا كان كانت المنفعة التي تعود على هذه الطبقة من النفقات العامة أقل عن ما تتحمله من الأعباء العامة، فإن هذا يعني أن النفقات العامة قد ترتب عليها إعادة توزيع الدخل الوطني على حساب هذه الطبقة أو الفئة ولصالح فئة أخرى.[20]

2. الآثار الاقتصادية غير المباشرة للنفقات العامة:

للنفقات العامة آثار اقتصادية غير مباشرة تنتج من خلال دورة الدخل، ونعلم أن مستوى الدخل الوطني يتحدد بمستوى الطلب الكلي الفعلي، وهذا الأخير يتشكل من:

الطلب الخاص على الاستهلاك+ الطلب العام على الاستهلاك+ الطلب الاستثماري الخاص+ الطلب الاستثماري العام.

إن أي زيادة في المكونات الأربعة للطلب الكلي الفعلي تؤدي إلى زيادة في الدخل الوطني. ويمكن تحديد قيمة هذه الزيادة من خلال استعمال المضاعف والمعجل، ومنه يمكن تحديد الآثار غير المباشرة للإنفاق العام.

أ) أثر المضاعف: يقصد بالمضاعف في التحليل الاقتصادي، المعامل العددي الذي يشير إلى الزيادة في الدخل الوطني المتولدة عن الزيادة في الإنفاق، وأثر زيادة الإنفاق الوطني على الاستهلاك. وإذا كانت نظرية كينز اقتصرت على بيان أثر الاستثمار على الدخل الوطني عن طريق نظريته في المضاعف، إلا أن الفقه الاقتصادي الحديث يميل إلى توسيع نظرية المضاعف وأثره ليشمل ليس فقط الاستثمار، بل كذلك الاستهلاك، والإنفاق العام والتصدير.[21]

20. علي زغدود، "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 60-63.

21. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 79.

وتحدد قيمة المضاعف كما يلي:[22]

قيمة المضاعف = 1/ (1– الميل الحدي للاستهلاك) = 1/ الميل الحدي للادخار.

المضاعف= التغير في الدخل/ التغير في الاستثمار

فمثلا لو ارتفع الاستثمار بمقدار 100 دج، وترتب على ذلك زيادة في الدخل بمقدار 300دج، فإن المضاعف في هذه الحالة يساوي:

المضاعف= التغير في الدخل/ التغير في الاستثمار = (100/300) = 3.

يتولد الأثر غير المباشر للإنفاق العام على كل من الإستهلاك والإنتاج الوطني من خلال ما يعرف بدورة الدخل) أي الأثر المضاعف للاستهلاك والذي يعني أن الزيادة الأولية في الإنفاق تؤدي إلى زيادات متتالية في الاستهلاك خلال دورة الدخل.

ب) أثر المعجل: ينصرف اصطلاح المعجل في التحليل الاقتصادي إلى أثر زيادة الإنفاق أو نقصه على حجم الاستثمار، حيث أن الزيادات المتتالية في الطلب على السلع الاستهلاكية يتبعها على نحو حتمي زيادات في الاستثمار، والعلاقة بين هاتين الزيادتين يعبر عندها بمبدأ المعجل. ويمكن تحديد قيمة المعجل كما يلي:

المعجل = التغير في الاستهلاك/ التغير في الاستثمار

كما هناك أثر غير مباشر يتولد من خلال ما يعرف بأثر المعجل للاستثمار، والذي مفاده أن الزيادة الأولية في الإنفاق تؤدي إلى زيادات متتالية في الاستثمار وبالتالي زيادة غير مباشرة في الإنتاج خلال دورة الدخل.[23]

المطلب الثاني: الإيرادات العامة.

22. أسامة بن محمد باحنشل، "مقدمة في التحليل الاقتصادي الكلي"، جامعة الملك سعود(النشر العلمي والمطابع)، المملكة العربية السعودية، 1999، ص 112.

23. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 81.

نتيجة تطور الذي حصل على مستوى الدولة في العصر الحاضر، أدى هذا بالدولة إلى التوسع في الإيرادات العامة وإلى تعدد أنواعها وزيادة حصيلتها.

أولا:تعريف الإيرادات العامة.

هي المصادر التي تستمد الدولة منها الأموال اللازمة لسد نفقاتها، وتعتبر الأداة الأكثر حيوية وإيجابية حيث أصبحت أداة مهمة وفعالة للتحكم في سير الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدولة.[24]

فهي عبارة عن جميع الأموال النقدية والعينية والمنقولة والعقارية التي ترد إلى الخزينة العامة للدولة وتغطي بنود الإيرادات المالية العامة في الموازنة العامة.[25]

كما تعرف أنها مبالغ نقدية تحصل عليها الدولة وترد إلى الخزينة العامة من أجل تغطية النفقات العامة.

ومن خلال هذه التعاريف يمكن استخلاص الخصائص التالية:[26]

- الصفة النقدية للإيرادات العامة؛
- الدولة هي المكلفة والملزمة بتحصيل الإيرادات؛
- ترد هذه الأموال إلى الخزينة العامة للدولة؛
- تهدف هذه الإيرادات إلى تغطية النفقات العامة.

ثانيا: أنواع الإيرادات العامة.

وتتمثل إيرادات الدولة العامة في عدة أنواع منها:

- إيرادات أملاك الدولة (الدومين)؛
- الضرائب؛

24. حسن عواضه، "المالية العامة"، دار النهضة العربية، لبنان، 1978، ص 385.
25. غازي عناية، "المالية العامة والتشريع الضريبي"، دار البيارق، الأردن، 1998، ص 48.
26. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 77.

- الرسوم؛
- القروض العامة (داخلية وخارجية)؛
- الإصدار النقدي الجديد (التمويل التضخمي).

ويمكن تقسيم الإيرادات العامة إلى إيرادات عامة عادية، وغير عادية:

1.إيرادات عادية :يقصد بها تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بصورة دورية ومنظمة حيث أنها تتكرر دوريا في ميزانية الدولة وتنقسم بدورها إلى إيرادات اقتصادية وإيرادات سيادية:

أ) **إيرادات اقتصادية:** وهي الإيرادات التي تتحصل عليها الدولة من الدومين الخاص والعام. ويطلق لفظ الدومين على ممتلكات الدولة مهما كانت طبيعتها، ومهما كان نوع ملكية الدولة لها عامة أو خاصة.[27]

أ) **الدومين العام:** يتكون من الأموال التي تمتلكها الدولة أو إحدى المؤسسات أو الهيئات العامة التي تخضع للقانون العام ويتم تخصيصها للنفع العام (الطرق، الجسور، الحدائق العامة، المكتبات العامة).[28]

ب) **الدومين الخاص:** يتكون هذا الدومين من الأموال التي تمتلكها الدولة ملكية خاصة وهي لا تخضع للقانون العام ويمكن تقسيم الدومين الخاص تبعا لمصادر الإيرادات على ما يلي:[29]

1) الدومين الزراعي :يتكون من الأراضي الزراعية والغابات الحكومية والأراضي البور.

2) الدومين العقاري :يتمثل في المباني السكنية والفنادق والقصور الحكومية التي خصصت إلى أغراض تجارية وشبه تجارية.

3) الدومين الاستخراجي: يتمثل في مستخرجات المناجم والمحاجر وأبار البترول والغاز الطبيعي...

27. حسين مصطفى حسين، مرجع سبق ذكره، ص 36.
28. علي العربي وعبد المعطي عساف، "إدارة المالية العامة"، الكويت، بدون سنة نشر، ص 67.
29. حسن عواضه، مرجع سبق ذكره، ص 389.

4) الدومين الصناعي والتجاري :يتكون هذا الدومين من المشروعات الصناعية والتجارية التي تضطلع بها الدولة وتقوم بإدارتها على أسس تجارية.

ب)إيرادات سيادية: هي تلك الإيرادات التي ترتكز في إلزاميتها على السلطة السيادية للدولة، حيث أننا نعلم أن الحكومات تقوم أساسا بتوفير الدفاع والحماية لكافة المواطنين وقيام الحكومة بواجبها هو مصدر سيادتها وبقيامها اقتطاع أجزاء من الدخل القومي وتتمثل هذه الإيرادات فيما يلي:

1) الضرائب: تعرف الضريبة بأنها اقتطاع نقدي جبري نهائي يتحمله المكلف ويقوم بدفعه بلا مقابل وفقا لمقدرته على الدفع، مساهمة منه في الأعباء العامة أو لتدخل الدولة لتحقيق أهداف معينة.[30]

يتضح من هذا التعريف أن الضريبة تتميز بالخصائص التالية:[31]

- الضريبة اقتطاع مالي يتم بصورة نقدية؛
- تفرض الضريبة جبرا؛
- تدفع الضريبة بصورة نهائية؛
- تدفع الضريبة بدون مقابل؛
- الضريبة تهدف إلى تحقيق النفع العام؛
- الضريبة فريضة عامة.

2) الرسوم: هي مورد مالي تحصل عليه الدولة من يكون في حاجة إلى خدمة تنفرد الدولة بأدائها كالرسوم القضائية التي يدفعها من يطلب من الدولة إظهار حقه عن طريق القضاء.[32]

ومن التعريف يتضح لنا أن الرسم يتميز بخصائص هامة تحدد ذاتيته و هي على النحو التالي:[33]

30. محمود حسين الوادي وزكريا احمد عزام، "مبادئ المالية العامة"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص 55.

31. نفس المرجع، ص 55-57.

32. حسين مصطفى حسين، مرجع سبق ذكره، ص 39.

– **الصفة النقدية للرسم:** يكاد الفقه المالي يجمع على أن الرسم يدفع نقدا واشتراط الصورة النقدية للرسم جاء ليتلاءم مع التطور الحديث لمالية الدولة من حيث اتخاذ ايرادتها ونفقاتها الصورة النقدية وعليه أصبح من غير المقبول اتخاذ الرسم بالصورة العينية أو استغلال الفرد لمدة معينة لمصلحة الإدارة مقابل الحصول على الخدمة بدلا ن دفع الرسم نقدا.

– **صفة الإجبار للرسم** :يتضمن الرسم عناصر الإجبار إذ يلتزم الأفراد يدفعه عند طلب الخدمة.

– **صفة المقابل للرسم** :يعد عنصر المقابل من العناصر الأساس في تحديد طبيعية الرسم إذ يتحقق الرسم بمناسبة طلب الفرد لخدمة معينة من الدولة ومن ثم تعد تلك الخدمة مقابلا للرسم الذي هو ثمنها.

– **صفة النفع العام** :يمكن أن نقيس على صفة النفع المنافع الخاصة التي تعود على الأفراد مقابل دفع رسوم التطعيم أو التعليم مثلا والتي تقترن بالمنافع العامة التي تعود على المجتمع من نشاط المرافق العامة للصحة والتعليم أي نفعها يعود على المجتمع ككل أو على الاقتصاد القومي.

2. إيرادات غير عادية: هي تلك الإيرادات التي تتحصل عليها الدولة بصفة غير دورية وغير منتظمة تتمثل في القروض العامة والإصدار النقدي.

أ) **القروض العامة:** تعرف بأنها المبالغ التي تحصل عليها الدولة من الغير (الجمهور، المؤسسات المالية المحلية أو الدولية، الحكومات الأجنبية)، مع التعهد بردها إليه مرة أخرى، عند حلول ميعاد استحقاقها وبدفع فوائد عنها، وهي تعتبر من مصادر الإيرادات العامة للدولة.[34]

ومن خصائص القرض العام:[35]

- القرض العام تلتزم الدولة برده مع فوائده طبقا للنظام القانوني المنظم لإصدار القرض؛

33. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 102- 105.
34. علي العربي وعبد المعطي عساف،مرجع سبق ذكره، ص 100.
35. محمد عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، ص 349.

- يدفع بصورة اختيارية من جانب المقرض، رغبة منه في استثمار أمواله وتغذية موارد الدولة؛
- تخصيص القرض لإنفاق معين، يحدده القانون وفقا للظروف التي تتطلب عقد القرض.

ب) الإصدار النقدي: تقوم الدولة التي تعاني من عجز في ميزانيتها العامة في بعض الأحيان باللجوء إلى إصدار كمية من النقود الجديدة تحت إشراف الجهات المخولة قانونا (البنك المركزي) بما يلاءم احتياجات النشاط الاقتصادي.[36]

المطلب الثالث: الميزانية العامة.

تعتبر الميزانية العامة من أهم أدوات السياسة المالية، حيث تشمل الميزانية العامة وظائف متنوعة ومتعددة تجعل منها وسيلة فعالة لتنفيذ السياسة الاقتصادية، والتي من أولوياتها المحافظة على العمالة الكاملة، استقرار الأسعار، والتوازن في القطاعات الخارجية، وكذا المحافظة على معدلات مقبولة من النمو الاقتصادي.

أولا: تطور النظرة للميزانية العامة.

الميزانية العامة كما نعرفها اليوم هي من وضع انجلترا، وعنها اقتبستها معظم دول العالم، وكانت نقطة الانطلاق هي رغبة ممثلي الشعب، لا بل إصراره على عدم دفع أية ضريبة قبل موافقتهم المسبقة على ذلك. وقد امتد الأمر إلى المطالبة بأن يكون لهؤلاء الممثلين أيضا كلمتهم في الإنفاق. وبعد فترة أصبح الإذن بالإنفاق والجباية يعطى لمدة محددة لكي يتسنى لممثلي الشعب مراقبة وجوه الإنفاق وسياسة الدولة، و هكذا بدأ المفهوم الحديث للميزانية العامة يظهر للوجود.[37]

36. علي العربي وعبد المعطي عساف،مرجع سبق ذكره، ص 106،105.
37. فوزت فرحات، "المالية العامة: الاقتصاد المالي"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2001، ص 41.

وكان ينظر إلى الميزانية العامة قديما على أنها مجرد جداول لاعتمادات النفقات التي تشبع حاجات الإدارة العامة للحكومة، مقابل إيرادات تغطي هذه الاعتمادات. وأن أهداف الميزانية لا تتعدى تحقيق هذا الإنفاق بأقل قدر ممكن، حتى تلتزم جانب الحياد وعدم التدخل في الشؤون الاقتصادية للدولة، كما تلتزم بمبدأ التوازن.[38]

يرجع نشأة الميزانية إلى القرن السابع عشر عندما قامت في انجلترا سنة 1688م، ثم انتشر نظام الميزانية في بلدان العالم ومن بينها فرنسا حيث اجتمعت الجمعية الوطنية الفرنسية في سنة 1789م.[39]

أما حديثا فقد تطورت النظرة للميزانية العامة، بحيث أصبحت أداة تتدخل بواسطتها الدولة في مختلف المجالات، مما أدى إلى زيادة عائدات الحكومة من الجباية، وقد احدث ذلك تغييرات جذرية في محتويات الميزانية، وفي الأساليب الفنية المستخدمة لإعدادها وتنفيذها، وفي الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.[40]

ثانيا: تعريف الميزانية العامة.

لقد تعددت وجهات النظر في تعريف الميزانية حيث تختلف التعاريف حسب وجهة نظر كل باحث والزاوية التي ينظر منها في هذا المجال، و يمكن ذكر بعض هذه التعاريف:

التعريف الأول: هي نظرة توقعية لنفقات وإيرادات الدولة عن مدة مقبلة تخضع لإجازة من السلطة المختصة وهي السلطة التشريعية.[41]

38. جمال لعمارة، "مداخل الموازنة العامة للدولة"، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 02، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر، 2002، ص 136.
39. محمود حسين الوادي وزكريا احمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص 157.
40. جمال لعمارة، "مداخل الموازنة العامة للدولة"، مرجع سبق ذكره، ص 136.
41. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 273.

التعريف الثاني: الميزانية هي التعبير المالي لبرنامج العمل المعتمد الذي تعتزم الحكومة تنفيذه في السنة القادمة تحقيقا لأهداف المجتمع.[42]

ثالثا: عناصر الميزانية العامة.

للميزانية العامة مجموعة من الخصائص هي:[43]

- الميزانية نظرة توقعية مستقبلية، أي سجلا لما تتوقع السلطة التنفيذية أن تنفقه أو تحصله من مبالغ خلال مدة زمنية محددة، عادة ما تكون سنة؛
- الميزانية تتطلب الإقرار أو الإجازة من السلطة التشريعية؛
- الميزانية هي المرآة العاكسة لطبيعة النظام الاقتصادي والاجتماعي ولمدى تحقيق الرفاهية والتنمية في المجتمع؛
- الميزانية هي وسيلة وأداة للرقابة المالية العامة؛
- الميزانية هي التقديرات المدروسة للنفقات والإيرادات لفترة زمنية محددة؛
- الميزانية وسيلة للتنسيق بين أنشطة الدولة المختلفة.

رابعا: المبادئ العامة للميزانية العامة.

تراعى في إعداد الميزانية عدة مبادئ، و هي تتمثل في المبادئ الأربعة التالية:[44]

أ) مبدأ السنوية: يقصد بسنوية الميزانية العامة إعداد تقدير الإيرادات والنفقات العامة لمدة سنة مقبلة واستقرت العادة على أن تكون هذه الفترة سنة حتى تتحقق الرقابة الفعالة على الهيئات التنفيذية، بالإضافة إلى

42. حامد عبد المجيد دراز، "مبادئ المالية العامة"، الدار الجامعية، لبنان، 1981، ص21.
43. محمود حسين الوادي وزكريا احمد عزام، مرجع سبق ذكره، ص 158.
44. علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 75-100.

الاعتبارات السياسية المالية ومن أهمها أن تحصيل بعض الإيرادات العامة كالضرائب القائمة في نفس البلدان على أساس سنوي وكذلك حتى تتم حساباتها بدقة.

ب) مبدأ الوحدة: يقصد بمبدأ الوحدة الميزانية أن تدرج جميع نفقات الدولة وجميع إيراداتها في وثيقة واحدة حتى يسهل معرفة مركزها المالي، وحتى تتمكن أجهزة الرقابة المختلفة من مراقبة تصرفات الدولة المالية ومطابقتها للأهداف المحددة والاعتمادات الواردة في الموازنة كما وافقت عليها السلطة التشريعية.

ج) مبدأ الشمولية (العمومية): ينبغي تطبيقا لهذا المبدأ أن تكون الميزانية العاملة شاملة للنفقات العامة والإيرادات العامة فلا يتم خصم نفقات أية مؤسسة أو مصلحة عامة من إيراداتها وأن لا يخصص أي نوع من الإيرادات بذاته لأوجه معينة من أوجه الإنفاق وبذلك تستطيع أجهزة الرقابة سواء التنفيذية أو التشريعية من تحقيق رقابتها على النفقات العامة وتتابع ما رافقها من تبذير وإسراف، وتفرع من هذا المبدأ مبادئ فرعية هي :

1) مبدأ عدم تخصيص الإيرادات: ويقضى هذا المبدأ أن لا يخصص أي إيراد من إيرادات الدولة لتغطية نفقة معينة.

2) **مبدأ تخصيص النفقات:** أي أن الاعتمادات المفتوحة في الميزانية يجب أن تخصص بدقة لكل نوع من أوجه الإنفاق.

د) مبدأ التوازن: حسب مفهوم الفكر المالي التقليدي يعني مبدأ توازن الموازنة تساوي جانبي الميزانية العامة أي تساوي النفقات العامة العادية المترتبة عن القيام بالوظائف التقليدية مع الإيرادات العامة العادية بشكل دوري ومنتظم. أما النظرية الحديثة في المالية العامة فتنظر إلى العجز في الميزانية على أنه ليس كارثة مالية محققة وذلك في ضوء التطورات المالية والاقتصادية، ولكن ليس معنى ذلك أن الفكر المالي المعاصر يستبعد فكرة التوازن، بل يستبدل فكرة التوازن المالي البحت (محاسبي) بفكرة أوسع منها وهي التوازن الاقتصادي العام.

خامسا: مراحل إعداد الميزانية العامة.

يقصد بالمراحل هي الخطوات التي تمر بها عملية الميزانية العامة للدولة من بدء التحضير وإعداد الميزانية حتى تاريخ إعداد الحساب الختامي للدولة في نهاية الفترة المالية القادمة، وتختلف طرق إعداد الميزانية العامة من دولة إلى أخرى، كما تختلف الجهات التي تقوم بإعدادها تبعا للنظام السياسي والاقتصادي المتبع.

أ) السلطة المختصة بإعداد الميزانية العامة: بما أن الميزانية العامة تعتبر بمثابة البرنامج السياسي والاقتصادي والاجتماعي للحكومة للفترة القادمة، فإنه من الطبيعي أن يترك للحكومة إعداد الميزانية حتى تكون معبرة عن برنامج هذه الحكومة، وتحتاج الميزانية العامة إلى تنسيق كبير بين بنودها المختلفة وهو أمر لا يتحقق إلا إذا تولت الحكومة إعدادها لما تملكه من أجهزة إدارية متشبعة ومنتشرة في كامل إقليم الدولة، لكن لو أسندت هذه المهمة إلى السلطة التشريعية فلن يتحقق التنسيق، وهذا ما أثبته التجربة من أن المجالس البرلمانية لا تحرص على تدابير المال بمقدار حرصها على إرضاء الناخبين الأمر الذي يحصل معه مخاطرة.

ويتطلب إعداد وتحضير الميزانية، مراعاة عدد من القواعد والمبادئ العامة والمتمثلة في مبدأ السنوية ومبدأ الوحدة ومبدأ الشمولية، ومبدأ التوازن، ولقد سبق أن أشرنا إلى هذه المبادئ، فصلا عن هذه المبادئ سواء في صورتها التقليدية أو المتطورة، جرى العمل على مراعاة بعض القواعد التجريبية عند تحضير الميزانية من أهمها:[45]

- **الاسترشاد بأحدث الوقائع السابقة:** لأن أفضل ما يساعد على دقة وتقدير النفقات والإيرادات في ميزانية جديدة هي أرقام إيرادات ونفقات السنوات السابقة؛
- تحضير الميزانية يكون أقرب ما يكون لبداية السنة المالية، لأنه كلما قصر الزمن بين التحضير والتنفيذ كان التقدير أقرب إلى الدقة؛

45. زينب حسين عوض الله، "أساسيات المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 286، 287.

- ترتيب الحاجات العامة والأولويات الاجتماعية بصورة تحقق أكبر قدر ممكن من المنفعة العامة وذلك في الإطار الذي يحفظ للسياسة المالية وحدتها ويضمن عدم إحداث تناقضات بداخلها؛
- مراعاة الدقة في إقامة التقديرات بأن تكون المعطيات التي اعتمد عليها تنبع من الواقع مدعمة بالبيانات الإحصائية الدقيقة والوثائق الثبوتية.

ب) السلطة المختصة باعتماد الميزانية: وهي من اختصاص السلطة التشريعية، وإذا كانت المرحلة الأولى (مرحلة الإعداد والتحضير) من اختصاص السلطة التنفيذية، فإن اعتماد الميزانية من اختصاص السلطة التشريعية، تجيزها وتعطي إذنا بها في شكل قانون واجب التنفيذ يسمى قانون الميزانية. ويخضع اعتماد الميزانية عادة لعدة إجراءات تبدأ بقيام الحكومة ممثلة في وزير المالية بعرض مشروع الميزانية العامة على اللجنة المالية في مجلس النواب، والتي بدورها تبدأ بمناقشتها، ويكون من صلاحيتها طلب البيانات، والسندات، والوثائق، والإحصائيات المتعلقة ببنود الميزانية ومن ثم مناقشة من ساهم في إعداد الميزانية من الوزراء والموظفين، والخبراء وغيرهم. وبعد الانتهاء من مناقشة بنود الميزانية والموافقة عليها يعرض مشروع الميزانية بكامله على مجلس النواب للاقتراع عليه بالموافقة أو الرفض.

وتسمح معظم الدساتير بأن تقترح السلطة التشريعية على الحكومة إدخال بعض التعديلات بالزيادة أو النقصان، أو الإلغاء على بنود الميزانية. كما تنص هذه الدساتير على منع الحكومة إجراء تعديلات على بنود الميزانية بعد اعتمادها وصدور قانون خاص بها إلا بعد إعادتها إلى مجلس النواب للموافقة ثانية على تلك التعديلات. كما تنص هذه الدساتير أيضا أن الرأي الأخير يعود إلى السلطة التشريعية بالموافقة الكلية على مشروع الميزانية أو رفضها، أو الإصرار على إجراء بعض التعديلات على بعض بنودها. وعند موافقة السلطة

التشريعية على مشروع الموازنة تصدر قانون خاص بها يسمى قانون المالية بحيث يؤذن بانتهاء مرحلة الاعتماد وبدء مرحلة التنفيذ، وهي المرحلة الثالثة من مراحل الميزانية.[46]

ج) تنفيذ الميزانية العامة: تقوم الجهات الحكومية المختلفة وذات صاحبة الاختصاص بتحصيل ما ورد في الميزانية (بنود الإيرادات العامة)،وهذا طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها ولا يجوز لأي جهة كانت أن تتجاوز صلاحياتها المخولة لها قانونيا والقاعدة هي (عدم تخصيص الإيرادات العامة) وهي تعني أن تختلط جميع الإيرادات التي تحصلها الخزانة لحساب الدولة في مجموعة واحدة بحيث تمول كافة النفقات العامة للدولة دون تمييز بين إيراد وآخر حسب مصدره.

كثيرا ما يحدث في الحياة العملية اختلاف بين الإيرادات المتوقعة والإيرادات المحصلة فعلا. فإذا كانت الإيرادات المحصلة فعلا أكبر من ما هو متوقع أي أن هناك فائض في الخزانة العامة في هذه الحالة يتم تحويل الزيادة (الفائض) إلى المال الاحتياطي. أما إذا كانت الإيرادات المتوقعة أكثر من الإيرادات المحصلة فعلا أي تصبح النفقات أكبر من الإيرادات المحصلة فعلا أي تصبح النفقات أكبر من الإيرادات وبالتالي ظهور عجز في الميزانية (الخزانة العامة)، وعلى الدولة أن تغطي هذا العجز وذلك عن طريق:[47]

- فرض ضرائب جديدة أو زيادة معدلات الضرائب القائمة؛
- الإصدار النقدي الجديد؛
- كما تلجأ إلى الاقتراض.

46. زينب حسين عوض الله، "أساسيات المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 290، 293.
47. مسعود درواسي ، مرجع سبق ذكره، ص 209.

أما إذا تبين خلال عملية تنفيذ الميزانية أن الاعتماد المخصص لغرض ما غير كافي سواء كان ذلك نتيجة خطأ في التقدير أو نتيجة ظروف طارئة فعندئذ تلجأ الحكومة إلى السلطة التشريعية للموافقة على فتح اعتمادات إضافية والتي تشمل:[48]

1) الاعتمادات التكميلية: وهي التي تقرر لتكملة إعتمادات واردة في الميزانية ولكن يتضح أثناء التنفيذ عدم كفايتها.

2) **الاعتمادات غير العادية:** وهي الاعتمادات التي تقرر لمواجهة نفقات جديدة لم تكن واردة أصلا في الميزانية غير أنها تكون ضرورية ومهمة بسبب حدوث ظروف كانت غير متوقعة أثناء إعداد الموازنة.

سادسا: الرقابة على تنفيذ الميزانية.

أ)تعريف الرقابة المالية:

الرقابة لغة هي (المحافظة والانتظار)، فالرقيب يعني الحافظ أو المنتظر.[49]

أما اصطلاحا، فقد عرفت الرقابة بأنها "التحقق بان التنفيذ يتم وفقا لما هو مقرر في الخطة وفي حدود التعليمات والقواعد الموضوعة، وذلك بقصد اكتشاف نواحي الضعف والأخطاء، وعلاجها، وتفادي تكرارها، على أن تتناول كافة أوجه النشاط في المشروع وإدارته".[50]

ب) الأهداف العامة للرقابة المالية:

ويمكننا إجمال الأهداف العامة للرقابة المالية في النقاط التالية:

1) أهداف سياسية: وتتمثل في احترام رغبة الهيئة التشريعية وعدم تجاوز الأولويات والمخصصات التي تم رصدها لتنفيذ المشاريع والخدمات العامة .

48. مسعود درواسي ، مرجع سبق ذكره، ص 209.
49. محمد رسول العموري، "الرقابة المالية العليا"، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، دمشق، 2005، ص 19.
50. نفس المرجع، ص 19.

2) أهداف اقتصادية: وتتمثل في كفاءة استخدام الأموال العامة والتأكد من إنفاقها في أفضل الأوجه التي تحقق أهداف المسطرة، ومنع صرفها على غير الأوجه المحددة، وكذلك ألمحافظه على الأموال العامة من السرقة والتلاعب.

3) أهداف قانونية : وتتمثل في التأكد من أن مختلف التصرفات المالية تمت وفقا للأنظمة والقوانين والتعليمات والسياسات والأصول المالية المتبعة ، وتركز الرقابة القانونية على مبدأ المسئولية والمحاسبة حرصا على سلامة التصرفات المالية وتحديد المسئولين عن الانحرافات والتوصية بالإجراءات الوقائية والتصحيحية.

4) أهداف اجتماعية: تتمثل في منع ومحاربة الفساد الإداري والاجتماعي بمختلف صوره وأنواعه مثل الرشوة والسرقة والإهمال والتقصير. وتؤدي ظاهرة الفساد بصورها المختلفة إلى إهدار الموارد المالية والحد من النمو الاقتصادي ومن مستوى الرفاهية الاجتماعية ، كما أن هناك ارتباطا قويا بين مستوى الفساد وحقوق الإنسان حيث أن الظلم الاجتماعي والفقر والعنف غالبا ما تكون مرتبطة بالفساد.[51]

فالرقابة المالية تهدف إلى تحقيق أقصى قدر ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع ، ويأتي هذا الهدف نتيجة التحول الذي طرا على أهداف المشاريع بصورة عامة، حيث لم يعد تحقيق أقصى ربح ممكن هو الهدف الأهم، بل شاركته في الأهمية أهداف أخرى منها تحقيق رفاهية المجتمع.[52]

5) أهداف إدارية وتنظيمية: وتحتوى على مجموعة من الأمور التي من شانها المحافظة على الأموال العامة واستعمالاتها المشروعة بكفاءة وفعالية وتشمل الأهداف الإدارية والتنظيمية الجوانب التالية:[53]

- تساعد على تحسين عملية التخطيط وزيادة فعاليتها في مواجهة المستقبل؛

51. "الوقاية من الغش والفساد والكشف عنهما "، المؤتمر السادس عشر للمنظمة الدولية للهيئات العليا للرقابة المالية ، ترجمة طارق الساطي، 1998، ص3.
52. عبد الرؤوف جابر، "الرقابة المالية و المراقب المالي من الناحية النظرية"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، لبنان ، 2004، ص 20.
53. عوف محمود الكفراوي، "الرقابة المالية"، مطبعة الانتصار، الطبعة الثالثة، مصر، 2005، ص18،19.

- الرقابة تساعد على توحيد وتوجيه الجهود لإنجاز الأغراض والأهداف المحددة للمؤسسة بكفاءة وفعالية؛
- تساعد الرقابة على اتخاذ القرارات المناسبة من خلال المعلومات الراجعة التي يكشف عنها التنفيذ والواقع العملي، وبالتالي تطوير قدرة الإدارة على اتخاذ القرارات المناسبة؛
- تساعد على تقييم الوضع المالي والاقتصادي للمؤسسة ،وكذلك تقييم أداء العاملين؛
- اكتشاف الانحرافات في حينها، ثم اتخاذ الإجراءات الفورية لإيجاد حلول مناسبة لها قبل استفحالها وصعوبة تعديلها؛
- التأكد من حسن استخدام الموارد المحددة، من موارد مادية وبشرية، والتصرف فيها وفقا للخطة المقررة والحدود المرسومة.

ج) أنواع الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة:

تعددت تقسيمات الباحثين للرقابة من الناحية النظرية، عموما يمكن تقسيمها إلى:

1) الرقابة السابقة على التنفيذ: وهي الرقابة التي تتم قبل اتخاذ الإجراءات التنفيذية التي تؤدي إلى صرف الأموال العامة، حيث لا يجوز لأي وحدة تنفيذية الارتباط بالالتزام أو دفع المبلغ قبل الحصول على موافقة الجهة المختصة بالرقابة قبل الصرف. وهي رقابة وقائية تمنع وقوع الخطأ المالي، وتعالجه قبل حدوثه، وتمثل الجزء الأكبر الأهم من الرقابة الإدارية، وتكمن مهمتها في عدم صرف أي مبلغ إلا إذا كان مطابقا لقواعد المالية المعمول بها سواء كانت قواعد الميزانية أو القواعد المقررة في اللوائح الإدارية المختلفة. وتقوم بها وزارة المالية باعتبارها المسؤول عن المال العام وذلك بواسطة المراقبين الماليين.[54]

54. محمد رسول العموري، مرجع سبق ذكره، ص29.

2) الرقابة أثناء التنفيذ (المرافقة): تتمثل في عمليات المتابعة على ما تقوم به السلطة التنفيذية من نشاط مالي يتعلق بالنفقات العامة والإيرادات العامة الواردة في الميزانية العامة،هذا النوع من الرقابة تقوم به الإدارات المختلفة للتأكد من سلامة ما يجري عليه العمل داخلها، ومن أن التنفيذ يسير وفقا للخطط والسياسات الموضوعة.

يتميز هذا النوع من الرقابة بالاستمرار والشمول، حيث يبدأ مع تنفيذ الأعمال ويتابع خطوات التنفيذ، كما يتميز بالقدرة على اكتشاف الخطأ والإهمال فور وقوعه و بالتالي يساعد على اتخاذ القرارات التصحيحية.[55]

3) الرقابة اللاحقة: تبدأ هذه الرقابة بعد انتهاء السنة المالية وقفل الحسابات وإعداد الحسابات الختامية للدولة ويلاحظ أن هذه الرقابة لا تقتصر على النفقات العامة فقط ولكنها تمتد لتشمل الإيرادات العامة كذلك، عكس الرقابة السابقة التي تقتصر على جانب النفقات فقط.فهي ترتكز على اكتشاف الانحرافات والأخطاء والمشكلات بعد أن تكون كافة التصرفات المالية قد انتهت واتخاذ الإجراءات التصحيحية لمواجهتها وتجنب حصولها مستقبلا وعدم تفاقمها عند اكتشافها، فهي إذن وسيلة للمحاسبة والوقاية،ولهذا تعرف باسم الرقابة العلاجية.

ويتولى هذه الرقابة جهاز يتمتع بالاستقلال التام أي أنه لا يخضع للسلطة التنفيذية.[56]

خلاصة الفصل:

55. عوف محمود الكفراوي، مرجع سبق ذكره، ص 30.
56. مسعود دراوسي، مرجع سبق ذكره، ص 211.

تتمثل السياسة الاقتصادية في مجموعة الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل الحكومة في المجال الاقتصادي، والرامية إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية المرجوة، وتشمل جملة من السياسات الفرعية المكملة لبعضها البعض على غرار السياسة المالية، والسياسة النقدية، والسياسة التجارية، بحيث تعمل كل واحدة منها على تحقيق الأهداف التي وضعت من أجلها والمتمثلة في أربعة أهداف رئيسية تعرف بالمربع السحري لكالدور وتتمثل في تحقيق النمو الاقتصادي، وتحقيق التشغيل الكامل أو على الأقل التقليل من معدلات البطالة إلى أدنى مستوياتها، وتحقيق الاستقرار العام للأسعار، وتحقيق التوازن الخارجي .

وتحتل السياسة المالية على غرار باقي السياسات الفرعية للسياسة الاقتصادية مكانة هامة، نظرا لقدرتها على تحقيق الأهداف المتعددة للاقتصاد الوطني، معتمدة في ذلك على أدواتها المتعددة للتأثير على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، فالسياسة المالية هي سياسة الدولة المتمثلة في سلسلة القواعد والأساليب والوسائل والإجراءات والتدابير التي تتخذها الحكومة لإدارة النشاط المالي من خلال استعمالها لبرامج نفقاتها وإيراداتها العامة لإحداث آثار مرغوبة وتجنب الآثار غير المرغوب بها. وقد شهدت السياسة المالية تطورات جوهرية نتيجة التطور السياسي والاجتماعي لمفهوم الدولة، وانتقلت بذلك من الطور الحيادي إلى الطور التدخلي في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عقب الأزمة الاقتصادية الكبرى سنة 1929م، التي تعرضت لها الاقتصاديات الغربية، وما جاء به الاقتصادي الشهير "كينز" في كتابه الشهير "النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقود" عام 1936 الذي عارض النظرية الكلاسيكية. ومنذ ذلك الحين أصبحت السياسة المالية أداة رئيسية من أدوات السياسة الاقتصادية في توجيه المسار الاقتصادي ومعالجة ما يتعرض له من هزات وأزمات.كما للسياسة المالية شكلين مختلفين، تبعا لحالة النشاط الاقتصادي، إما سياسة مالية توسعية (تمويل بالعجز) في حالة الركود، أو سياسة مالية انكماشية (تمويل بالفائض) في حالة وجود تضخم. حيث تعد

السياسة المالية في الاقتصاديات النامية الأكثر فعالية في مجال تحريك عجلة التنمية الاقتصادية ومعالجة المشاكل الاجتماعية المختلفة، بما يسهم في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

إن الظروف الاقتصادية الصعبة التي تعيشها الدول النامية من جهة، والمنافسة الدولية بفعل ظاهرة العولمة من جهة أخرى، فرضت على هذه الدول الإسراع في إيجاد الحلول المناسبة لتحسين ظروفها الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق التنمية الاقتصادية، ومن أهم هذه الحلول استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بدأت في تحسين مناخها الاستثماري، وذلك من خلال استعمال الحوافز الضريبية وترشيد الإنفاق العام قصد التأثير في قرار المستثمر الأجنبي، وهو ما سنتطرق إليه في الفصل الموالي.

الفصل الثالث

دور السياسة المالية في تحسين مناخ الإستثمار

مقدمة الفصل:

تسعى غالبية الدول – إن لم تكن كلها- للبحث عن الاستثمار الأجنبي المباشر باعتباره وسيلة مكملة للاستثمار المحلي، وحلا لبعض مشاكلها الاقتصادية، علاوة عن كونه طريقة فعالة لاكتساب المزيد من الكفاءة من خلال نقل التكنولوجيا الملائمة ورفع كفاءة العمالة الوطنية، خاصة بعد مساهمته في زيادة حجم التجارة الدولية.

إن نجاح الدول المتقدمة والدول الآسيوية ودول أمريكا اللاتينية في استقطاب رأس المال الأجنبي يعود بالدرجة الأولى لتطبيقها لمتطلبات التكييف الهيكلي والتصحيح الاقتصادي، وكذا تهيئتها لمناخ جاذب وملائم للاستثمار، وهذا ما جعل أغلبية الدول تحذو حذوها، بتوجيه المزيد من الاهتمام نحو جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، عن طريق تهيئة البيئة الاقتصادية المحفزة له، ولعل من بين الأدوات المستخدمة في ذلك السياسة المالية، والتي لها تأثير واضح على مناخ الاستثمار، حيث أن القرار الدولي للاستثمارات الأجنبية يعتمد دون شك على مدى ما تتوفر عليه الدولة المضيفة من هياكل قاعدية، وعلى اختيار أحد صيغ الاستثمار تبعا للمزايا الضريبية الممكن الحصول عليها.

وسنحاول في هذا الفصل توضيح تأثير السياسة المالية على مناخ الاستثمار وفقا للمباحث التالية:

المبحث الأول: المناخ الاستثماري وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الثاني: السياسة الضريبية ومناخ الاستثمار.

المبحث الثالث: سياسة الإنفاق العام ومناخ الاستثمار.

المبحث الأول:

المناخ الاستثماري وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

أدت شدة المنافسة الدولية من أجل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى سعي الدول المضيفة إلى تحسين مناخها الاستثماري، وذلك من خلال معرفة العوامل الأساسية التي تؤثر في انسياب الاستثمار الأجنبي المباشر وتوفيرها. وهذا ما سنتعرض له في هذا المبحث.

المطلب الأول: تعريف المناخ الاستثماري ومقوماته.

نحاول في هذا المطلب تقديم بعض التعاريف الخاصة بمناخ الاستثمار، وتوضيح المكونات التي يتكون منها مناخ الاستثمار.

أولا: تعريف مناخ الاستثمار.

هناك عدة تعاريف قدمت للمناخ الاستثماري، يمكن الإشارة إلى أهمها فيما يلي:

التعريف الأول: يقصد بمناخ الاستثمار مجمل الظروف والأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية والقانونية وكذلك الإجرائية التي يمكن أن تؤثر على فرص نجاح المشروع الاستثماري في منطقة أو دولة معينة. وتعد الظروف سالفة الذكر عناصر متداخلة تؤثر وتتأثر ببعضها البعض ومعظمها عناصر متغيرة يخلق تفاعلها أوضاعاً جديدة بمعطيات مختلفة وتترجم محصلتها كعناصر جاذبة أو طاردة للاستثمار. وتجدر الإشارة إلى أن درجة تأثير هذه العوامل على قرار المستثمر الأجنبي يختلف من دولة لأخرى، ولا شك أن درجة تأثير العوامل المذكورة سلفا تظهر بصورة جلية عند المقارنة بين دولة متقدمة وأخرى نامية.[1]

1. ناجي بن حسين، "تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، السنة الثالثة، العدد 24، سبتمبر 2005. من الموقع الالكتروني: http://www.ulum.nl/b19.htm (تاريخ الاطلاع: 2011/04/11).

التعريف الثاني: تعبير المناخ الاستثماري ينصرف إلى مجمل الأوضاع والظروف المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية، وتأثير تلك الأوضاع والظروف سلباً أو إيجاباً على فرص نجاح المشروعات الاستثمارية وبالتالي على حركة واتجاهات الاستثمارات.[2]

التعريف الثالث: يعرف المناخ الاستثماري بأنه مجمل الأوضاع والظروف المؤثرة في اتجاهات تدفق رأس المال وتوظيفه، فالوضع السياسي للدول ومدى ما يتسم به من استقرار، بتنظيماتها الإدارية، وما تتميز به من فاعلية وكفاءة ونظامها القانوني ومدى وضوحه وثباته وتوازن ما ينطوي عليه من حقوق وأعباء، وسياسات الدول الاقتصادية وإجراءاتها، وطبيعة السوق وآلياته ومكوناته من بنى تحتية وعناصر الإنتاج، وما تتميز به الدول من خصائص جغرافية، وديموغرافية.[3]

التعريف الرابع: يقصد بالمناخ الاستثماري مجمل الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية المؤثرة على توجهات حركة رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال عادة ما يتسم بالجبن ويتحرك من الأوضاع السيئة إلى الأوضاع الأحسن حالاً.[4]

إذن مناخ الاستثمار هو مجمل الظروف والأوضاع السياسية ومدى ما تتسم به من استقرار، والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية بتنظيماتها الإدارية وما تتميز به من فاعلية وكفاءة، والقانونية وكذلك الإجرائية بالإضافة الى طبيعة السوق وآلياته ومكوناته من بنى تحتية وعناصر الإنتاج، وما تتميز به الدول من خصائص جغرافية وديموغرافية، والتي يمكن أن تؤثر على فرص نجاح المشروع الاستثماري في منطقة أو دولة معينة.

2. عبد المجيد تيماوي ومصطفى بن نوي، "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري"، الملتقى الدولي :متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل 2006، ص 242.

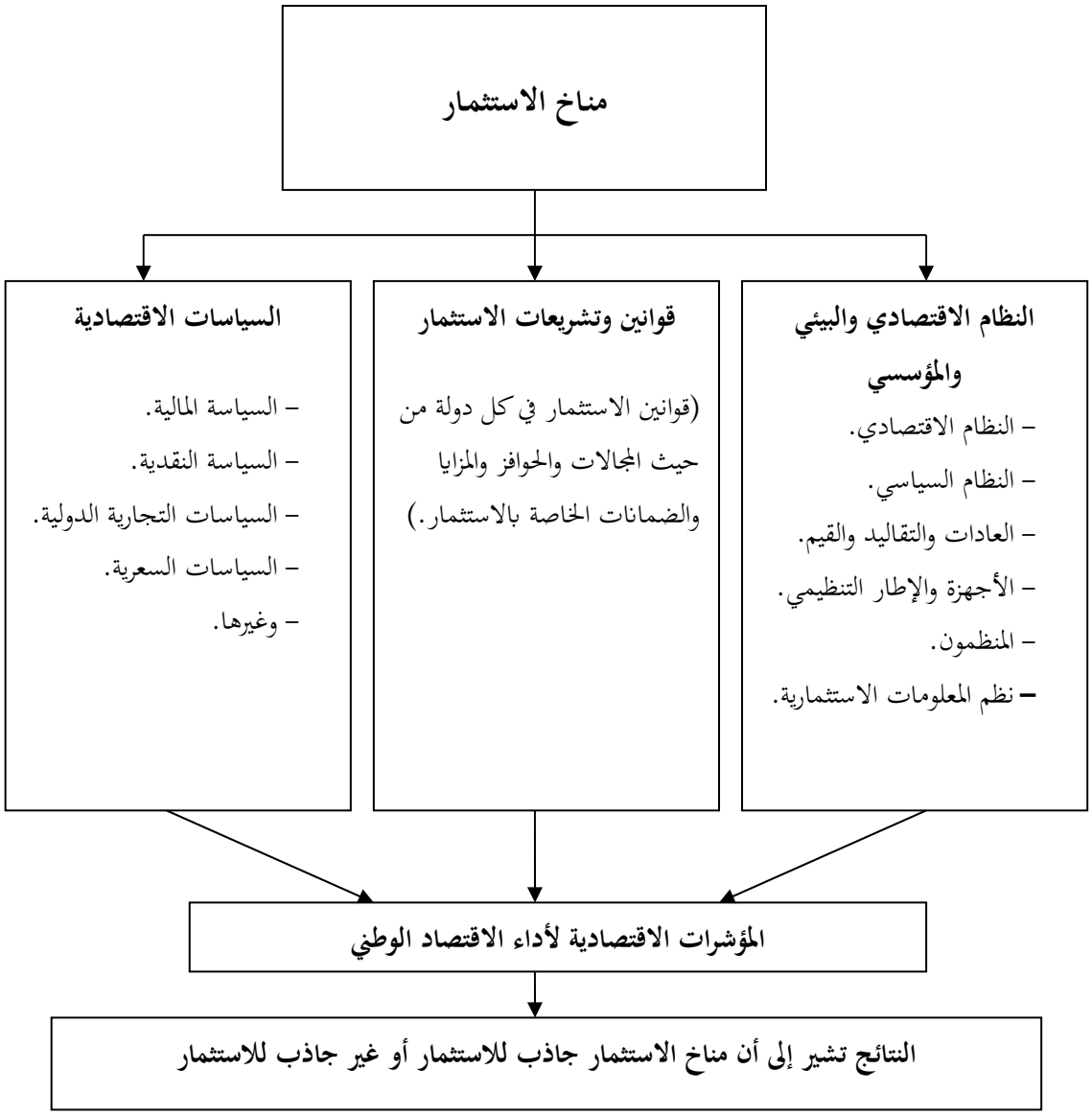
3. حربي محمد موسى عريقات،" مناخ الاستثمار في الوطن العربي"، المؤتمر العلمي الخامس لكلية العلوم الإدارية والمالية (نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية)، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4-5 جويلية 2007، ص 8.

4. محمد قويدري، " المزايا و الحوافز المؤثرة في تكوين مناخ الاستثمار بالإشارة إلى بعض الاقتصاديات العربية: تونس و الجزائر"، المؤتمر الدولي الثاني حول سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية:حالة البلدان العربية والجزائر، جامعة سكيكدة، الجزائر، 14-15 مارس 2003، ص 2.

ثانيا: مكونات (مقومات) مناخ الاستثمار.

يتكون المناخ الاستثماري من مجموعة من المكونات حسب الشكل التالي:

الشكل رقم (3-1): مكونات مناخ الاستثمار.



المصدر: عبد الحميد عبد المطلب، " السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي(تحليل كلي)"، مرجع سبق ذكره، ص 191.

ويمكن التعليق على كل مكون من هذه المكونات السابقة، باختصار على النحو التالي:

أ) النظام الاقتصادي والبيئي والمؤسسي:

فكلما كانت هذه الأنظمة مواتية للاستثمار كلما أدت إلى جذبه وزيادة معدلاته، وتنطوي تلك الأنظمة على:[5]

1) النظام الاقتصادي: كلما كان النظام الاقتصادي متجها إلى الحرية الاقتصادية وآليات السوق كلما كان جاذباً للاستثمار والعكس صحيح.

2) النظام السياسي: والأهم أن النظام الاقتصادي يعمل من خلال النظام السياسي، وهنا كلما كان النظام السياسي ديمقراطيا كلما كان جاذباً للاستثمار، وكلما كان دكتاتوريا كلما كان طارداً له. وهذا يرتبط بمدى الاستقرار السياسي فكلما كان النظام السياسي مستقراً كلما كان جاذباً للاستثمار والعكس صحيح. ويرتبط الاستقرار السياسي بالاستقرار الأمني، فكلما كان النظام الأمني مسيطراً على الأمن كلما كان جاذباً للاستثمار والعكس صحيح.

3) النظام البيئي: وهو مجوعة القيم والعادات والتقاليد التي يتكون منها المجتمع، فكلما كانت هذه المكونات إيجابية كلما كانت مشجعة وجاذبة للاستثمار وكلما كانت سلبية كلما كانت طاردة له.

4) النظام المؤسسي: ويتكون هذا النظام من عدة عناصر هي:

4-1) النظام الإداري والأجهزة القائمة على إدارة الاستثمار والإطار التنظيمي: فكلما كان النظام الإداري يتميز بسلاسة الإجراءات ووضوحها وعدم وجود تعقيدات مكتبية ومعوقات إدارية كلما كان جاذباً للاستثمار والعكس صحيح، وكلما كانت الأجهزة القائمة على إدارة الاستثمار والإطار التنظيمي الذي تعمل من خلاله تتميز بالكفاءة الإدارية والتنظيمية كلما كانت جاذبة للاستثمار والعكس صحيح. بل كلما اتجهت إلى تطبيق مبدأ لامركزية إدارة الاستثمار كلما جذبت الاستثمار والعكس صحيح.

5. عبد الحميد عبد المطلب، " السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي(تحليل كلي)"، مرجع سبق ذكره، ص 192، 193.

4-2) المنظمون: فكلما توافر عدد كاف من المنظمين الأكفاء كلما أدى ذلك إلى جذب الاستثمار، أما أذا لم يتوفر العدد الكافي من المنظمين الأكفاء يكون ذلك طارداً للاستثمار.

4-3) نظام المعلومات الاستثمارية: فكلما توافر نظام معلومات استثمارية يتيح البيانات والمعلومات الاستثمارية للمستثمرين بالصورة التفصيلية المطلوبة وبالدقة المناسبة وفي الوقت المناسب، كلما أدى ذلك إلى جذب الاستثمار، والعكس صحيح.

ب) قوانين وتشريعات الاستثمار:

وهي عبارة عن القانون الرئيسي للاستثمار في أي دولة من الدول بغض النظر عن مسمياته، بالإضافة إلى مجموعة القوانين والتشريعات المكملة مثل قانون النقد الأجنبي والبنوك، وقانون الضرائب والجمارك، وغيرها من القوانين المؤثرة على قرارات الاستثمار.

وقانون الاستثمار والقوانين المكملة غالبا ما تنطوي على مجالات الاستثمار وتنظيم الاستثمار في الداخل والاستثمار في المناطق الحرة، وتحدد مجموعة من الضمانات والمزايا والإعفاءات للاستثمار. ويلاحظ في هذا المجال أنه:[6]

- كلما تميزت قوانين وتشريعات الاستثمار بالوضوح والمرونة وعدم التضارب فيما بينها كلما كانت جاذبةً للاستثمار، والعكس صحيح.
- كلما كان قانون الاستثمار والتشريعات المكملة تحتوي على الضمانات الكافية للاستثمار، من عدم مصادرة وعدم تأمين لأموال المشروعات، وحرية تحويل الأرباح للخارج ودخول رأس المال المستثمر كلما كان ذلك جاذباً للاستثمار، والعكس صحيح.

6. عبد الحميد عبد المطلب، " السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي(تحليل كلي)"، مرجع سبق ذكره، ص 193، 194.

- كلما كان قانون الاستثمار والتشريعات المكملة يتضمن مجموعة من الحوافز والمزايا المناسبة من إعفاءات ضريبية وجمركية، كلما أدي ذلك إلى جذب الاستثمار، والعكس صحيح.
- من المفترض أن يكون الاستثمار في المناطق الحرة أكثر جاذبية للاستثمار من أجل التصدير من الاستثمار في الداخل، لأنها جزء من الحرية الاقتصادية وسط محيط من بيروقراطية الدولة، ومن ثم كلما اتجه قانون الاستثمار إلى تحرير الاستثمار في المناطق الحرة من كل القيود وعمل على تسهيل إدارة تلك المناطق من خلال القطاع الخاص وتوفر المناخ المناسب لربط المناطق الحرة بالأسواق العالمية كلما كان ذلك جاذباً للاستثمار، والعكس صحيح.

ج) السياسة الاقتصادية:

وهنا نعني بالدرجة الأولى السياسات الاقتصادية على المستوى الكلي، وكلما كانت هذه السياسات مرنة، واضحة، وغير متضاربة الأهداف، تتميز بالكفاءة والفعالية، تتواءم مع التغيرات والتحولات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الوطني، وعلى مستوى التحولات العالمية، كلما كانت جاذبةً للاستثمار والعكس صحيح، وأهم هذه السياسات هي:[7]

3-1) السياسة المالية: يمكن النظر إليها على أنها جاذبة للاستثمار كلما كانت السياسة الضريبية تحمل الإعفاءات الضريبية والجمركية المناسبة، وكلما كان السعر الضريبي مناسباً ولا يحمل عبئاً ضريبياً كبيراً يثقل كاهل المستثمر، ناهيك عن أنها من الضروري أن تكون واضحة ومرنة، فإن كل ذلك يؤدي إلى جذب الاستثمار، وتكون السياسة المالية جاذبة أيضا للاستثمار كلما كانت سياسة الإنفاق العام تتجه إلى تقوية البنية الأساسية، وتبتعد عن تشويه هيكل الأسعار، والعكس صحيح. كما أنه كلما احتفظت السياسة المالية بمعدل من عجز

7. عبد الحميد عبد المطلب، " السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي(تحليل كلي)"، مرجع سبق ذكره، ص 194،195.

الميزانية العامة للدولة لا يؤدي إلى تضخم مرتفع، ولا يؤدي إلى انكماش وكساد كبير، كلما كان ذلك جاذبا للاستثمار بحيث لا يكون العجز عائقا لنمو الاستثمار بأي حال من الأحوال.

3-2) السياسة النقدية: كلما كانت السياسة النقدية توسعية كلما كانت جاذبة للاستثمار والعكس صحيح، ويتم ذلك باستخدام الأدوات النقدية المناسبة، والمهم أن تكون متوافقة مع التغير في حجم النشاط الاقتصادي المطلوب وتتسم بالاستقرار.

3-3) سياسة التجارة الدولية: كلما كانت هذه السياسة تحررية، محفزة لتمنية الصادرات ومشجعة للاستثمار من أجل التصدير كلما كانت جاذبة للاستثمار والعكس صحيح، وكلما كانت تلك السياسة تحررية للواردات ومرنة، وتعمل على إزالة القيود الكمية، وتتجه إلى معدلات منخفضة للتعريفة الجمركية كلما كانت جاذبة للاستثمار والعكس صحيح.

3-4) السياسة السعرية: كلما كانت هذه السياسة تحررية وعملت بآليات السوق في تحديد الأسعار بحرية، كلما كانت جاذبة للاستثمار والعكس صحيح.

المطلب الثاني: مؤشرات مناخ الاستثمار.

من أجل تقييم مناخ الاستثمار في الدول، تم وضع عدة مؤشرات دولية من أجل أن تعطي صورة أوضح وأكثر دقة للمستثمر الأجنبي، وتساعده في اتخاذ قراراته الاستثمارية، وبالتالي فإنها سوف تؤثر في حركة الاستثمارات الدولية واتجاهاتها. ومن بين أهم هذه المؤشرات نذكر ما يلي:

أولا: المؤشر المركب لمكونات السياسة الاقتصادية لمناخ الاستثمار.

في محاولة لقياس أداء الاقتصاديات العربية وتوصيف مناخها الاستثماري، قامت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار منذ عام 1996 بوضع مؤشر مركب يقيس درجة التحسن أو التراجع في مناخ الاستثمار للدول العربية، وتستند المنهجية التي تم اعتمادها لتعريف البيئة الاقتصادية المستقرة والمحفزة والجاذبة للاستثمار، على أنها تلك التي تتميز بعدم وجود عجز في الميزانية العامة، يقابله عجز مقبول في ميزان المدفوعات، ومعدلات

متدنية للتضخم وسعر صرف غير مغال فيه، وبنية سياسية ومؤسسية مستقرة وشفافة يمكن التنبؤ بها لأغراض التخطيط المالي، التجاري والاستثماري.[8]

ويشمل المؤشر المركب ثلاث مجموعات هي: مجموعة السياسات المالية، مجموعة السياسات النقدية، ومجموعة سياسات المعاملات الخارجية، ويتكون المؤشر المركب من المؤشرات الفرعية التالية:[9]

1) مؤشر السياسة المالية (رصيد الميزانية العامة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي):

يستخدم لتلخيص تطورات السياسة المالية في سعيها نحو تأسيس التوازن الداخلي للاقتصاد.

وتعطى الدرجات حسب تغير هذا المؤشر على النحو التالي:

- انخفاض العجز بأقل من نقطة مئوية إلى ارتفاع بنقطة مئوية واحدة = صفر؛
- ارتفاع العجز بأكثر من نقطة مئوية إلى أقل من خمس نقاط مئوية = سالب درجة واحدة؛
- ارتفاع العجز من خمس نقاط مئوية إلى أقل من عشر نقاط مئوية = سالب درجتين؛
- انخفاض العجز بنقطة مئوية إلى نقطتين ونصف النقطة = درجة واحدة؛
- انخفاض العجز بنقطتين مئويتين إلى ثلاث نقاط ونصف النقطة = درجتان؛
- انخفاض العجز بأكثر من ثلاث نقاط ونصف النقطة المئوية = ثلاث درجات.

2) مؤشر السياسة النقدية (معدل التضخم):

يستخدم هذا المؤشر لتلخيص تطورات السياسة النقدية في سعيها نحو تدعيم استقرار التوازن الداخلي للاقتصاد الوطني، وتعطى الدرجات حسب تغير هذا المؤشر على النحو التالي:

- انخفاض معدل التضخم بأقل من نقطة مئوية إلى ارتفاع بأربع نقاط والنصف النقطة = صفر؛
- انخفاض معدل التضخم بنقطة مئوية إلى أقل من خمس نقاط = درجة واحدة؛

8. مناخ الاستثمار في الدول العربية2002، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2002، ص28.
9. نفس المرجع، ص 28،29.

- انخفاض معدل التضخم بخمس نقاط مئوية إلى أقل من خمسة وعشرين نقطة مئوية = درجتان؛

- انخفاض معدل التضخم بأكثر من خمسة وعشرين نقطة مئوية = ثلاث درجات.

3) مؤشر سياسة التوازن الخارجي (رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي):

ويستخدم هذا المؤشر لتلخيص تطورات سياسة سعر الصرف في سعيها نحو تحقيق التوازن الخارجي للاقتصاد الوطني، وتعطى الدرجات حسب تغير هذا المؤشر على النحو التالي:

- ارتفاع العجز بنقطيتين ونصف النقطة إلى أقل من خمس نقاط = سالب درجة واحدة؛

- ارتفاع العجز من خمس نقاط مئوية إلى أقل من عشر نقاط =سالب درجتين؛

- ارتفاع العجز بأكثر من عشر نقاط = سالب ثلاث درجات؛

- انخفاض العجز بأقل من نقطة مئوية واحدة إلى ارتفاع بنقطتين = صفر؛

- انخفاض العجز بنقطة مئوية واحدة إلى اقل من نقطتين = درجة واحدة؛

- انخفاض العجز بنقطتين مئويتين إلى اقل من أربع نقاط = درجتان؛

- انخفاض العجز بأكثر من أربع نقاط مئوية = ثلاث درجات.

ويعرف المؤشر المركب حسابيا بأنه متوسط (المتوسط الحسابي) المؤشرات الثلاثة الفرعية، ويتم قياس التطورات في مناخ الاستثمار باستخدام قيمة المؤشر المركب على النحو التالي:

- أقل من 01: عدم تحسن مناخ الاستثمار؛
- من 01 إلى 02: تحسن مناخ الاستثمار؛
- من 02 إلى 03: تحسن كبير في مناخ الاستثمار.

ثانيا: المؤشر المركب للمخاطر القطرية.

يصدر شهريا عن مجموعة-Political Risk Services (PRS)- من خلال الدليل الدولي للمخاطر القطرية – International Country Risk Guide(ICRG)- منذ عام 1980، لغرض قياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار، ويغطي المؤشر 140 دولة منها 18 دولة عربية. ويتكون المؤشر من ثلاثة مؤشرات فرعية هي: مؤشر تقييم المخاطر السياسية (يشكل 50% من المؤشر الركب)، مؤشر تقييم المخاطر الاقتصادية (يشكل 25%)، مؤشر تقييم المخاطر المالية (يشكل 25 %).[10]

ويمكن توضيح مكونات كل مؤشر في الجداول الثلاثة التالية:

الجدول رقم (3-1): مكونات مؤشر المخاطر السياسية.

التسلسل	المكون	النقاط
1	درجة استقرار الحكومة	12
2	الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية	12
3	خريطة الاستثمار	12
4	وجود نزاعات داخلية	12
5	وجود نزاعات خارجية	12
6	الفساد	06
7	دور الجيش في السياسة	06
8	دور الدين في السياسة	06
9	سيادة القانون والنظام	06
10	الاضطرابات العرقية	06
11	مصداقية الممارسات الديمقراطية	06
12	نوعية البيروقراطية	04

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية2001، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2001، ص 126.

الجدول رقم (3-2): مكونات مؤشر المخاطر الاقتصادية.

10. مناخ الاستثمار في الدول العربية2007، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2007، ص 97.

التسلسل	المكون	النقاط
1	معدل دخل الفرد	05
2	معدل النمو الاقتصادي	10
3	معدل التضخم	10
4	نسبة رصيد الميزانية الحكومية إلى الناتج المحلي الإجمالي	15
5	نسبة رصيد ميزان الحساب الجاري إلى الناتج المحلي الإجمالي	10

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية 2001، مرجع سبق ذكره، ص 127.

الجدول رقم (3-3): مكونات مؤشر المخاطر المالية.

التسلسل	المكون	النقاط
1	نسبة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي	10
2	نسبة خدمة الدين الخارجي إلى إجمالي صادرات السلع والخدمات	10
3	نسبة رصيد ميزان الحساب الجاري إلى إجمالي صادرات السلع والخدمات	15
4	عدد الأشهر من الواردات التي تغطيها الاحتياطات الرسمية للدولة	05
5	استقرار سعر الصرف	10

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية 2001، مرجع سبق ذكره، ص 127.

ويقسم المؤشر المركب للمخاطر القطرية الدول لخمس مجموعات حسب درجة المخاطرة، بحيث كلما ارتفعت درجة المؤشر انخفضت درجة المخاطرة، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (3-4): درجات المؤشر المركب للمخاطر القطرية.

درجة المؤشر (نقطة مئوية)	التوصيف
من صفر إلى 49.5	درجة مخاطرة مرتفعة جدا
من 50 إلى 59.5	درجة مخاطرة مرتفعة
من 60 إلى 69.5	درجة مخاطرة معتدلة
من 70 إلى 79.5	درجة مخاطرة منخفضة
من 80 إلى 100	درجة مخاطرة منخفضة جدا

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2005، ص 64.

ثالثا: مؤشر اليورمني للمخاطر القطرية.

يصدر عن مجلة "اليورمني" مرتين سنويا (مارس وسبتمبر)، ويقيس المؤشر قدرة القطر على الإيفاء بالتزاماته المالية، كخدمة الديون الأجنبية وسداد قيمة الواردات أو السماح بتحويل الأرباح، وهو يغطي 185 دولة من ضمنها 20 دولة عربية.[11]

ويستند المؤشر إلى تسعة مؤشرات فرعية ذات أوزان مختلفة وهي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-5): مكونات مؤشر اليورمني للمخاطر القطرية.

11. مناخ الاستثمار في الدول العربية 2001، مرجع سبق ذكره، ص 130.

المكون	نسبة مئوية (%)
المخاطر السياسية	25
الأداء الاقتصادي	25
مؤشرات المديونية	10
وضع الديون المتعثرة	10
التقييم الائتماني للقطر	10
توافر التمويل من القطاع المصرفي للمدى الطويل	05
توافر التمويل قصير المدى	05
توافر الأسواق الرأسمالية	05
معدل الخصم عند التنازل	05
المجموع	**100**

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية 2001، مرجع سبق ذكره، ص 130.

حيث يرتب هذا المؤشر الدول وفق النسبة المئوية التي تسجلها، حيث كلما ارتفعت النسبة دل ذلك على انخفاض مخاطر عدم السداد والإيفاء بالتزامات القطر.

رابعا: مؤشر الحرية الاقتصادية.

هو مؤشر لقياس درجة تدخل الحكومات في الاقتصاد، وتأثير ذلك على الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع، يصدر عن معهد "هيرتاج فاونديشن" بالتعاون مع صحيفة "وول ستريت جورنال" منذ عام 1995.[12]

ويستند المؤشر إلى عشرة عوامل وهي:

- السياسة التجارية (معدل التعريفة الجمركية ووجود حواجز غير جمركية).
- وضع الإدارة المالية لموازنة الدولة (الهيكل الضريبي للأفراد والشركات).
- حجم مساهمة القطاع العام في الاقتصاد.
- السياسة النقدية (معدل التضخم).

12. نشرة ضمان الاستثمار، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الثالث، الكويت، 2006، ص 18.

- تدفق الاستثمارات الخاصة والاستثمار الأجنبي المباشر.

- وضع القطاع المصرفي والتمويل.

- مستوى الأجور والأسعار.

- حقوق الملكية الفكرية.

- التشريعات والإجراءات الإدارية والبيروقراطية.

- أنشطة السوق السوداء.

تمنح هذه المكونات العشرة أوزاناً متساوية، ويحتسب المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية.[13]

دليل المؤشر:

- [1- 1.95] يدل على حرية اقتصادية كاملة؛
- [2-2.95] يدل على حرية اقتصادية شبه كاملة؛
- [3-3.95] يدل على حرية اقتصادية ضعيفة؛
- [4- 5.00] يدل على انعدام الحرية الاقتصادية.

خامسا: مؤشر الشفافية (مؤشر النظرة للفساد).

تصدر منظمة الشفافية الدولية* مؤشر الشفافية (مؤشر النظرة للفساد) منذ سنة 1995، كمؤشر مركب يعكس درجة محاربة الفساد وتعزيز الشفافية في هذه الممارسات. ويغطي المؤشر 91 دولة منها 4 دول عربية.

ويستند المؤشر إلى 14 منتجاً ميدانياً قامت به 7 مؤسسات دولية مستقلة ترصد آراء المستثمرين المحليين والأجانب والمتعاملين مع الإدارات الحكومية المعنية والخبراء والمحللين حول الإجراءات المتبعة ودرجة المعاناة التي تعترضهم.[14]

13. مناخ الاستثمار في الدول العربية2004، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2004، ص 103.

* تأسست سنة 1993، كمنظمة غير حكومية مقرها في فينا (النمسا).

دليل المؤشر:

- صفر (درجة فساد عالية).
- 10 (درجة شفافية عالية).
- مابين صفر- 10 (مستويات متدرجة من الشفافية –النظرة للفساد-).

سادسا: مؤشر بيئة أداء الأعمال.

تصدر مؤسسة(يكونومست انتليجانس يونت) العالمية مؤشر بيئة أداء الأعمال لغرض رصد نوعية وجاذبية بيئة الأعمال وقدرتها على استقطاب الاستثمارات الأجنبية، وطبيعة المعوقات التي تعترضها داخل القطر المضيف للاستثمار، ويغطي المؤشر 60 دولة.

يستند المؤشر إلى مكونات تشمل 70 عنصراً، تؤثر (إيجاباً أو سلباً) على أداء بنية الأعمال منها:

- توافر البيئة المؤسسية الملائمة للاستثمار؛
- موقف الحكومة من الاستثمار الأجنبي؛
- وجود سوق عمالة مؤهلة ومرنة؛
- وجود سوق رأسمالية متطورة؛
- تكاليف أداء الأعمال؛
- كلفة استخدام الخدمات (مياه، كهرباء، اتصالات...)؛
- البنية التحتية للنقل وشبكات الطرق.

14. مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2001، مرجع سبق ذكره، ص 88.

ويستند المؤشر إلى مؤشر "جاري" يعكس متوسط الأداء خلال السنوات الخمس الماضية، ومؤشر "مستقبلي" يستند إلى الاستشراف المستقبلي خلال السنوات الخمس القادمة، مع تبيان احتمال حدوث تغيرات تعزى إلى بروز تطورات سياسية واقتصادية غير متوقعة تؤثر على هذه التوقعات.[15]

دليل المؤشر:

- (5.0>) ضعيف جدا؛
- (5.4-5.0) ضعيف؛
- (6.4-5.5) معتدل؛
- (8.0-6.5) جيد؛
- (8.0 <) جيد جدا.

سابعا:مؤشر الضبابية.

تصدر شركة " برايس ووترهاوس كويرز "مؤشر الضبابية (أو عدم الوضوح) منذ سنة 2001 لغرض قياس درجة الوضوح والدقة في الممارسات السائدة، والمتعارف عليها في الدول وتأثيرها على كلفة رأس المال من حيث الكلفة الاقتصادية لرأس المال، دون الخوض في الاعتبارات الأخلاقية والسياسية والثقافية لهذه الممارسات، وجاء إطلاقها للمؤشر في إطار دراسة متكاملة قامت بها حول تأثير التغير في السياسات ودرجة الشفافية على النمو الاقتصادي والاستثمار، وقد غطى المسح 35 دولة تتوزع بين 10 دول من أمريكا اللاتينية، و12 دولة من آسيا، و3 دول من أفريقيا، و9 دول من أوروبا، والولايات المتحدة الأمريكية في أمريكا الشمالية[16]، أما خلال سنة 2004 فارتفع عدد الدول المغطاة إلى 48 دولة من بينها ثلاث دول عربية هي السعودية، مصر، ولبنان.

15. مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2001، مرجع سبق ذكره، ص 104.
16. مناخ الاستثمار في الدول العربية 2002 ، مرجع سبق ذكره، ص95 .

يستند مؤشر الضبابية إلى خمس مجالات تشمل:

- الفساد؛
- النظام القضائي؛
- السياسة الاقتصادية الكلية (ضمنها السياسة المالية للحكومة)؛
- معايير المحاسبة (ضمنها سلامة ممارسة الشركات وتوافر المعلومات)؛
- الإطار المؤسساتي.

تستند المعلومات المستقاة إلى مسح ميداني موجه، وتحليل من كبار الخبراء الاقتصاديين، وقد ساهمت منظمة الشفافية الدولية إلى دعم هذا المؤشر الذي يتأثر بمعيار معدل الشفافية (أو النظرة للفساد) الذي تصدره هذه المنظمة سنويا. وتمنح هذه المكونات أوزاناً متساوية، ويضم مؤشر الشفافية نسب التأثير على حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الذي تخسره الدول سنويا وفق سيناريو الحد الأدنى وسيناريو الحد الأعلى.

دليل المؤشر:

- نسبة منخفضة من المؤشر تدل على ارتفاع درجة الوضوح والشفافية وصلاح الحكم والإدارة؛
- نسبة مرتفعة للمؤشر تدل على خطورة الحالة الضبابية وعدم الوضوح في الدولة.

ثامنا: مؤشر العولمة "كوف".

قد صدر عن معهد "كوف" السويسري المتخصص بدراسات الدورة الاقتصادية، مؤشر يُعنى بقياس العولمة، ويغطي المؤشر الكلي للعولمة 123 دولة منها 12 دولة عربية، ويستند إلى سلسلة بيانات من 1971 إلى 2003.

يتم احتساب المؤشر الكلي للعولمة من خلال ثلاثة مؤشرات فرعية تقيس الأبعاد الثلاثة :العولمة الاقتصادية، العولمة الاجتماعية، العولمة السياسية، تتكون من العناصر التالية كما يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (3-6): مكونات المؤشرات الفرعية الثلاثة لمؤشر العولمة.

المؤشر	عناصر المؤشر
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة الاقتصادية (8 عناصر) الوزن النسبي 34%	– حصة التجارة للناتج المحلي الإجمالي– حصة الاستثمار الأجنبي المباشر للناتج المحلي الإجمالي– حصة الاستثمار المحلي للناتج المحلي الإجمالي– دخول الرعايا الأجانب– عوائق على الإيرادات–معدل التعريفة الجمركية– نسبة الضرائب على التجارة الدولية للإيرادات الجارية – قيود على حساب الرأسمالي.
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة الاجتماعية (11 عنصر) الوزن النسبي 37%	_ حجم المكالمات مع العالم الخارجي - نسبة التحويلات للناتج الإجمالي – الحصة من السياحة الدولية – كلفة المكالمات الهاتفية - نسبة الأجانب من إجمالي السكان - عدد خطوط الهاتف الثابت – عدد مزودي خدمة الانترنت – عدد مستخدمي الانترنت – عدد مشتركي خدمة الكبل - عدد الصحف اليومية – نسبة الاستماع للإذاعة.
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة السياسية (3 عناصر) الوزن النسبي 28%	– عدد السفارات في البلد. – عضوية المنظمات الدولية. – المشاركة في بعثات مجلس الأمن الدولي.

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار 2006، مرجع سبق ذكره، ص16 .

دليل المؤشر:

سمحت التغيرات التي تم قياسها تدرجاً قياسياً من صفر إلى عشرة، حيث عشرة (10) هي القيمة الأعلى، وصفر (0) هي القيمة الأدنى، وتدل القيم الأعلى على درجة عولمة أكبر.

المطلب الثالث: الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر.

نظر لأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر، قامت العديد من الدول النامية بوضع سياسات وتصميم حزمة من الحوافز تهدف إلى جذب المزيد من الاستثمار الأجنبي المباشر، وتوليد المنافع التي يمكن أن تجنيها في حال تحقق القدر اللازم من ذلك التدفق نحو اقتصادياتها.

أولا: تعريف الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر.

لا يوجد تعريف موحد لمفهوم الحوافز، ويمكن أن يشمل التعريف الواسع للحوافز، أي نوع من المساعدة تمنحها الدولة للمستثمرين، أو قد يكون التعريف ضيقا ليشمل بعضا من أنواع المساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين، وأيا كان الأمر، فإن عدداً قليلاً من اتفاقيات الاستثمار الدولية، أشارت إلى هذه الحوافز، أو إلى بعض من أنواعها.

يستعمل مصطلح التحفيز بمفهومه الاقتصادي للتعبير عن الوسائل والأساليب الإغرائية التي تستعملها الدولة لدفع الأعوان الاقتصاديين للنهوض بقطاع معين في نطاق التنمية، بحيث يمكن تعريف هذه السياسة بأنها:" مجموعة من الإجراءات والتسهيلات ذات الطابع الاغرائي، تتخذها الدولة بغرض توجيه النشاط التنموي نحو المناطق والقطاعات المراد تشجيعها وفقا للسياسة العامة التي تتخذها الدولة".[17]

ويمكننا تعريف حوافز الاستثمار بأنها مجموعة إجراءات وترتيبات ذات قيم اقتصادية قابلة للتقويم تمنحها الدولة للمستثمرين سواء المحليين أو الأجانب، لتحقيق أهداف محددة (كإغراء الأفراد أو الشركات للقيام

17. ناصر مراد، "الإصلاح الضريبي في الجزائر وتأثيره على المؤسسة والتحرير الضريبي"، مذكرة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1997، ص 177.

بعملية الاستثمار، توجيه الاستثمار نحو قطاعات غير مستثمر فيها، تحقيق التوازن الجهوي للاستثمار من خلال منح حوافز استثمارية نحو المناطق غير المرغوب فيها...الخ).[18]

ويُعرّف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "UNCTAD"، الحافز بأنه كل ميزة اقتصادية قابلة للتقدير بقيمة نقدية، تقدمها الدولة المضيفة للاستثمارات الأجنبية الوافدة إليها، أو لبعض الاستثمارات.[19]

وتُستخدم الحوافز من قبل بعض الدول بهدف تعويض النقص الحاصل في بيئة الأعمال، ولتوجيه الاستثمارات إلى قطاعات معينة تريد الحكومات ترقيتها وتأهيلها، أو لتوجيه الاستثمارات نحو المناطق النائية، بهدف تنشيطها وترقيتها اقتصادياً. وعلى العموم، فإن وضع هذه الحوافز، هو في الأساس لخدمة التنمية، والاستفادة من المنافع المحتملة من الاستثمار الأجنبي المباشر.

وتُصنف هذه الحوافز إلى ثلاث فئات رئيسية:[20]

أ) الحوافز المالية: وتتمثل في الحوافز الضريبية بصفة أساسية، ومن أهم أشكالها الإعفاءات الضريبية المؤقتة، إعفاء السلع الرأسمالية المستوردة من الرسوم الجمركية أو من ضرائب الواردات الأخرى، بالإضافة إلى حوافز التصدير، علاوة على الحوافز الخاصة التي تطبق لتشجيع الاستثمار في المناطق الحرة.

ب) الحوافز التمويلية: وتتمثل في توفير الأموال مباشرة للمشروع في شكل إعانات حكومية، أو قروض بفوائد منخفضة، أو المشاركة الحكومية في المشروع، التأمين الحكومي بمعدلات منخفضة لتغطية أنواع معينة من المخاطر مثل مخاطر تغيرات أسعار الصرف، أو مخاطر التأميم والمصادرة.

ج) الحوافز الأخرى: تشمل المعاملة التفضيلية للاستثمار الأجنبي المباشر في مجالات الصرف الأجنبي مثل ضمان تحويل رأس المال والأرباح إلى الخارج.

18. محمد طالبي، " أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر"، مجلة شمال أفريقيا، العدد السادس، 2009، ص 316.

19. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،(UNCTAD) ، 2003، ص 124.

20. UNCTAD, "Incentives and FDI", New York, Geneva, 1996, p.06.

وتهدف هذه الحوافز إلى ما يلي:

- تزويد المستثمر بالخدمات الأساسية مثل تنفيذ وإدارة المشروعات، تزويد المستثمر بمعلومات تسويقية، توفير المواد الخام، المساعدة في التدريب؛
- تزويد المستثمر بالبنية الأساسية من أراضي ومباني ومياه ومرافق عامة بأسعار تقل عن الأسعار التجارية.

وتسهم هذه الحوافز في تخفيض تكاليف إنشاء المشروعات بشكل غير مباشر، وبالتالي إمكانية تحقيق معدل عائد مرتفع.[21]

كما تشمل الحوافز الأخرى، الحوافز المتعلقة بالبنية التشريعية والتنظيمية، مثل عدم التقيد ببعض اشتراطات قوانين العمل، والبيئة والصحة، وحماية المستثمرين من البنود التعسفية، والإجراءات التي يمكن أن تُلحق الأضرار بهم. وتجد الدول النامية صعوبة في تقديم الحوافز التمويلية لافتقار مواردها إلى تقديم هذا النوع من الحوافز، في حين يكون الأمر أسهل بالنسبة للدول المتقدمة، وربما يكون ذلك واحداً من أهم الأسباب التي تجعل من هذه الدول مناطق جذب للاستثمار الأجنبي المباشر. وتقوم الدول النامية بتصميم حوافزها على أساس مالي، لأنه لا يكلفها أعباء مالية كبيرة.[22]

ثانيا: اتجاهات السياسة العامة المرتبطة بالحوافز.

يعتبر موضوع الحوافز من الموضوعات التي يُثار حولها الجدل، ويرجع السبب في ذلك إلى حداثة ظاهرة الاستثمار الأجنبي المباشر نسبيا من جهة، وإلى تناقض النتائج التي توصلت إليها الدراسات الميدانية من جهة أخرى.

21. أميرة حسب محمد الله محمد، "محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، دراسة مقارنة: (تركيا، كوريا الجنوبية، مصر)"، مرجع سبق ذكره، ص 40.

22. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، "ندوة بعنوان الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية"، تونس، 24-25 مارس 1997، ص 195.

وبشأن السياسات التي تتبعها الدول في تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والمرتبطة بالحوافز، فإنه يمكن تصنيف تلك السياسات إلى اتجاهين رئيسيين:[23]

أ) أنظمة حرة للاستثمار الأجنبي المباشر: حيث لا تنص هذه الأنظمة على أي قيود أو اشتراطات تضعها أمام دخول الاستثمار الأجنبي المباشر، فهي أنظمة مفتوحة غير تقليدية، ويتمتع في ظلها المستثمر الأجنبي بكامل الحقوق والمزايا والحماية القانونية المقررة له بموجب تلك التنظيمات.

ب) أنظمة انتقائية للاستثمار الأجنبي المباشر: في ظل هذه الأنظمة، تضع الدولة المضيفة للاستثمار بعض المعايير الانتقائية، التي يجب أن تتوفر في المستثمر الأجنبي قبل السماح له بالدخول، وتقوم بتقديم الحوافز كلما تحققت تلك المعايير، كما يمكن أن تُدرس قرارات قبول الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه الأنظمة حالة بحالة.

ثالثا:المبادئ العامة لوضع ومنح الحوافز الاستثمارية.

وضعت مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "UNCTAD" مجموعة من المبادئ العامة والتي يجب على واضعي السياسات الوطنية في مجال الاستثمار مراعاتها، وهي كما يلي:[24]

المبدأ الأول :التعريف.

يكتسي تعريف الحافز أهمية بالغة في التنظيمات والاتفاقيات المتعلقة بالاستثمار، والإشكالية الجوهرية، هي في اختيار التعريف الواسع والذي يغطي كل أشكال الحوافز المحتملة، أو الأخذ بالتعريف الضيق، والذي يقتصر على أنواع محددة من الحوافز.

23. ساعد بوراوي، "الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي (الجزائر- تونس- المغرب):دراسة مقارنة"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2008، ص 51.
24. نفس المرجع، ص 54-56.

ومعيار التفرقة في التعريف، هو اختيار المبدأ العام، أو المبدأ الخاص، لأن مدى التعريف يؤثر على مدى تغطية المستثمر من جهة، ودرجة جاهزية الدولة في توجيه وتنفيذ سياستها المتعلقة بالحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي من جهة أخرى.

المبدأ الثاني :مبدأ عدم التمييز.

تقوم بعض البلدان المضيفة، بمنح الحوافز للمستثمرين المحليين (الوطنيين) دون سواهم، الأمر الذي يعتبر استثناء لقاعدة المعاملة الوطنية، حيث تقوم الدولة بإعداد قائمة محدودة للشركات أو الصناعات الوطنية التي تستفيد من معاملة تفضيلية خاصة، وتقوم البلدان النامية بمنح بعض الإعانات الموجهة للصناعات الناشئة، وذلك لحمايتها من المنافسة الشديدة التي تتعرض لها، وقد نادت الكثير من الدول النامية في حقها الشرعي لتنمية قدرات شركاتها المحلية، وتقويتها وتأهيلها حتى تتمكن من اكتساب المناعة الكافية، والقدرات اللازمة في مواجهة المنافسة من الشركات العاملة في السوق المحلي، سواء كانت أجنبية أو وطنية.

ويفرض العمل بمبدأ عدم التمييز أن يعامل المستثمر الأجنبي معاملة المستثمر الوطني. وهذا الالتزام من المؤكد أنه يمنع الدولة المضيفة من التفرقة في منح الحوافز على أساس جنسية المستثمر، وعليه يتوجب على الدولة أن تدرس جيداً تصميم برنامج الحوافز.

بالإضافة إلى ذلك، فإنه من الممكن تضييق نطاق تطبيق مبدأ عدم التمييز في منح الحوافز، من خلال العمل بما يسمى بالقائمة السلبية أو العمل بالقائمة الإيجابية.

المبدأ الثالث :مبدأ عدم ربط الحوافز بشروط الأداء.

لا يمكن للبلدان المضيفة أن تربط منح الحوافز بشروط الأداء، وهي الشروط التي تمنعها اتفاقية – The Agreement on Trade Related Investment Measures "TRIMs"– وبخلاف ما هو متفق عليه بأن تلتزم الدولة بالتقيد بهذا المبدأ في إطار تلك الاتفاقية، تبقى الدول المضيفة لها الحق في فرض شروط

الأداء غير المرتبطة بالتجارة وتتعلق تلك الشروط بمجالات البحث والتطوير، الحد الأدنى من العمالة الوطنية، أو القيام بالمشروع في مناطق خاصة (المناطق الحرة)، أو تحويل قدر من التكنولوجيا للصناعة الوطنية.

المبدأ الرابع :الشفافية.

تنص أغلب اتفاقيات الاستثمار الدولية على تطبيق مبدأ الشفافية، في القوانين والتنظيمات واللوائح والإجراءات الإدارية. ومُحتوى هذا المبدأ إلزام الأطراف المتعاقدة، أو الدول المضيفة بنشر المعلومات حول القواعد المرتبطة بموضوع الحوافز، وقد نص مشروع الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن الاستثمار إلى أحكام خاصة تتعلق بموضوع الشفافية، ولكنها غير ملزمة، على اعتبار أن هذا الاتفاق لم يتم الإجماع بشأنه. ومهما يكن من أمر، فإن نشر مثل تلك المعلومات قد يكون بشكل طوعي من جانب الدول المضيفة، وذلك لتمكين المستثمرين من القدرة على اتخاذ القرارات والتنبؤ، وتقليل المخاطر من عدم التأكد، وكذلك معرفة المستثمرين ببرامج الحوافز والشروط التي يستفيدون بموجبها من هذه الحوافز،كما يعتبر ذلك جزءاً مُهماً من المناخ الداعم للاستثمار.

المبدأ الخامس :تصميم الحوافز التنافسية.

اشتد تنافس الدول حول الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ولاسيما بعد موجة العولمة، والتحرر الاقتصادي إلى درجة تحولت فيها الحلبة إلى ما يشبه"المزايدات" على استقطاب أكبر قدر من الاستثمارات الأجنبية، وقد صاحب هذا التحول قيام العديد من الدول بتوفير حوافز سخية، قد ترهق كاهل الدول الفقيرة ولا تتحملها ميزانيات بعض الدول النامية، ولأنه لا ينظر إلى مثل هذه الحوافز إلى كونها من المحددات الرئيسية للمناخ الملائم للاستثمار، فإن الإفراط في منحها وتقديمها بدون دراسة، قد يؤثر سلباً على مالية الدولة، وتعتبر عندئذ عبئاً حقيقياً، وعليه فإن رسم وتصميم الحوافز الملائمة لأهداف التنمية هو الكفيل بتحقيق التوازن بين التكاليف التي يتحملها الاقتصاد المضيف، وبين العوائد المحققة، والتي يجب أن توافق تلك التكاليف.

المبحث الثاني:

السياسة الضريبية ومناخ الاستثمار.

إن الاستثمارات الأجنبية تنتقل من بلد لآخر سعيا وراء الربح، ولأن الضريبة تعتبر عنصراً مؤثراً على حجم الأرباح، فإن انخفاضها في بلد معين يعتبر ميزة ضريبية تجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليه، وعلى العكس من ذلك فإن ارتفاع الضرائب في بلد معين يؤدي إلى ابتعاد الاستثمارات الأجنبية عنه، بل يؤدي إلى هجرة رؤوس الأموال الوطنية إلى الخارج.

المطلب الأول: الحوافز الضريبية، مفهومها، أهدافها، وأهميتها.

سنحاول إعطاء مفهوم للحوافز الضريبية، ونقدم أهم الأهداف التي وضعت لتحقيقها، بالإضافة إلى إبراز أهميتها بالنسبة للدولة المضيفة، وبالنسبة للمستثمر الأجنبي.

أولا: مفهوم الحوافز الضريبية.

بتتبع الحوافز الضريبية يتضح أن جميعها تدور حول اعتبارها نظاما يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار أو الاستثمار، على نحو يؤدي إلى نمو الإنتاجية الوطنية وزيادة الدخل الوطني، نتيجة قيام المشروعات الجديدة أو التوسع في المشروعات القائمة.

تعرف الحوافز الضريبية بأنها تخفيف في معدل الضرائب، القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية التي تمنح للمستفيد بشرط تقييده بعدة مقاييس.[25]

فالحوافز الضريبية وفقا لهذا المفهوم تعني استخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأشخاص على إتباع سلوك معين أو نشاط محدد يساعد على تحقيق أهداف الدولة، حيث يُمّكن عن طريق الأخذ بضريبة معينة أو تحديد أوعيتها ومستوى أسعارها، أو عن طريق منح إعفاءات ضريبية دائمة أو مؤقتة، أو السماح بترحيل الخسائر

25. ناصر مراد، "فعالية النظام الضريبي و إشكالية التهرب: دراسة حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002، ص 177.

وتحديد الفترة الزمنية التي يسمح خلالها بالترحيل، يُمّكن بكافة تلك الطرق أن تحقق السياسة الضريبية هدفها من زيادة الاستثمار أو تنمية الادخار.[26]

إذن فالحوافز الضريبية يقصد بها إحداث آثار إيجابية من شأنها أن تشجع المستثمر الأجنبي والوطني وتدفعه إلى إصدار قراره بالاستثمار في البلد الذي يعطي هذه الحوافز.

ثانيا: أهداف الحوافز الضريبية.

تسعى الحوافز الضريبية من خلال ما تقدمه من مزايا ضريبية إلى تحقيق جملة من الأهداف المتفاوتة من حيث طبيعتها: [27]

أ) اقتصادياً:

يمكن تقديم بعض الأهداف الاقتصادية للحوافز الضريبية فيما يلي:

1) تنمية الاستثمارات، حيث تشجع الحوافز الجبائية تراكم رؤوس الأموال، بتخفيفها للمكلف بالضريبة ومن ثم حجم التكاليف، خاصة أن المشاريع الاستثمارية في سنواتها الأولى لا تحقق أرباحاً مهنية؛
2) دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة، ليس فقط للقيام بعملية التنمية الاقتصادية بل لاستمرارها، حيث يتعين على النظام الضريبي تشجيع استيراد مثل هذه السلع، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال إعفاء السلع الرأسمالية من الرسوم الجمركية أو تخفيض معدلات الضريبة عليها؛
3) تشجيع الصادرات لتحقيق ميزان تجاري موجب من جهة ولرفع احتياطي الدولة من جهة أخرى؛
4) زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا؛

26. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 112، 113.
27.انظر كل من:
- يونس أحمد البطريق وسعيد عبد العزيز عثمان، "النظم الضريبية: مدخل تحليلي مقارن"، الدار الجامعية الجديدة، مصر، 2002، ص 60.
- نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 118.

5) تشجيع الاستثمارات الأجنبية والوطنية على الالتزام بما تتطلبه خطط التنمية الاقتصادية سواء عن طريق توجيه هذه الاستثمارات إلى قطاعات معينة من الاقتصاد الوطني، أو إلى مناطق محددة من إقليم الدولة حسب ما تتطلبه خطط التنمية الاقتصادية؛

6) تحقيق التوازن في مستويات التنمية بين مختلف المناطق؛

7) الرفع من مستوى تنافسية وجودة المنتوج الوطني.

ب) **اجتماعياً**:

ويمكن تقديم بعض الأهداف الاجتماعية للحوافز الضريبية فيما يلي:

1) امتصاص البطالة من أهم أهداف سياسة التحفيز الضريبي، حيث تحاول السلطات العمومية من خلال الامتيازات الضريبية تشجيع التشغيل عن طريق خلق مناصب شغل جديدة؛

2) تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية فيما يخص نوعية ومستوى الظروف المعيشية لأفراد المجتمع والتي لا تحدد إلا في ظل توازن جهوي، خاصة من حيث تنوع المنشأة الاقتصادية.

ثالثا:أهمية الحوافز الضريبية.

للحوافز الحوافز الضريبية دور هام في تحسين مناخ الاستثمار لما لها من مزايا عديدة في تشجيع الاستثمارات في المجالات المرغوب الاستثمار فيها اقتصادياً واجتماعياً للدولة، فكلما قدمت الدولة المضيفة هذه الحوافز والمزايا الضريبية كلما كان لذلك أثر إيجابي على المستثمر الأجنبي في اتخاذ قرار الاستثمار في هذه الدولة.

ويشير المؤتمر الدولي للقانون المالي والضريبي المنعقد تحت رعاية جمعية الضرائب الدولية سنة 1976 بأن الدول النامية استخدمت الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمارات الوطنية والأجنبية، من خلال منح هذه

الاستثمارات العديد من المزايا الضريبية كان أهمها عدم خضوع أرباحها للضريبة.[28] ومن أهم هذه الدول نجد الأرجنتين، حيث استخدمت الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمارات الأجنبية والوطنية إلى التوجه إلى إحدى المقاطعات بغية زيادة الاستثمار بها والقضاء على البطالة التي كانت تتميز بها. كما استخدمت المكسيك الحوافز الضريبية وأهمها الإعفاء الضريبي لتشجيع الاستثمارات قصد تحقيق التنمية الاقتصادية. وغيرهما من الدول النامية التي استخدمت الحوافز الضريبية قصد تحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

ولم يقتصر استخدام الحوافز الضريبية على الدول النامية فقط، بل استخدمتها أيضا الدول المتقدمة، كما هو الحال بالنسبة إلى هولندا وفنلندا لتشجيع الاستثمار في مجال البترول، كما استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية عدة أشكال من الحوافز الضريبية بهدف تشجيع الاستثمار، وزيادة معدل الاستثمارات بها. إلى غير ذلك من الدول المتقدمة التي استخدمت هذا النوع من الحوافز.[29]

المطلب الثاني:أشكال الحوافز الضريبية.

نظرا لأهمية الاستثمار في عملية التنمية الاقتصادية، تخصص معظم الدول تحفيزات وتسهيلات جد مغرية تشجيعاً للاستثمارات الإنتاجية وجلب رؤوس الأموال لتحقيق التنمية الاقتصادية.

أولا: الإعفاءات الضريبية.

نعني بالإعفاء الضريبي هو عدم فرض الضريبة على دخل معين، إما بشكل مؤقت أو دائم وذلك ضمن القانون، وتلجأ الدولة إلى هذا الأمر لاعتبارات تقدرها بنفسها وبما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية والسياسية.[30]

كما أن هناك نوعين من الإعفاءات هما:

28. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 115.
29. نفس المرجع، ص 115، 116.
30. طارق الحاج، "المالية العامة"، مطابع الأرز، الأردن، 1999، ص 88

الإعفاء الدائم: أي يستمر طيلة المشروع ويمكن أن يكتسي طابعاً اقتصادياً يساهم في بعث التنمية الاقتصادية، أو اجتماعياً من أجل تحقيق العدالة أو ذات طابع ثقافي.

الإعفاء المؤقت: أي سيتم لمدة معينة من حياة المشروع ويمس هذا النوع من الإعفاء خاصة الأنشطة الاقتصادية حديثة التكوين، لأنها في هذه الفترة بحاجة إلى سيولة مالية لتغطية تكاليف الاستغلال وهي تتراوح ما بين 3 إلى 10 سنوات.

وهذه الإعفاءات المؤقتة يمكن أن تكون جزئية أو كلية: [31]

الإعفاء المؤقت الجزئي: هو إسقاط جزء من حق الدولة في مال المكلف لمدة معينة.

الإعفاء المؤقت الكلي: هو إسقاط حق الدولة من مال المكلف كاملا لمدة معينة.

وتختلف قوة التحفيز الضريبي من تشريع ضريبي إلى آخر، بل من صناعة إلى أخرى داخل نفس التشريع وفقا لاختلاف الظروف السائدة لكل دولة، فبعض الدول تتيح إعفاءات ضريبية لمشروعات معينة، والبعض يشترط طاقة إنتاجية معينة أو حجم معين لرؤوس الأموال كحد أدنى.

لذلك عند تقييم الإعفاء الضريبي كحافز ضريبي يتعين أن نأخذ في الحسبان العوامل التالية:[32]

- إن الإعفاء كحافز ضريبي يمكن أن يترتب عليه أثر تمييزي لصالح استثمارات معينة في غير صالح الاستثمارات الأخرى، بالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل والتي غالبا لا تحقق أرباحا في بداية حياتها الإنتاجية فإن منح الإعفاء لا يكون له أثر فعال على حجم تلك الاستثمارات، أما بالنسبة للاستثمارات قصيرة الأجل والتي تقل عائداتها في فترة قصيرة نسبيا فمن المتوقع أن تكون تلك الاستثمارات أكثر استفادة من الإعفاء الضريبي، حيث تحقق معدلات عالية من الأرباح في السنوات

31. عبد الكريم صادق بركات وآخرون، "النظم الضريبية"، الدار الجامعية، مصر، 1986، ص 193.
32. يونس احمد البطريق وسعيد عبد العزيز عثمان، "النظم الضريبية: مدخل تحليلي مقارن"، مرجع سبق ذكره، ص 85-90.

الأولى من الحياة الإنتاجية، لذلك فإنه يتعين على النظم الضريبية في الدول النامية بصفة خاصة والتي تتضمن نصوصا تشريعية تسمح باستخدام الإعفاء الضريبي كحافز، حيث تزداد فترة الإعفاء بالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل وتقل أو تنعدم أو يتم حصرها في نطاق ضيق بالنسبة إلى الاستثمارات قصيرة الآجال. ويرجع السبب إلى أن الاستثمارات طويلة الأجل هي التي تكون غالبا ملائمة لظروف التنمية الاقتصادية في الدول النامية، حيث تساهم بفعالية في تحقيقها.

- قد يكون الإعفاء كحافز ضريبي أكثر ملاءمة وخاصة بالنسبة للمشروعات التي يكون فيها معامل (العمل/رأس المال) مرتفعا نسبيا أي المشرعات كثيفة العمل نسبيا.
- إن استخدام الإعفاء الضريبي كحافز ضريبي يكون له أثر تمييزي في صالح المشروعات الجديدة وفي غير صالح المشروعات القائمة بتصفية أعمالها وإنشاء مشروعات جديدة قصيرة الأجل سريعة العائد.

ثانيا: التخفيضات الضريبية.

التخفيض الضريبي عبارة عن عملية يتم من خلالها إخضاع المؤسسة للضريبة بمستوى أقل مما يجب، وتلجأ معظم الدول إلى هذه التقنية من أجل تخفيض العبء الضريبي ومن ثم التأثير على قرار الاستثمار.

إن التخفيض الضريبي يكون في شكل تخفيض معدل الضريبة أو تخفيض الوعاء الضريبي، وقد يضع المشرّع بعض الشروط للاستفادة من ذلك التخفيض ويكون استعمال هذه التخفيضات من قبل الدولة بناء على السياسة الاقتصادية والاجتماعية المتبعة.

كما يطلق على التخفيضات الضريبية اسم المعدلات الضريبية أو الأسعار الضريبية، ويأخذ التمييز ثلاثة أشكال رئيسية:[33]

33. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 123، 124.

الأول: يظل السعر العام للضريبة على ما هو عليه مع تخفيض هذا السعر بالنسبة لأوجه النشاط المراد حفزها، ويكون ذلك عادة في الحالات التي يرغب المشرع فيها تمييز مجالات محدودة بمعاملة ضريبية أفضل دون بقية صور النشاط الخاضعة لنفس الضريبة.

الثاني: تفرض الضريبة بسعر منخفض من البداية بالنسبة لكل أوجه النشاط الخاضعة للضريبة، ثم يزداد سعر الضريبة بعد ذلك بالنسبة لأنشطة معينة بحيث قد يصل السعر إلى حد من الارتفاع يكون بمثابة عقاب مستمر لمن يستثمر أمواله فيها، فهدف المشرع هنا تشجيع الاستثمار بصفة عامة في أوجه النشاط الخاضعة للضريبة مع تثبيطه في مجالات محدودة يقررها المشرع لسبب أو لآخر.

الثالث: فرض الضريبة بسعر حكمي منخفض على أوجه النشاط المرغوب التوسع فيها، ويتضمن هذا الشكل تخفيضا على المكلف من ناحيتين:

أ) من حيث السعر، حيث ينخفض مقدار الضريبة الواجب دفعه.

ب) من حيث إعفائه من العديد من الإجراءات التي يتطلبها التقدير الفعلي، لذلك فإن كثيراً من المكلفين يرحبون بمثل هذا الحافز الذي يجنبهم الدخول في صراعات مع الإدارات الضريبية حتى كان ينتج عنه في بعض الأحيان دفع ضريبة تزيد عما لو كانت الإيرادات قدرت فعلا.

ولعل من أهم المجالات التي ثبت نجاح استخدام المعدلات التمييزية (الأسعار التمييزية) فيها هو مجال إنشاء المناطق الصناعية الحرة، فعندما تكون إحدى الدول النامية سوقا لإحدى السلع الصناعية وترغب في إنشاء منطقة حرة فإنها تستطيع أن تجتذب هذه الصناعات إلى المنطقة الحرة باستخدام هذه المعدلات التمييزية في ضرائبها، أحسن مثال على ذلك ما اتبعته كل من استراليا ومصر.[34]

34. حامد عبد المجيد دراز، "السياسات المالية"، مرجع سبق ذكره، ص 243، 244.

ثالثا: نظام الاهتلاك.

يمكن تعريف الاهتلاك على أنه الإثبات المحاسبي للنقص الذي يحدث بفعل الاستخدام وعامل الزمن.[35]

ويمكن أن يؤثر نظام الاهتلاك المستخدم على قرار الاستثمار، ويعتبر الاهتلاك المعجّل (السّريع) أحد أنماط الاهتلاك التي يمكن استخدامها لتشجيع الاستثمارات الخاصة، وتوجيهها في اتجاه الأنشطة الاقتصادية المرغوبة والتي تحقق مزيداً من الفعالية في عملية التنمية الاقتصادية.[36]

ونعني بطريقة الاهتلاك المعجّل كافة الطرق التي تؤدي إلى إهلاك قيمة التكلفة التاريخية للرؤوس الرأسمالية على فترة زمنية أقل من فترة حياتها الإنتاجية.[37] وهناك طريقتين لهذا النمط هما:

أ) طريقة الاهتلاك الحر: وفقا لهذه الطريقة يتضمن التشريع الضريبي نصوصا تسمح للمستثمر باختيار عدد السنوات التي يسمح من خلالها باهتلاك التكلفة التاريخية للأصل، بالإضافة إلى تحديد مقدار قسط الاهتلاك السنوي و الذي يتم خصمه من وعاء ضريبة الدخل، وذلك بشرط أن لا تتجاوز مجموع الأقساط عن التكلفة التاريخية للأصل.

ب) طريقة القسط المبدئي: وفقا لهذا الشكل يتم حساب أقساط الاهتلاك العادية و تضاف نسبة معينة من تكلفة هذه الأصول كقسط مبدئي إلى قسط الاهتلاك العادي في السنة الأولى، و يتم حساب قيمة القسط المبدئي و العادي ضمن بنود التكاليف التي يتم خصمها من إيرادات المستثمر للوصول إلى وعاء الضريبة، ويترتب على ذلك انخفاض تكلفة الأصول الرأسمالية في نهاية السنة الأولى بما يعادل قيمة القسطين المبدئي والعادي، الأمر الذي ينجم عنه اهتلاك القيمة الكلية للأصول قبل نهاية مدة حياتها الإنتاجية المقدرة لها.

35. بوشاشي بوعلام، "المنير في المحاسبة العامة"، دار هومة، الجزائر، 1992، ص 110.
36. يونس احمد البطريق وسعيد عبد العزيز عثمان، "النظم الضريبية: مدخل تحليلي مقارن"، مرجع سبق ذكره، ص 101.
37. حامد عبد المجيد دراز، "السياسات المالية"، مرجع سبق ذكره، ص 264.

رابعا: المعاملة الضريبية للأرباح والخسائر.

يعد الربح المحقق هو المصدر الأول للاستثمارات الجديدة، ولذا تعمل الدول المختلفة على تقوية الحوافز لتشجيع إعادة استثمار وتنمية هذا المورد الذاتي، وقد لا يكون إعفاء هذا المصدر من الضرائب مجديا في فترات تطبيق سياسة الإعفاء الضريبي ولكنه أسلوب له أهميته في مراحل تالية لهذه السياسة. وإن كان تطبيقه ومراقبة تنفيذه يتطلب العديد من النفقات الإدارية.[38] وكذلك يعد ترحيل الأرباح إلى البلد الأصلي بالنسبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة إحدى الحوافز الجبائية ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة للمستثمر الأجنبي. وتعتبر المعاملة الضريبية للخسائر المحققة في الفرص الاستثمارية المختلفة أحد الوسائل الهامة التي يُمَّكن ليس فقط الحد من الآثار السلبية للضرائب بمختلف أنواعها، بل أيضا بتشجيع الاستثمارات الخاصة وزيادة التراكم الرأسمالي في اتجاه الأنشطة الاقتصادية المرغوبة.[39]

وقد ظهرت عدة بدائل أمام التشريعات الضريبية وهي بصدد ترحيل الخسائر وذلك على النحو التالي:[40]

1) ترحيل الخسائر إلى الأمام: حيث يتم ترحيل الخسائر التي تصيب الممول في سنة ما إلى أرباح السنوات التالية وقد يكون ترحيل الخسائر إلى الأمام مقيدا بسنة أو سنوات معينة، بحيث إذا لم تكف أرباح السنوات التالية المحددة لا يجوز ترحيل الجزء الباقي من الخسارة إلى سنوات أخرى، وقد يكون ترحيل الخسائر إلى الأمام مطلقا بحيث يسمح للممول بترحيل الخسائر لتُخصم من أرباح السنوات التالية دون التقيد بسنة أو سنوات معينة.والسماح بترحيل الخسائر إلى الأمام يمثل حافزاً للمشروعات الجديدة على الدخول في دائرة النشاط الإنتاجي، كما يشجع المشروعات القائمة على التوسع وبناء طاقات إنتاجية جديدة.

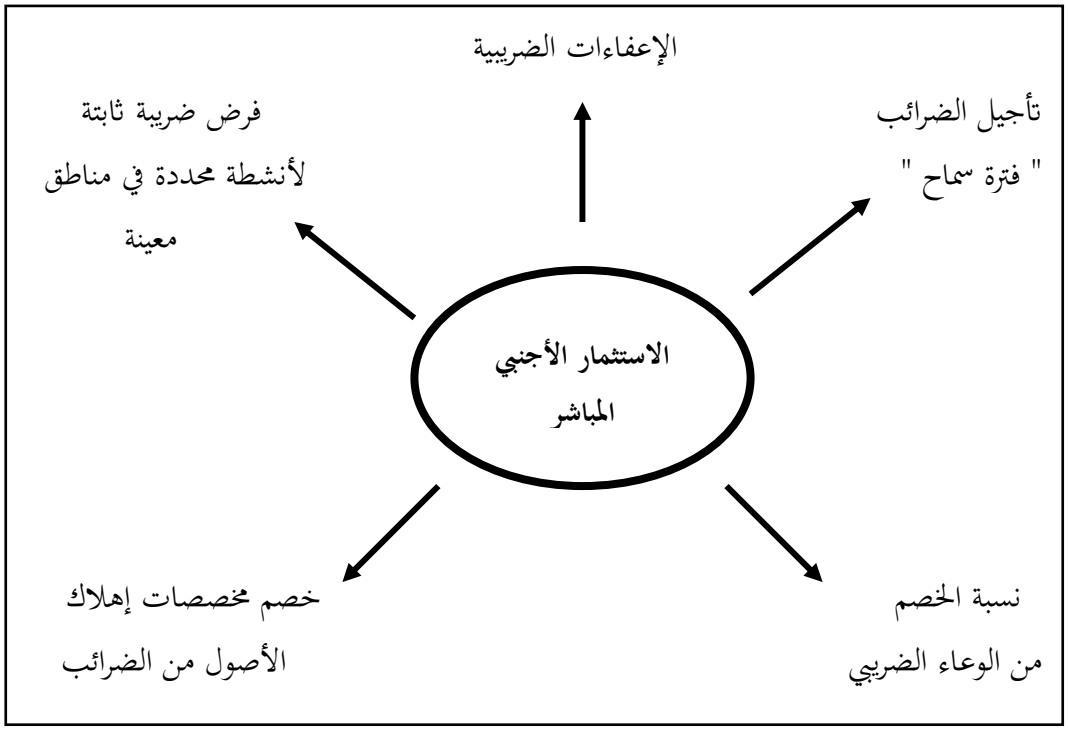
38. عبد الكريم صادق بركات، "الاقتصاد المالي"، الدار الجامعية للنشر، مصر، 1987، ص 149.
39. شكري رجب العشماوي والسعيد عبد العزيز عثمان، "النظم الضريبية"، مكتبة الإشعاع، مصر، 2002، ص 74.
40. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 155، 156.

2) ترحيل الخسائر إلى الخلف: وهنا يتم ترحيل الخسائر التي تصيب الممول في سنة ما لتُخصم من أرباح السنوات السابقة على وقوع هذه الخسائر. ويترتب على السماح بترحيل الخسائر إلى الخلف آثار تمييزية في غير صالح المشروعات الجديدة، وفي صالح المنشآت القائمة.

3) ترحيل الخسائر إلى الخلف وإلى الأمام: حيث يتم ترحيل الخسائر التي تصيب الممول في سنة ما أولا إلى الخلف لمدة محددة، فإذا لم تكف أرباح السنوات السابقة لاستغراق الخسائر، يرحل الباقي ليُخصم من أرباح عدد من السنوات التالية.

ويكفي للدولة المضيفة اختيار المزيج المناسب من الحوافز الضريبية السابقة الذكر جذب نوع معين من الاستثمارات الأجنبية، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (3-2): مزيج الحوافز الضريبية.



المصدر: فريد النجار، مرجع سبق ذكره، ص 86.

ويوضح الشكل السابق مزيج الحوافز الضريبية المستعملة لجذب استثمار أجنبي ما، ويختلف هذا المزيج حسب نوع الاستثمار ومجالاته (زراعية، صناعية، خدمية، وغيرها).

المطلب الثاني: الإجراءات الضريبية العائقة للاستثمار الأجنبي المباشر.

سنحاول أن نتطرق في هذا المطلب إلى الإجراءات الضريبية التي تعيق جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والمتمثلة في:

أولا: المنافسة الضريبية.

سمحت ظاهرة العولمة بزيادة حركة رؤوس الأموال الدولية، فأصبحت الدول تتنافس من أجل استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فاختلفت وجهات النظر للأخذ بالتنسيق الضريبي أو بالتنافس الضريبي، فالتنسيق الضريبي قائم على التكتلات الإقليمية بين مجموعة من الدول لجذب الاستثمارات الأجنبية، والتنافس الضريبي القائم على الإجراء الضريبي من الدولة من جانب واحد.

فعلى مستوى الاتحاد الأوروبي، نجد أن الدول تستعمل الحوافز الضريبية لجذب الاستثمارات الأجنبية أو منع الشركات الوطنية من الاستقرار بالخارج فنجد أن ايرلندا كانت تطبق نسبة خاصة للضريبة على الشركات بمعدل 10%، وعلى إثر احتجاج دول أخرى على هذا التصرف، وعدت أيرلندا بأن تطبق معدل عادي للضريبة على الشركات 12.5%. واعتبرت أيرلندا أن تخفيض معدل الضريبة على دخل الشركات جاء لتعويض العوائق الناتجة عن موقعها الجغرافي بالنسبة للدول المنافسة لها في أوروبا، وكذلك لارتفاع تكاليف العمالة فيها بالنسبة لدول أوروبا الشرقية.

إن للسياسات المتعارضة وغير المتناسقة للدول المضيفة للاستثمار الأجنبي آثار عليها وعلى الدول المجاورة لها خصوصا، فنجد التجمعات الإقليمية بين الدول لتحقيق التكامل الضريبي والتنسيق الضريبي بتوحيد النظم الضريبية بالاتفاق على أسعار ضريبية موحدة للحد من التنافس الضريبي كما هو الحال بالنسبة للاتحاد

الأوروبي، لما له من آثار سلبية من خلال خطر المنافسة وفتح اقتصاديات الدول النامية بمنح إعفاءات ضريبية تؤدي لنقص إيرادات الميزانية العامة.[1]

ثانيا: التهرب الضريبي للمستثمرين الأجانب.

التهرب من الضريبة يعني أن يتخلص المكلف من دفع الضريبة المفروضة عليه كليا أو جزئيا دون أن يعكس عبؤها على الغير.[2]

والتهرب الضريبي الدولي هو صورة من صور التهرب الضريبي، وأن ما يميزه أنه ذو صفة دولية، إذ يتمثل في العمل على التخلص من دفع الضريبة في بلدها عن طريق التهرب غير القانوني للمداخيل والأرباح التي من المفروض أن تخضع لضريبة البلد التي حققت فيه فعلا إلى بلد آخر يتميز بضغطه الضريبي المنخفض مستخدما بذلك كافة الطرق المشروعة وغير المشروعة، فقد يقوم بتحويل أرباحه إلى خارج إقليم الدولة المقيم بها ليتهرب من الضريبة إذا كانت مرتفعة القيمة، أو يقوم باستثمار أمواله في الخارج لكي يتمتع بالحوافز الضريبية التي قد يقررها القانون الضريبي في البلد المضيف.[3] ونجد أن المستثمر الأجنبي يتهرب ضريبيا بعدم دفع الضريبة إما كليا أو جزئيا باستعمال عدة طرق ووسائل، ومن خلال ما تؤكده تجارب تقنية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OCDE)، تراجع متوسط سعر الضريبة على دخل الشركات، بين 1988 و1997 من 44% إلى 36%، وذلك لمواجهة أخطار تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر للخارج، وجذب تدفقاته للداخل.[4] فبغضّ فبغضّ النظر ما إذا كان التهرب الضريبي الدولي مشروعا أو غير مشروع، فان الحوافز الضريبية الموجودة على مستوى الدول المضيفة تعد مدخلا له، فهي تسهل عملية التهرب الضريبي الدولي، حيث يتهرب المستثمر

1. بن حمودة فطيمة المولودة بن عبد العزيز، "الضريبة والاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر: مقابلة بين التحفيز والإعاقة"، الملتقى الوطني الأول حول: السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، جامعة البليدة، الجزائر، 2003، ص 41.
2. حسن عواضة وعبد الرؤوف قطيش، "المالية العامة الموازنة و الضرائب"، دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1995، ص 391.
3. سوزي عدلي ناشد، "ظاهرة التهرب الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية"، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 1999، ص 98.
4. بن حمودة فطيمة المولودة بن عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 40.

الأجنبي من دفع العديد من الضرائب والرسوم (دون مخالفة القوانين) نتيجة وجود مصانع له في دول أخرى بها مزايا ضريبية أحسن، وغالبا ما يحدث هذا النوع من التهرب الضريبي بواسطة الشركات متعددة الجنسيات، و التي تسعى دائما للتخفيف من أعبائها الضريبية إلى أقصى حد ممكن.

ثالثا: الازدواج الضريبي الدولي.

الازدواج الضريبي يعني تعرض المكلف لدفع الضريبة مرتين أو أكثر، عن الوعاء نفسه أو المادة الخاضعة لها، لأكثر من سلطة مالية واحدة.كما يعرف بأنه فرض الضريبة نفسها أكثر من مرة على المكلف نفسه وعلى المال نفسه الخاضع للضريبة وفي المدة الزمنية نفسها.[1]

ويلاحظ أن اصطلاح الازدواج الضريبي غير مقصور على دفع الضريبة مرتين فقط كما يفهم من تفسير كلمة "ازدواج" تفسيرًا حرفيًا، وإنما يقصد بهذا الاصطلاح دفع المكلف للضريبة أكثر من مرة سواء تحديد دفعها مرتين أو ثلاث مرات أو أربع ...الخ. وقد سميت هذه الحالة بالازدواج الضريبي كونها الحالة الغالبة، إذ يغلب أن تتحدد الضريبة مرتين. وعليه فإن الازدواج الضريبي يحصل عندما تفرض أكثر من ضريبة واحدة من نوع واحد على مصدر واحد للدخل في فترة زمنية معينة.

ويحدث الازدواج الضريبي الدولي نتيجة تطبيق الدول تشريعات ضريبية مختلفة التي قد تتعدى نطاق إقليمها، وفقًا لما تقتضيه مصالحها الوطنية إلى ظهور الازدواج الضريبي الدولي بما ينطوي عليه من زيادة العبء الضريبي نتيجة عدد مرات إخضاع الدخل أو المال للضرائب، ومن الحد من الميزات المالية التي تسعى الدول إلى تحقيقها من وراء تشجيع الاستثمارات الدولية وتدعيم علاقاتها الاقتصادية والتجارية،

1. سالم الشوابكة، " الازدواج الضريبي في الضرائب على الدخل وطرائق تجنبه مع دراسة تطبيقية مقارنة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 21، العدد الثاني، سوريا، 2005، ص 57.

وذلك عندما تقوم دولتان أو أكثر بفرض الضريبة نفسها على الوعاء نفسه، وتكلف بها الشخص نفسه نتيجة لاختلاف الأسس التي تعتمد عليها الدول المختلفة في فرض الضريبة الواحدة.

ويعد الازدواج الضريبي (سواء المقصود أو غير المقصود)* وما ينتج عنه من مشاكل ضريبية للدخل الناتج عن الاستثمار من أبرز الظواهر الاقتصادية الحديثة التي أثارت الكثير من المناقشات بين رجال الاقتصاد والمال والقانون، في ظلّ المنجزات الاقتصادية المحلية والدولية، حيث يؤدي تباين ما تّتجه إليه الدول من تطبيق النظم الضريبية (معيار الإقامة، الجنسية، التبعية الاقتصادية) على درجات مختلفة إلى تنازع ضريبي دولي ينشأ عنه ازدواج ضريبي دولي. فقد برزت الحاجة إلى التصدي لمسألة الازدواج الضريبي نظرا للمشكلات التي تثيرها على المستوى الدولي في ظل تشابك العلاقات والنظم وذلك رغبة في تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة.[1]

* الازدواج الضريبي المقصود: هو الازدواج الذي تتجه نية المشرع لإحداثه لتحقيق أغراض مختلفة لعل من أهمها زيادة الحصيلة الضريبية لمواجهة الزيادة المستمرة في الاتفاق العام مثل فرض الضرائب الإضافة (علاوة على الضرائب الأصلية)، أو زيادة عدالة توزيع العبء الضريبي بفرض بعض الضرائب على بعض فئات المكلفين أو ذوي دخول معينة دون غيرهم. أما الازدواج الضريبي غير المقصود: هو الازدواج الذي يحصل من غير قصد من المشرع، أي هو الازدواج الذي لا تتبعه نية المشرع لإحداثه، ويحدث نتيجة اتجاه كل دولة إلى تنظيم تشريعاتها الضريبية بالشكل الذي يحقق مصالحها، وهذا الأمر يترتب عليه ازدواج ضريبي دولي.

1. دريد محمود السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص 127.

المبحث الثالث:

سياسة الإنفاق العام ومناخ الاستثمار.

يعكس الإنفاق العام (الحكومي) دور الدولة في الحياة الاقتصادية، حيث أصبح الأداة الرئيسية للسياسة المالية لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة، والتي أصبحت تستخدم عدة أنواع من النفقات العامة لإحداث أثار مرغوبة على الاقتصاد ككل، وفي هذا المبحث سنحاول دراسة دور كل نوع من هذه الأنواع* في تحسين مناخ الاستثمار، وبالتالي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: دور النفقات الإدارية في تحسين مناخ الاستثمار.

* سنعتمد على أنواع النفقات العامة حسب التقسيم الوظيفي لها (نفقات إدارية- نفقات اجتماعية- نفقات اقتصادية) – أنظر المبحث الثالث من الفصل الثاني.

تتمثل النفقات الإدارية أساسا في نفقات سير المرافق العامة اللازمة لقيام الدولة، حيث تشتمل هذه النفقات على نفقات الدفاع، والأمن، والعدالة، والتمثيل السياسي....الخ.[1] وهي نفقات تواجه الاحتياجات العامة في المجالات التقليدية، والتي تكون في غالب الأحيان عبارة عن المصاريف الإدارية ومرتبات الموظفين في الإدارات العمومية.

ويعتبر النظام الإداري من المكونات الهامة لمناخ الاستثمار في الدولة، فعدم وجود بيروقراطية وسرعة إنهاء العمليات والإجراءات الإدارية، خاصة فيما يتعلق بالتسهيلات الاستثمارية، وتتمثل في سرعة منح التراخيص والموافقات وإبرام العقود وتسجيلها في إطار أقل تكلفة وجهد ووقت، بعيداً عن الروتين والبيروقراطية المعوقة والفساد الإداري والعمولات، فالتسهيلات الإدارية من أهم الحوافز التي تحسن من مناخ الاستثمار وتجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، لكن يتسم النظام الإداري بالضعف في أغلب الدول النامية، مما يساعد في انتشار الفساد خاصة الفساد الإداري والمالي، حيث تعد ظاهره الفساد الإداري والمالي من الظواهر الخطيرة التي تواجه الدول وعلى الأخص الدول النامية، التي تتسم بانتشار الرشوة واستغلال النفوذ والمنصب العام ونهب المال العام أو تبذيره وإهداره، والمحسوبية والمحاباة. حيث قد تمتد المراجعات في بعض البلدان المتخلفة إلى عدة أشهر، وموافقة أكثر من 75 هيئة وجهة مركزية وفرعية وعشرات الموافقات والمراجعات المحبطة والمنفّرة، بل والمشجعة على هروب رؤوس الأموال[2]. كل هذا أدى إلى شلل في عملية البناء والتنمية الاقتصادية والتي تنطوي على تدمير الاقتصاد والقدرة المالية والإدارية للدولة وبالتالي إيجاد مناخ استثماري غير محفز وغير جاذب للاستثمار الأجنبي المباشر.

فالإنفاق العام يؤثر في مناخ الاستثمار للدولة من خلال النفقات الإدارية، فضعف الإدارة العمومية وما ينتج عنها من تشويه لمناخ الاستثمار، ناتج عن عدة أسباب أهمها انخفاض مستويات الأجور للموظفين إذ

1. محمد الصغير بعلي ويسرى أبو العلا، "المالية العامة"، دار العلوم، الجزائر، 2003، ص31.
2. حمد سليمان المشوخي، " اقتصاديات النقل والمواصلات"، دار الفكر العربي، مصر، 2003، ص 395.

يعتبر أحد الأسباب الاقتصادية الرئيسية لظاهرة الفساد الإداري،[1] خاصة في الدول النامية التي تعرف عدم عدالة توزيع الدخول والثروات، والذي أدى إلى انقسام المجتمع إلى أقلية غنية، وغالبية فقيرة تعاني من انخفاض مستوى المعيشة، مما ولد لديها دافعا لمخالفة القوانين من قبول للرشوة، واستغلال للمنصب العام مقابل الحصول على منافع خاصة، هذا بالإضافة إلى قلة الاهتمام بالدورات التدريبية والتكوينية للموظفين في الإدارات العمومية، وهو السبب الذي يجعل الموظف غير كفؤ وغير مؤهل لشغل منصبه العام. وبالتالي فزيادة الإنفاق العام على الإدارة العمومية سوف يحسن من أدائها، ومنه يتحسن مناخ الاستثمار في الدولة الذي من شأنه جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

بالإضافة إلى الإنفاق العسكري والإنفاق على الأجهزة الأمنية والعدالة والجهاز السياسي، التي من شأنها توفير الأمن والاستقرار داخل الدولة، فتوفير الاستقرار السياسي والأمني يعتبر من أهم حوافز جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، ويسعى المستثمر وراء الربحية والأمان، ومن ثم يبتعد بل يهرب من بؤر الصراع العسكرية خوفا من الدمار، بجانب الخوف من التأميم والمصادرة ونزع الملكية وهيمنة بعض النظم ذات النزعة الاشتراكية، أو حيث المشاركة في الملكية والإدارة وتداخل الاختصاصات، والفوضى السياسية والانقلابات والاضطرابات السياسية والأمنية، و تناحر الأحزاب والاضطرابات والمظاهرات والفوضى أو توقف العمل أو النشاط[2]، فالمستثمر الأجنبي لابد أن يطمئن إلى استقرار الأوضاع لفترة طويلة، ولا يأتي هذا الاطمئنان إذا كانت الدولة في نزاعات مستمرة مع دول أخرى، أو مع قطاعات كبيرة من شعبها فكلما كان الوضع الأمني جيداً، وكلما تميزت الدولة بدرجة عالية من الحرية والديمقراطية، كلما كان مناخ الاستثمار ملائماً أكثر وجذاباً للمستثمر الأجنبي.[3]

1. بن مرزوق عنترة،" الرقابة الإدارية ودورها في مكافحة الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص56.
2. حمد سليمان المشوخي، مرجع سبق ذكره، ص 385، 386.
3. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 104.

المطلب الثاني: دور النفقات الاجتماعية في تحسين مناخ الاستثمار.

النفقات الاجتماعية هي النفقات التي تتعلق بالأهداف والأغراض الاجتماعية للدولة والتي تتمثل في الحاجات العامة التي تؤدي إلى التنمية الاجتماعية للأفراد، وذلك عن طريق تحقيق قدر من الثقافة والتعليم والصحة لهم.

ويشمل هذا النوع من النفقات تلك المتعلقة بالتعليم والصحة والإسكان. وتعتبر النفقات على قطاع التعليم أهم بنود النفقات الاجتماعية نظراً لما يرتبط بها من قياس درجة تقدم المجتمع، في كل الدول المتقدمة منها والنامية على السواء.[1]

أولا: دور الإنفاق على قطاع التعليم في تحسين مناخ الاستثمار.

تزايد الاهتمام بالإنفاق العام على التعليم، لما له من دور فاعل في عملية تطوير المنظومة التربوية، حيث من المتعارف عليه بين المهتمين باقتصاديات التعليم بأنه كلما زاد الإنفاق العام على التعليم، كلما تحسنت نوعيته بشرط أن يكون هذا الإنفاق في مجالات تؤدي فعلا إلى تحسين أداء التعليم، مثل مستوى الأبنية المدرسية وتكنولوجيا التعليم وحفز المدرسين وتقديم المزيد من الخدمات للطلبة...الخ. فالإنفاق على التعليم يلعب دوراً كبيراً في تطور الطلبة وزيادة استيعابهم، وذلك بتوفير الإمكانيات والتسهيلات التي من شأنها أن تسارع في عملية الفهم لديهم، ومن الجدير ذكره هنا أنّ نجاح أي خطة تعليمية يعتمد بالأساس على التقدير السليم للاحتياجات المالية لقطاع التعليم، وكيفية توزيع هذه الاحتياجات بالشكل الأمثل بين فروع التعليم

1. سوزي عدلي ناشد،" الوجيز في المالية العامة"، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000، ص 38.

المختلفة والتقدير السليم للاحتياجات المالية. يمكن بالتالي ربط الخطط التعليمية بخطط الدولة الاقتصادية والاجتماعية.[1]

إن التعليم عملية مكلفة تحتاج إلى أموال كثيرة لبناء المدارس والمعاهد والجامعات وتجهيزها، كما تحتاج إلى أجور المعلمين والإداريين، بالمقابل يؤثر التعليم في رفع المستوى الثقافي وزيادة الخبرة وتوسيع أفق المتعلمين، مما يؤدي إلى تحسين فرص الرخاء ورفع مستوى المعيشة وتخفيض معدلات الجريمة، وكذلك رفع مستوى الانضباط والتقيد بسيادة القانون وتنمية حس الانتماء الوطني. وبدأ الاهتمام بدراسة العلاقة بين التعليم والنمو الاقتصادي بعد الحرب العالمية الثانية، وخاصة بعد أن اتضح عدم إمكانية رد كامل الناتج إلى عوامل الإنتاج المادية من عمل ورأس مال، بحسب النماذج الاقتصادية الرياضية، فعُدَّ التعليم من بين العوامل الأخرى التي تسهم في النمو، وأدمجت كلها تحت اسم العامل المتبقي. واتجهت معظم الدراسات إلى تحري تأثير التعليم في تحقيق الزيادة في الناتج الوطني مستخدمة في ذلك أساليب المعالجة الإحصائية مثل حساب الارتباط بين زيادة الإنفاق على التعليم أو زيادة عدد سنوات الدراسة، أو حصول القوى العاملة على تعليم إضافي أو تحسين المستوى التعليمي للعمال من جهة وزيادة إنتاجية العاملين المتعلمين من جهة أخرى. كما استخدمت أساليب التحليل العاملي للتوصل إلى حساب دور كل من عوامل الإنتاج، إضافة إلى حساب دور المستوى التقني للآلات وأداء العمال ومهاراتهم ومستوى تعليمهم أو تدريبهم في توليد الدخل وتحقيق النمو. وقد توصلت معظم الدراسات إلى إثبات إسهام التعليم في النمو الاقتصادي.[2]

ويعد الاستثمار في العنصر البشري من بين أهم العوامل التي تساعد في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خاصة في القطاعات عالية التقنية، فالإنفاق على التعليم والتدريب وإن كان يتمثل في استهلاك حال، إلا أنه

1. كامل رشيد علي التل، "أثر التعليم على النمو الاقتصادي: حالة الأردن"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، الأردن، 1991، ص 13.

2. أنطوان رحمة، "اقتصاديات التعليم"، من الموقع الالكتروني: http://www.arabency.com/index.php. (تاريخ الاطلاع: 2011/05/03).

ينشأ فرص مؤكدة لزيادة الاستثمار في المستقبل. فعلى الرغم من صعوبة القياس الكمي للعائد في العنصر البشري، إلا أن الكثير من الاقتصاديين يؤكدون على أنه مفتاح للنمو والتنمية الاقتصادية المستدامة. فالإنفاق على التعليم والتدريب يحقق عائداً كبيراً على المدى البعيد، يتمثل في عمالة أكثر مهارة ومن ثم إنتاجية أكثر.[1]

ثانيا: دور الإنفاق على القطاع الصحي في تحسين مناخ الاستثمار.

إن زيادة الإنفاق على القطاع الصحي يساهم في تحسين مناخ الاستثمار للدولة، حيث تعتبر الصحة من الشواغل الأكثر أهمية في مجال التنمية في مختلف المجتمعات، سواء في تلك المتقدمة أو النامية، وذلك بوصفها من بين أهم العوامل التي تساهم في تحقيق التنمية المستدامة وأحد مؤشراتها على حد سواء. ففي حين تمثل الصحة قيمة في حد ذاتها، فإنها تعتبر كذلك مفتاحا لزيادة الإنتاج ورفع القدرة الإنتاجية. فالتنمية الصحية تمثل عنصراً هاماً في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، حيث من غير الممكن تحقيق تنمية حقيقية، دون تحسين وتطوير الأوضاع الصحية للإنسان الذي هو نواة التنمية وهدفها، ذلك إن الإنسان المكتمل صحياً هو القادر على بناء تنمية صحيحة ومستدامة.[2] والجدول التالي يبين تطور نسبة نفقات الصحة إلى الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية وبعض الدول المتقدمة:

الجدول رقم (3-7): تطور نسبة النفقات الصحية الكلية إلى الناتج المحلي الإجمالي لدول عربية ودول متقدمة.

(الوحدة: نسبة مئوية)

السنوات	1999	2000	2001	2002	2003
الجزائر	3.7	3.5	3.8	3.5	3.5
المغرب	4.6	4.7	4.9	5	5.1
تونس	5.5	5.6	5.7	5.6	5.4
السعودية العربية	4.3	4.2	4.7	4.5	4
البحرين	4.7	3.9	4.2	4.2	4.1
الإمارات العربية المتحدة	3.8	3.2	3.7	3.4	3.3
قطر	3.6	2.8	2.9	3.3	2.7

1. رضا عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 137، 138.
2. بومعروف الياس وعماري عمار، "من أجل تنمية صحية مستدامة في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد 7، 2010، ص 27.

مصر	5	5.2	5.4	5.9	5.8
لبنان	11.3	11.7	11.7	10.8	10.2
العراق	1.9	1.7	1.6	1.8	2.7
الولايات المتحدة الأمريكية	13.1	13.3	14	14.7	15.2
فرنسا	9.3	9.3	9.4	9.7	10.1
ألمانيا	10.8	10.6	10.8	10.8	11.1

المصدر: بومعروف الياس وعماري عمار، مرجع سبق ذكره، ص 39.

من الجدول السابق نلاحظ مدى الاهتمام الكبير الذي توليه الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية بالصحة وبالقطاع الصحي، وذلك من خلال حجم الإنفاق الكبير على هذا القطاع، مما ساهم هذا في رفع القدرة الإنتاجية لعمالها وزيادة الإنتاج، وبالتالي تساهم في تحسين مناخها الاستثماري والذي يوصف عادة بالجيد. بالمقابل مازال حجم النفقات الصحية قليل، إن لم نقل ضعيف في الدول العربية مقارنة بالدول المتقدمة، وهذا لا يساعد على تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية جيدة لها.

لاشك أن الاستثمار يحتاج إلى بنية أساسية اجتماعية كافية من حيث نوعيتها وتكاليف استخدامها والتي تتمثل في توافر الخدمات التعليمة والطبية والترفيهية والثقافية وكل ما من شأنه توفير إقامة مستقرة للمستثمر وأسرته وموظفيه وعماله. وأن تكلفة المستثمر تتضاعف إذا لم تتوافر البنية الأساسية الاجتماعية اللازمة لتشجيع المستثمر الأجنبي.[1] حيث لعبت البنية الأساسية الاجتماعية في كل من شرق آسيا وأمريكا اللاتينية دوراً هاماً في تعظيم قدرة الدولة على جذب المزيد من الاستثمار الأجنبي.[2]

المطلب الثالث: دور النفقات الاقتصادية في تحسين مناخ الاستثمار.

ويقصد بالنفقات الاقتصادية تلك النفقات التي تقوم بها الدولة لتحقيق أغراض اقتصادية بصورة أساسية، ويسمى هذا النوع من النفقات بالنفقات الاستثمارية، حيث تهدف الدولة من ورائها إلى زيادة الإنتاج الوطني

1. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 106.
2. رضا عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 279.

وخلق رؤوس أموال جديدة. وتشتمل هذه النفقات كل ما ينفق على مشروعات الصناعة والقوى الكهربائية والري والصرف، أضف إلى ذلك كافة الإعانات التي تمنحها الدولة للمشروعات العامة والخاصة.[1]

ويمثل هذا النوع من النفقات أهمية كبيرة في الدول النامية، ويرجع ذلك إلى أن الدولة تقوم بنفسها بعمليات التكوين الرأسمالي نظراً لكونها تحتاج إلى نفقات كبيرة من جهة، و لأنها تحقق عائداً مباشراً من جهة أخرى، لذا فالقطاع الخاص لا يقوى عليها ولا يرغب في القيام بها لانخفاض العائد في بعضها، مثال ذلك الطرق ووسائل النقل والطاقة والري والصرف وهي تمثل البنية الأساسية الاقتصادية.[2]

وسنبحث في تأثير كل من البنية الأساسية الاقتصادية والإعانات المالية التي تقدمها الدولة في تحسين مناخ الاستثمار لديها.

أولا: دور البنية الأساسية الاقتصادية في تحسين مناخ الاستثمار.

تلعب البنية الأساسية الاقتصادية دوراً أساسياً في تعزيز نوعية حياة المواطنين، كما يعد رفع مستوى البنية الأساسية الاقتصادية عاملاً حيوياً للتحول الاقتصادي، حيث أن وجود بنية أساسية اقتصادية ذات كفاءة متميزة ومردود عال يعتبر من أهم عناصر جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

ويمكن تعريف البينة الأساسية حسب تقرير البنك الدولي بأنها: رأس المال العيني المستثمر في المرافق والخدمات العامة في مجالات الطرق والنقل والاتصالات والمياه والصرف الصحي ومحطات توليد الطاقة الكهربائية والسكك الحديد والموانئ والمطارات، بهدف خدمة القطاع الخاص بشقيه العائلي وقطاع الأعمال.[3] إذن فمشروعات البنية الأساسية هي التي توجه لخدمة سياسة عامة أكثر من أن تستهدف تحقيق الربح، وغرضها الإنتاج المباشر لسلع وخدمات يمكن أن لا تكون مربحة، لكن لها منفعة غير مباشرة للمجتمع كله.

1. سوزي عدلي ناشد،" الوجيز في المالية العامة"، مرجع سبق ذكره، ص 39.
2. نفس المرجع، ص 39.
3. محمود محمد داغر وعلي محمد علي، "الإنفاق العام على مشروعات البنية التحتية وأثره في النمو الاقتصادي في ليبيا"، بحوث اقتصادية عربية، العدد 51، صيف 2010، ص 116.

وتُمتلك هذه المشروعات– في معظم الحالات– ملكية عامة بالكامل، أو تضطر الدولة إلى ضمان ربح القطاع الخاص المشترك فيها.[1]

1) النقل والمواصلات:

يعتبر قطاع النقل من أهم مكونات البنية الأساسية الاقتصادية لأي دولة، حيث تمارس خدمات النقل بمختلف أنواعه (البري، البحري، الجوي) دوراً حيوياً وفعالاً في دفع عملية التنمية الاقتصادية في كافة دول العالم، ويمكن القول بأن خدمات النقل هي أساس التقدم الحضاري عامةً والتقدم الاقتصادي بصفة خاصة.إن توفير وسائل النقل المناسبة لا تقتصر على حمل ونقل البضائع والأشخاص فقط، بل أيضا نقل التكنولوجيا والتقنيات من مكان لآخر بسرعة ومرونة وأمان، وفق أقصر السُّبل والطرق وأيسرها بأقل تكلفة من أجل زيادة الإنتاج وتوسيع نطاق السوق، مما يخلق وفرات اقتصادية هامة لمختلف الصناعات. كما يساهم نشاط النقل في تنمية ودعم الأنشطة السياحية متزايدة الأهمية محلياً ودولياً.[2]

أ) النقل البحري:

يعد نشاط النقل البحري مقارنة بأنشطة النقل الأخرى، أحد المحاور الرئيسية التي تعتمد عليها التجارة الخارجية لأي دولة، ويرجع ذلك إلى ما يتمتع به هذا النشاط من خصائص مميزة، تتمثل في قدرته على نقل ألاف الأطنان من البضائع المصدرة والمستوردة، بواسطة السفن الضخمة خلال الرحلة الواحدة، فتوفير خدمات النقل البحري تعد أحد الشروط الضرورية لانسياب حركة التجارة الخارجية، لذا نجد اهتماماً كبيراً من قبل حكومات الدول النامية بهذا القطاع، بتخصيصها مبالغ ضخمة لتنمية وتطوير هذا القطاع حتى تتجنب أو على الأقل تخفض من درجة اعتمادها على خدمات النقل البحري للدول المتقدمة عالية التكلفة، فتكلفة

1. علي خليفة الكواري، "دور المشروعات العامة في التنمية الاقتصادية"، عالم المعرفة، قطر، 1981، ص41.
2. سميرة إبراهيم أيوب، "اقتصاديات النقل" دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002، ص 15.

النقل العالية تمثل عائقا أمام قدرة الدول النامية على تصدير منتجاتها.[1] ويلاحظ في النقل البحري أن طريق النقل عموما مفتوحا للجميع نتيجة لمبدأ حرية البحار، ويعمل به ناقلون عديدون والقاعدة السائدة به هي حرية المنافسة.[2]

ب) النقل البري:

يمارس النقل البري دوراً بارزاً ورئيسياً في نقل البضائع والركاب وتتزايد أهميته في جميع الدول ويتضمن النقل البري تقديم خدماته عبر وسيلتين رئيسيتين هما:[3]

–النقل عبر الطرق البرية: وسيلة مهمة يزداد الاعتماد عليها من سنة إلى أخرى ولعل السبب الواضح في زيادة الاعتماد عليها أو الحاجة إليها هو المرونة والاستجابة العالية التي تتصف بها لتلبية حاجات النقل سواء كان ذلك بالنسبة لنقل الأفراد أم البضائع. إن أهمية النقل بالسيارات تأتي من خلال الترابط السهل والسريع ما بين المناطق الجغرافية المتناثرة والتي يصعب في الكثير من الأحيان على الوسائل الأخرى في تحقيق عملية الاتصال بنفس المرونة التي تتمتع بها السيارات. إن تطور النقل بالسيارات يجب أن يواكبه تخطيط وتطوير الطرق لتوفير انسيابية سليمة لهذه المركبات، لذا اتجهت الدول إلى تطوير وتحديث شبكات النقل كي تحصل على كفاءة أعلى في العملية الإنتاجية والاجتماعية التي تحققها وسائل النقل عبر الطرق البرية.

– النقل عبر السكك الحديدية: تبرز أهمية النقل بالسكك الحديدية من خلال قدرتها الكبيرة على نقل الحمولات الثقيلة ولمسافات بعيدة وبسرعة واضحة تفوق الكثير من الوسائل الأخرى حيث بلغت سرعة بعض القطارات 210كم/ساعة. كما تبرز أهمية السكك من خلال تأثيرها المباشر في توزيع السكان وإيجاد

1. نفس المرجع، ص 71- 74.
2. أحمد عبد المنصف محمود، "اقتصاديات النقل البحري"، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، مصر، 2001، ص 31.
3. حيدر كمونة، "أهمية قطاع النقل والمرور في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، مقال منشور على جريدة المدى، من الموقع الالكتروني: http://almadapaper.net/sub/06-405/p19.htm (تاريخ الاطلاع: 2001/05/13)

التجمعات الحضرية الكبيرة جراء مرور شبكات السكك فيها، وكما نلاحظ ذلك في العديد من المدن الصناعية الأوروبية التي نمت وازدهرت جراء وجود السكك الحديدية فيها. وتعتبر السكك الحديدية في مقدمة وسائل النقل التي تعتمد عليها الدول اعتماداً كبيراً في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية، وعلى ذلك تقوم العديد من الدول بإنشاء السكك الحديدية وتحديثها بالوحدات المتحركة الحديثة. والمنشآت الثابتة من الخطوط الحديدية على أساس مراعاة خصائص الاستثمار في قطاع سكك الحديد التي يتمثل أهمها في ضخامة الاستثمارات المطلوبة، ولأن سكك الحديد صناعة كثيفة بحاجة إلى رأس المال وتكامل الاستثمارات بمعنى أنه في حالة شراء قاطرات ذات سرع عالية فلابد من تجديد الخطوط الحديدية لتتحمل هذه السرعة العالية. وكذلك تعتبر السكك الحديدية عاملاً من عوامل التوطن الصناعي حيث تبرز أهميته في مرحلتي الإنتاج والتوزيع حيث تتوفر فرص نقل للمواد الأولية وعنصر العمل والسلع الوسيطة وكذلك نقل الإنتاج إلى مناطق التخزين والاستهلاك.

ج) النقل الجوي:

يعتبر النقل الجوي أحدث أنواع النقل وأسرعها وأكثرها تطوراً ومرونةً واستيعاباً للتكنولوجيا، وأقدر وسيلة لقطع المسافات الطويلة في أبعاد زمنية قصيرة.[1] وتتبلور الأهمية الاقتصادية لقطاع النقل الجوي ودوره في دفع عملية التنمية الاقتصادية، في تعاظم المردود الاقتصادي والاجتماعي الناتج عن تقديم خدمات النقل الجوي، وتأثير تلك الخدمات على العديد من المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في الدولة.[2]

ويلقى قطاع النقل والمواصلات اهتماماً كبيراً من قبل الدول، حيث تسعى كل دولة إلى زيادة الإنفاق والاستثمار في هذا القطاع، لأهميته البالغة في دعم التنمية، ومساهمته الفعالة في تحسين المناخ الاستثماري لأي دولة، مما يساعد في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية.

1. حمد سليمان المشوخي، مرجع سبق ذكره، ص 66.
2. سميرة إبراهيم أيوب، مرجع سبق ذكره، ص 167.

2) قطاع الاتصالات:

لقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تطوراً مذهلاً في وسائل وتكنولوجيا الاتصالات، وأصبح من الصعب متابعة الاختراعات الجديدة في هذا المجال، حيث دخلنا عصر الأقمار الصناعية وعصر الانترنيت. ولا يزال التطور مستمراً في مجال تكنولوجيا الاتصالات بشكل جعل العالم قرية صغيرة. ويعد الهاتف من أهم وسائل الاتصال الصوتي ومن أقدمها وأكثرها انتشاراً بين الناس. والهاتف ليس أداة للتواصل بين الأفراد والجماعات فقط، ولكنه أداة تلعب دورها في الإنتاجية والتسويق وإيصال الخدمات للكثير من المؤسسات. وينظر إليه كقناة اتصال غير مباشرة بين الراسل والمستقبل عند مزاولة عملية الاتصال. كما ظهرت الأقمار الصناعية، فالقمر الصناعي هو مركبة فضائية تدور حول الكرة الأرضية، لها أجهزة لنقل إشارات الراديو والبرق والهاتف والتلفزيون، وترسل محطات على سطح الأرض (المحطات الأرضية) الإشارات إلى القمر الصناعي الذي يبث الإشارات بعد ذلك إلى محطات أرضية أخرى.[1] وتقدم الأقمار الصناعية خدماتها لكونها محطات تحويل فضائية لبث إشارات ترسل بواسطة المحطات الأرضية والتي تعمل أيضا على ربط شبكات الاتصالات الأرضية من خلال شبكات الهاتف. وقد أخذت الاتصالات الفضائية عبر الأقمار الصناعية تلعب دوراً هاماً في مجال نقل الرسائل والمعلومات بفضل فعاليتها وعدم تأثرها بالظروف المحيطة.

وتعد الأنترنت أهم تطور حاصل في عالم الاتصالات، وهي عبارة عن شبكة ضخمة من شبكات الحاسوب الممتدة عبر الكرة الأرضية بكافة دولها. إذ يستخدم الشبكة أكثر من مليار مستخدم من جميع أنحاء العالم لأول مرة في ديسمبر 2008 رغم أن عمر شبكة الانترنت لم يتجاوز 15 سنة منذ توفرها بشكل مفتوح للعامة.[2] وهي اتفاقية عملاقة بين ملايين الحواسيب للارتباط مع بعضها البعض ولهذا يطلق عليها شبكة

1. الشافعي منصور، مملكة العلم والتكنولوجيا، ايتراك للنشر، مصر، 2000، ص 82.

2 كمال رزيق، "توجه الأقطار العربية نحو اقتصاد المعرفة وتكنولوجيا المعلومات"، بحوث اقتصادية عربية، العددان 48-49، خريف 2009، شتاء 2010، ص 144.

الشبكات. وهي شبكة عالمية مفتوحة تجعل المشترك قادراً على الوصول إلى آلاف المصادر والخدمات المختلفة في مجال المعلومات. ومن الجدير بالذكر، أن شبكة الانترنيت كانت في بداية عهدها حكرا على المؤسسات الكبيرة، إلا أن هذا الوضع قد تغير في الوقت الحاضر، وأصبحت المؤسسات الصغيرة والمصالح التجارية والأفراد على اختلافهم مرتبطين بها. وأصبحت الشركات التجارية فعلا تمثل القطاع الأوسع، والأسرع تطوراً في شبكة الانترنيت.

إن التطور السريع في وسائل وتكنولوجيا الاتصالات بأشكالها المختلفة جعلت عملية نقل وتبادل المعلومات والبيانات والخبرات من أي مكان في العالم إلى مكان آخر عملية سهلة وتتم بسرعة وفعالية، وأصبحت التكنولوجيا الجديدة وسيلة هامة لتخفيض التكاليف وزيادة السرعة في المعالجة، وتحسين الجودة في أنشطة المؤسسات. لذا نجد كل الدول –المتقدمة منها والنامية– تولي هذا القطاع اهتماماً بالغاً، حيث زاد حجم الإنفاق والاستثمار على هذا القطاع الخدمي الهام، حيث ارتفعت الاستثمارات على مستوى العالم في مجال الاتصال عن بعد من 115 مليار دولار سنة 1990، إلى 152 مليار دولار سنة 1995، وفي الولايات المتحدة الأمريكية ارتفع الإنفاق من أقل من 5% سنة 1960 إلى أكثر من 43% سنة 1966، وطبقا لوزارة التجارة الأمريكية أثمرت صناعة تقنيات المعلومات والاتصال في الولايات المتحدة سنة 1990 عائدات قدرها 683 مليار دولار.[1] حيث أن زيادة الإنفاق والاستثمار على قطاع الاتصالات سوف يساهم بشكل كبير في تحسين مناخ الاستثمار للدولة، مما يؤدى إلى جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية إليها.

3) قطاع الطاقة:

تعتبر الطاقة بمختلف أنواعها (فحم، بترول، غاز، كهرباء، الطاقة النووية، الطاقة الشمسية...) عصب الحياة و المحرك الرئيسي للتقدم الصناعي بصفة خاصة والتقدم الاقتصادي بصفة عامة، وهي تلعب دوراً كبيراً

1. عبد الوهاب رميدي، " اقتصاد المعرفة، الفجوة الرقمية،... تحدي المنطقة العربية"، بحوث اقتصادية عربية، العددان 43-44، خريف 2008، ص 54.

بالغ الأهمية بالنسبة لأي دولة، ولقد اعتمد العلم في حضارته الحديثة على الطاقة ومواردها لتحويل الموارد الاقتصادية من شكلها الأولي إلى أشكال أخرى تشبع رغبات وحاجات الإفراد والمستهلكين.[1]

وتولي الدول أهمية كبيرة بقطاع الطاقة، نظراً لأهميته البالغة في عملية التنمية الاقتصادية، لذا فإنها توفر مبالغ ضخمة من نفقاتها العامة في هذا المجال، نظراً لان الطاقة تحتاج إلى استثمارات ضخمة وتكنولوجيا حديثة ومتطورة، فعلى الدولة توفير مختلف مصادر الطاقة وبأقل تكلفة ممكنة، وهذا سوف يساعد في تحسين المناخ الاستثماري لديها، مما يسمح بجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فقيام أي استثمار يحتاج إلى الطاقة في كل مراحل قيامه. فقطاع الطاقة من أهم مكونات البنية الأساسية الاقتصادية لأي دولة.

ثانيا: دور الإعانات المالية في تحسين مناخ الاستثمار.

تعد الإعانات المالية من أهم الحوافز التي يمكن أن تقدمها الدولة للمستثمر الأجنبي أو المستثمر الوطني وتهدف الدولة من تقديم الإعانات المالية إلى المشروعات الاستثمارية إلى تشجيعها على الاستثمار في المجالات المرغوب فيها، بما يعينها على زيادة الإنتاج، أو لتشجيعها على الإنتاج لغرض التصدير، أو لتوفير مصادر التمويل الذاتي لها.

ويمكن تقسيم الإعانات المالية إلى إعانات الإنتاج، وإعانات التصدير، وإعانات رأسمالية:[2]

1) إعانات الإنتاج:

تقدم الدولة هذه الإعانات للمشروعات الاستثمارية بهدف تشجيعها على زيادة الإنتاج في نوع أو أنواع معينة من المنتجات، فتعطى هذه الإعانات في فرنسا لصالح زراعة الكتان وغزل الحرير وزراعة العنب، وفي بريطانيا تقدم بالنسبة لصناعة السكر، وفي كندا لإنتاج البترول والنحاس. كما تمنح كذلك لمساعدة المشروعات على الحفاظ على الإنتاج القائم بسبب المنافسة التي يتعرض لها المنتج المحلي، أو لصعوبات التمويل.

1. محمدي فوزي أبو السعود وآخرون، "الموارد الاقتصادية"، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 99.
2. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 107- 109.

2) إعانات التصدير:

حيث تمنح الدولة هذه الإعانات للمنتجين بهدف الوصول بالإنتاج إلى مرحلة التصدير، لما يحققه التصدير من منافع أهمها تحسين ميزان المدفوعات للدولة.

وتأخذ إعانات التصدير أشكالاً متعددة منها: توفير مصادر تمويل المشروع بقروض ذات فائدة أقل أو بلا فائدة، أو تقديم معلومات مجانية حول السوق الخارجية والمنافسة الدولية، واتجاهات التجارة الدولية وهذه المعلومات تجمع بواسطة المراكز الدبلوماسية وتوضع تحت تصرف المصدرين.

3) الإعانات الرأسمالية:

حيث تمنح الدولة المشروع الاستثماري إعانات تمكنه من تغطية نفقات الإنشاء أو لإقامة أصول ثابتة للتوسع في الإنتاج، ويتم ذلك عن طريق تقديم رأس المال مجاناً أو إقراضه بسعر فائدة منخفض أو بشروط ميسرة، كالقروض طويلة الأجل أو بدأ السداد بعد فترة من الزمن. وكما تمنح هذه الإعانات في بداية المشروع يمكن أن تمنح أيضا أثناء قيام العمل به وذلك بهدف الوصول إلى الحجم الأمثل للمشروع، أو لتخفيض تكلفة الإنتاج في مرحلة لاحقة.

فالإعانات المالية بمختلف أنواعها مهمة جداً كحافز لتشجيع الاستثمار عامة والاستثمار الأجنبي المباشر بصفة خاصة.

خلاصة الفصل:

يعبر مناخ الاستثمار عن مجمل الظروف والأوضاع السياسية، ومدى ما تتسم به من استقرار، وكذلك الاقتصادية والاجتماعية، والمؤسسية بتنظيماتها الإدارية وما تتميز به من فاعلية وكفاءة، والقانونية وكذلك الإجرائية، بالإضافة الى طبيعة السوق وآلياته ومكوناته من بنى تحتية وعناصر الإنتاج، وما تتميز به الدول أيضا من خصائص جغرافية وديموغرافية، والتي يمكنها جميعا أن تؤثر على فرص نجاح المشروع الاستثماري في منطقة أو دولة معينة. وتم وضع عدة مؤشرات دولية من أجل تقييم مناخ الاستثمار في الدول، ومن أهم هذه المؤشرات: المؤشر المركب لمكونات السياسة الاقتصادية، والمؤشر المركب للمخاطر القطرية، ومؤشر الحرية الاقتصادية، ومؤشر العولمة...الخ، ووضعت هذه المؤشرات لتوضح الصورة بدقة أكثر للمستثمر الأجنبي وتساعده في اتخاذ قراراته الاستثمارية.

ولجذب الاستثمارات الأجنبية لخدمة التنمية، تقوم الدول المضيفة بتقديم بعض الحوافز والتسهيلات والامتيازات، أملا في الحصول على المزيد من هذه الاستثمارات.

وللسياسة المالية تأثير كبير على مناخ الاستثمار للدولة، حيث تلعب الحوافز الضريبية بمختلف أشكالها (الإعفاءات الضريبية، التخفيضات الضريبية، الاهتلاك المعجل، المعاملة الضريبية للأرباح والخسائر) دوراً هاماً في تحسين مناخ الاستثمار نظرا لما تقدمه من مزايا من شأنها أن تشجع المشروعات على الاستثمارات في المجالات المرغوبة فيها اقتصادياً واجتماعياً للدولة. لكن هذه الحوافز لا تكفي لوحدها لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، فهي عنصر واحد من بين عديد العناصر المكونة لمناخ الاستثمار في الدولة. فالمستثمر الأجنبي

لا ينظر إلى الحوافز الضريبية فقط، بل يهتم أيضا بما تمتلكه الدولة من بنى أساسية حديثة ومتطورة بالإضافة إلى عامل الاستقرار السياسي والأمني، وهنا نجد الدولة تنفق على مشاريع البنية الأساسية الاقتصادية منها والاجتماعية، بهدف تحسين مناخها الاستثماري لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

وتجدر الإشارة بنا هنا، أنه من خلال ما قدمناه في هذا الفصل، نجد نوعا من التناقض في استخدام الدولة للسياسة المالية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، فمن جهة نجد أن الدولة مطالبة بزيادة حجم الإنفاق العام لديها على مشاريع البني الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، لتحسين مناخها الاستثماري، ومن جهة أخرى مطالبة بتقديم الحوافز والامتيازات الضريبية للمستثمر الأجنبي، وبالتالي تخفيض إيراداتها الضريبية والذي من شانه أن يؤثر سلباً في انخفاض حجم الإنفاق العام للدولة في المستقبل، في نفس الوقت التقليل من نسبة العجز الموازني إلى الناتج المحلي الإجمالي والتحكم فيها، فعلى الدولة أن تتبع سياسة مالية رشيدة من خلال التحكم في الإنفاق وترشيده وحسن استخدام مواردها المتاحة، بالإضافة إلى حسن استخدام الحوافز الضريبية لتحقيق الأهداف المسطرة. ومنه فالمطلوب من الجزائر استخدام سياسة مالية رشيدة لتشجيع وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وهذا ما سنحاول دراسته خلال الفصل الموالي.

الفصل الرابع

تأثير السياسة المالية في الجزائر

في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر (2000-2010)

مقدمة الفصل:

انتهجت الجزائر منذ استقلالها سنة 1962 المنهج الاشتراكي والاقتصاد الموّجه، الأمر الذي لم يساعد في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال فترات السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، فالاستثمار الأجنبي المباشر عادة ما ينجذب إلى الدول ذات الاقتصاد الحر أو ما يسمى باقتصاد السوق.

ولقد عرف الاقتصاد الجزائري ظروفا صعبة للغاية خلال ثمانينيات القرن الماضي، حيث تعرض لهزّات واختلالات عرقلت مسيرة التنمية المطبقة في ظل النظام الاشتراكي والأزمة النفطية سنة 1986، وبلوغ حجم الديون مستويات أثقلت كاهل الاقتصاد الجزائري، الأمر الذي أدى بالجزائر لاعتماد عدة إصلاحات وتغييرات سياسية، اقتصادية ومالية بقصد التوجه نحو اقتصاد السوق، وهذا بتطبيقها برنامج الإصلاح الهيكلي والمتمثل في إصلاح نظامها الاقتصادي والمالي، والمنظومة القانونية ...، وهذا بغية تهيئة المناخ الملائم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث اعتمدت الجزائر عدة تشريعات بقصد تحفيز وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، وأسست عدة هيئات تخصه وتدعمه، ومنذ تلك الفترة بدأت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر تتحسن وتتطور، خاصة خلال العشرية الأولى من القرن الحالي.

وسنتناول في هذا الفصل من خلال الدراسة والتحليل، محاولة تسليط الضوء على الدور الذي تلعبه السياسة المالية في الجزائر في تحسين مناخها الاستثماري، وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، فاعتمدنا المباحث التالية:

المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

المبحث الثاني: تحليل السياسة المالية في الجزائر.

المبحث الثالث: دور السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2000-2010).

المبحث الأول:

واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

من خلال هذا المبحث، وللتعرف على واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، سنحاول تقديم صورة واضحة عن المحيط الذي يتم فيه الاستثمار في الجزائر، بالإضافة إلى الإطار القانوني الذي ينظم الاستثمار الأجنبي المباشر، ثم نحاول التطرق إلى تطور حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

المطلب الأول: مناخ الاستثمار في الجزائر.

قبل إقدام أي مستثمر على اتخاذ قرارات الاستثمار في أي بلد سواء في وطنه أو خارجه، عليه دراسة المناخ الاستثماري وتحليل مدى مساهمة عوامل المناخ لانجاز المشروع، أي تحديد جاذبيته واحتوائه على أسباب الإغراء والتشجيع والحرية والضمان. وتتوفر الجزائر على كثير من مزايا الموقع ذات الطابع الطبيعي، التي تعززت حديثا بتوجه ملحوظ نحو تدعيمها بجملة من الإجراءات التنظيمية والتشريعية والإصلاحات الهيكلية المحفزة على استقدام الاستثمار الأجنبي المباشر.

ومن خلال هذا المبحث سيتم عرض وتقييم مزايا الموقع التي تمتلكها الجزائر، وما مدى مساهمتها في بناء وتحسين الانطباع الحسن لدى صانعي قرارات الاستثمارات الأجنبية بصفة عامة، والمباشرة منها خاصة.

أولا: أسباب الانفتاح والتوجه نحو تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر.

إن أهم الأسباب التي دفعت بالاقتصاد الجزائري إلى الانفتاح تتمثل في:[1]

1) الإخفاق التنموي:

1. دحماني فاطمة، "محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر: دراسة قياسية اقتصادية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص 43-48.

اهتمت الجزائر منذ الاستقلال بالتصنيع كركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية، وإنشاء قاعدة إنتاجية حقيقة بغرض تحقيق تكامل بين القطاعات الاقتصادية والرفع من مستويات الدخل وخلق فرص عمل والتقليل من حدة البطالة، وتم تطبيق هذه السياسة عن طريق استثمارات ضخمة في كل من الحديد والصلب والصناعات الطاقوية والمحروقات والبتروكيماوية لما لمها من تأثير على باقي القطاعات الأخرى كالزراعة والصناعة الخفيفة. غير أن هذه السياسة المجسدة لم تحقق الأهداف المرجوة منها ولا حتى تحقيق قاعدة إنتاجية متطورة، وهذا راجع لعدة أسباب منها قلة مصادر التمويل ونقص الموارد بالعملة الصعبة، كما أن المؤسسات العمومية التي كان ينتظر منها أن تبلغ مستوى النضج مع بداية الثمانينات، لم تقم بالدور المنوط بها، وأمام هذه الوضعية الصعبة عمدت السلطات إلى توقيف الاستثمارات الموجهة إلى المشاريع الضخمة ومتابعة الاستثمار في المشاريع التي هي في طور الانجاز، كما وجهت الاستثمارات الجديدة إلى تدعيم المنشآت القاعدية والى قطاعات الزراعة والصناعات الخفيفة. إلا أن توقيف الاستثمار في النشاطات الصناعية أدى إلى تحطيم النسيج الصناعي الوطني، مما جعل الاقتصاد الجزائري يعتمد اعتمادا كليا على الواردات الخارجية في كل ما تحتاج إليه المؤسسات الصناعية من تجهيزات ومعدات.

كما أن الاعتماد شبه المطلق على تصدير منتوج واحد فقط وهو النفط، جعل الاقتصاد الجزائري يتأثر بالصدمات الخارجية خاصة تلك المتعلقة بأسعار النفط، وهذا ما أثبتته الصدمة البترولية التي عرفها العالم عام 1986، حيث أن انهيار أسعار البترول بين مواطن الضعف في الاقتصاد الجزائري، وانعكست سلبا على الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

ومن خلال النتائج الاقتصادية التي حققتها الجزائر قبل الإصلاحات، تبرز لنا الأسباب التي دفعت بالسلطات إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وهي:

- الانعكاسات السلبية التي أفرزتها سياسات التنمية المطبقة خلال الفترة (1962-1990)، والتي أثبتت ضعفها في جميع المجالات الاقتصادية.
- ضعف الادخار المحلي وتقهقره، والذي أدى إلى تراجع حجم الاستثمارات كما اثبت عدم مقدرته على دعم النمو الاقتصادي.
- ضعف الإنتاجية، والذي ظهر من خلال ركود المردودية الزراعية وانخفاض معدل استغلال الطاقة الإنتاجية الصناعية خارج المحروقات، وتدهور النشاط في قطاع البناء والأشغال العمومية.

2) الضغوطات الخارجية:

إن التغيرات والتطورات الاقتصادية التي ميزت الاقتصاد العالمي في العقدين الماضيين، كالهيمنة الأمريكية على الصعيد السياسي والاقتصادي، و بروز التكتلات الاقتصادية كالاتحاد الأوروبي، مع تصاعد موجة العولمة من خلال ضرورة الاندماج في الاقتصاد العالمي وما يسايره من سياسات التحرير التجاري والمالي وفتح الأسواق وإزالة العوائق، بالإضافة إلى الدور القوي للمنظمات الدولية، وبالخصوص صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والمنظمة العالمية للتجارة، والتي تعمل على تكريس الاندماج في مختلف المجالات، كل هذا جعل خارطة العالم الاقتصادية تتغير، وبدأت آليات وأشكال ومفاهيم جديدة تظهر على العلاقات الاقتصادية الدولية. والجزائر لم تكن بعيدة عن هذه التطورات وانعكاساتها. وهذا ما يبرر أن تلك التطورات والتغيرات شكلت ضغوطا حقيقة على الاقتصاد الجزائري، و التي أجبرته على إعادة النظر في سياسة الاقتصادية، وانتهاجه سياسة تتماشى مع هذه التطورات. في ظل عدم وجود خيارات بديلة وأمام التحديات الخارجية ومنها تحرير حركة رؤوس الأموال والتجارة وفتح الأسواق أصبحت الجزائر تعي جيدا أنه يجب عليها التأقلم معها، ومن ثم بذل المزيد من الجهود للاندماج في الاقتصاد العالمي.

ثانيا: الإصلاح الاقتصادي للتوجه نحو استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

اعتمدت الجزائر سنة 1994 برنامجا للتثبيت أو الاستقرار الاقتصادي وآخر للإصلاحات الهيكلية سنة 1995، واشتمل التعديل الهيكلي على إجراءات بغية التحول العميق في السياسة المالية والسياسة النقدية والتجارة الخارجية، وهذا لتجسيد الأهداف المرغوبة. وذلك من خلال ما يلي:

1) السياسة المالية:

يهدف البرنامج في هذا المجال إلى القضاء على العجز وإحداث فائض في الميزانية العامة، وذلك لكبح معدلات التضخم المرتفعة. ولتحقيق هذا الهدف فقد تم تطبيق عدة إجراءات تقشفية تهدف إلى الرفع من الإيرادات والضغط على النفقات العامة، فبالنسبة للتدابير التقشفية الخاصة بالنفقات العامة فقد قامت الجزائر بما يلي: [2]

- تخفيض النفقات الجارية خلال فترة البرنامج بأكثر من 3,5٪ من الناتج المحلي الإجمالي.
- تقليص الإنفاق الاستثماري العام.

أما بالنسبة لزيادة الإيرادات العامة، ولما كانت وضعية الركود الاقتصادي لا تسمح بتحقيق المبتغى السابق عن طريق رفع أسعار الضرائب، فإن الدولة عملت على:

- توسيع الوعاء الضريبي ليشمل متعاملين آخرين وذلك من خلال الإصلاحات الضريبية التي عرفها القطاع. حيث تم في هذا الشأن تخفيض المعدلات العليا للقيمة المضافة وتم توسيعها بشكل تدريجي لتشمل قطاع المصارف والتأمين والأنشطة المهنية والمنتجات البترولية، الأمر الذي كان له الأثر الإيجابي على الإيرادات العامة.

2. روابح عبد الباقي، "المديونية الخارجية و الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2006، ص 218.

- **خوصصة مؤسسات القطاع العام:** تعتبر الموارد الناتجة عن هذه العملية مصدر آخر لزيادة الإيرادات العامة التي يمكن استخدامها في مجالات معينة.
- **تأثير سعر الصرف و أثره على الإيرادات العامة:** إن تخفيض قيمة الدينار الجزائري بنسبة 50٪ تقريبا مع بداية اعتماد البرنامج كان له الأثر الإيجابي على الإيرادات العامة، حيث ارتفعت قيمة الجباية البترولية بشكل لافت للانتباه.
- الرفع من أسعار خدمات القطاع العام بدعوى ترشيد استخدام الموارد.

2) السياسة النقدية والقطاع المالي:

فقد عززت الجزائر أدوات غير مباشرة للإدارة النقدية، ومعالجة التشوهات الشديدة في توزيع الموارد بسبب الحدود القصوى المفروضة على كل بنك، من خلال الشروع في فرض احتياطي إجباري بنسبة 3٪ على الودائع البنكية، واحتياطات تعويضية تصل حتى 11٪ سنة 1994[3]، وتم وضع البنوك أمام المنافسة لتحسين خدمات القطاع المصرفي، حيث تم السماح ابتداء من سنة 1994، وفي إطار قانون القرض والنقد (10/90) للشركاء الأجانب بالمساهمة في رأسمال البنوك التجارية المحلية، كما شرع في خوصصة بنك التنمية المحلية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية، وتحويل بنك الجزائر للتنمية إلى مجموعة من المؤسسات المتخصصة، وإنشاء مجموعة من المؤسسات المالية الجديدة.[4]

3) تحرير الأسعار:

بدأت الجزائر تحت ضغط أزمة المديونية سنة 1990 في تخفيض فاتورة الدعم بشكل تدريجي والتي تشكل 5٪ من الناتج المحلي الإجمالي، وفي سنة 1991 عمدت إلى تقليص عدد بنود الدعم وأدخلت في السنة اللاحقة زيادة جديدة في الأسعار للمواد الغذائية حيث انخفضت النسبة السالفة إلى 2,3٪ من الناتج

3. مدني بن شهرة، " الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل: التجربة الجزائرية"، دار الحامد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص145.
4. روابح عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 220.

المحلي الإجمالي سنة 1993. و مع إبرام الجزائر لبرنامج التصحيح الهيكلي تسارعت خطوات إصلاح نظام الأسعار بحثا عن التكلفة الحقيقية لمختلف السلع والخدمات بما فيها السلع ذات الاستهلاك الواسع، حيث باشرت الجزائر في أفريل من سنة 1994 بتحويل عدة منتجات ذات الأسعار الإجبارية إلى صنف المنتجات ذات هوامش الربح المحددة، كما تم إلغاء هوامش الربح المحددة باستثناء خمس منتجات أساسية. وفي نهاية سنة 1994 تم تحرير أسعار مستلزمات الإنتاج الزراعي وانحصر التدعيم في المجال الزراعي على بذور البطاطا والقمح، ليتم تحرير كافة أسعار المنتجات الغذائية مع نهاية سنة 1996. كما مست عملية تحرير الأسعار مواد البناء المخصصة للسكن الاجتماعي ورفع إيجار السكن الاجتماعي بنسبة معتبرة، كما استمرت آلية تعديل أسعار الكهرباء والغاز كما سبقت الإشارة حتى سنة 1997 وذلك لإرساء مبادئ اقتصاد السوق في الجزائر.[5]

4) تحرير التجارة الخارجية:

شرعت الجزائر منذ إبرامها اتفاقا مع صندوق النقد الدولي في تحرير التجارة الخارجية بشكل تدريجي من خلال رفع العوائق الإدارية والمالية على دخول وخروج السلع والخدمات ورؤوس الأموال، وبالتالي إعطاء قوى السوق دور هام في تنظيم وضبط التجارة الخارجية وذلك وفقا للتوجهات الكبرى للسياسة الاقتصادية في الجزائر (محاولة الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، والاتفاق مع الاتحاد الأوروبي لإنشاء منطقة للتبادل الحر...) وفي هذا الإطار تم الترخيص لكل صفقة بدون قيود مرتبطة بالتمويل بشكل عام باستثناء مجموعة من السلع التي حددتها الحكومة في قائمتين، تتضمن الأولى مجموعة من المنتجات الحساسة والضرورية التي يتطلب استيرادها بعض المعايير الفنية والمهنية، أما الثانية فتتضمن حماية بعض الصناعات المحلية الناشئة والتي تعرف مرحلة من إعادة الهيكلة، وذلك بغية منحها الوقت الكافي لتوفير الظروف المناسبة لها لدخول المنافسة الدولية، وقد تم إلغاء هذين الشرطين بنهاية 1994، كما تم تحرير الواردات من المعدات الصناعية والمهنية المستعملة، و

5. مدني بن شهرة، مرجع سبق ذكره، ص 147.

أُزيل بالإضافة لذلك الحد الأدنى المفروض على آجال استحقاق القروض الخارجية لتمويل واردات السلع الرأسمالية في منتصف سنة 1995.[6]

أما بالنسبة للتعريفات الجمركية على الواردات فقد تم تخفيضها إلى 45٪ في جانفي 1997 بعدما كانت تتجاوز 60٪ سنة 1996، وتواصلت عمليات تحرير التجارة الخارجية بحل اللجنة الخاصة التي تشترط تمويل بعض الواردات مع بداية 1995، ومع نهاية سنة 1996 ألغيت القيود على مدفوعات بعض الخدمات، و بعدها تم إلغاء القيود بصفة نهائية على المدفوعات بالنسبة للمعاملات الجارية المتبقية بما في ذلك السفر لأغراض سياحية. أما فيما يتعلق بالصادرات فقد تم تحرير كل المنتجات لدى التصدير باستثناء بعض المنتجات مثل الأشياء الفنية أو الأثرية.[7]

5) سعر الصرف:

يصر خبراء صندوق النقد الدولي على تخفيض العملة الوطنية للبلد الذي يطلب مساعدة الصندوق بسبب أزمته الاقتصادية، لاسترجاع التوازن الخارجي المفقود، حيث تسمح هذه العملية حسب النظرية الاقتصادية بزيادة الصادرات التي تكتسب قدرة تنافسية في الأسواق الدولية، وتقليص الطلب على الأسعار المستوردة التي تصبح أسعارها محليا مرتفعة، غير أن ذلك يستلزم توفر مرونة كافية للجهاز الإنتاجي الوطني لمواكبة الزيادة المحتملة في الطلب.

وقامت الجزائر بتخفيض قيمة الدينار في العديد من المرّات قبل اعتمادها لبرنامج التصحيح الهيكلي، بغية تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها التأثير إيجابيا على ميزان المدفوعات، وقد تدعّمت العملية بعد إبرام الجزائر اتفاقا مع صندوق النقد الدولي، حيث تم تخفيض الدينار الجزائري بـ71٪ خلال الثمانية أشهر الأولى للبرنامج، واستمرت عمليات التخفيض خلال فترة البرنامج، إذ فقد خلالها الدينار حوالي 150٪ من قيمته للوصول إلى

6. مدني بن شهرة، مرجع سبق ذكره، ص 148.
7. روابح عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 224.

قيمته الحقيقية. وقد صاحب عمليات التخفيض المتتالية أنظمة جديدة للصرف وذلك من خلال استحداث سوق جديدة للنقد الأجنبي فيما بين البنوك والوسطاء المعتمدين. وفي ديسمبر سنة 1997 تم إنشاء مكاتب الصرف لتعميق السوق وتسهيل وصول الجمهور للنقد الأجنبي للسفر بغرض السياحة والعلاج والتعليم في الخارج. وبذلك تم إلغاء كافة القيود بالنسبة للمعاملات الجارية مما سيعطي للتجارة الخارجية دفعة هامة خاصة مع افتتاح بورصة الجزائر في جانفي من سنة 1998، حيث كان ينتظر منها حركية أكبر في تمويل الاقتصاد القومي بطرق أخرى إلى جانب القطاع المصرفي.[8]

6) إعادة هيكلة المؤسسات العمومية:

مع تبني الجزائر لبرنامج التصحيح الهيكلي، تسارعت خطوات الإصلاح نحو هدفها النهائي المتمثل في خوصصة مؤسسات القطاع العام وحل وتصفية تلك التي لم تثبت مكانها وفقا لقانون السوق.

ولتوفير الشروط الضرورية لإرساء قواعد اقتصاد السوق، ورفع الاحتكار عن بعض الأنشطة الاقتصادية كالتأمين ... أدخلت عدة تغييرات على منظومة القوانين الجزائرية لتأطير العملية الاقتصادية، حيث تم تعديل قانون الاستثمار والقانون التجاري والقوانين المنظمة لعلاقات العمل بما ينسجم وطبيعة المرحلة الجديدة. كما وضعت مخططات متوسطة الأجل وذلك لتخفيض تكاليف الاستغلال داخل المؤسسات وتحسين قدراتها التنافسية مع التركيز على الأنشطة الأكثر قدرة على الاستمرار، ولتعميق تلك الإصلاحات اعتمدت الجزائر لأول مرة قانونا لخوصصة مؤسساتها العمومية والذي تم تعديله في العديد من المرّات بحثا عن طريقة أفضل لتشجيع المستثمرين الخواص المحليين والأجانب لشراء المؤسسات المعروضة للخوصصة، لتتولى فيما بعد الشركات القابضة الإحدى عشر التي تضم كافة المؤسسات العمومية الكبرى في سبتمبر 1996 بوضع برامج هدفها استعادة القدرة المالية لهاته المؤسسات وغلق وحل العاجزة منها وخوصصتها، وعلى هذا الأساس تم حل

8. روابح عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 226.

حوالي 815 مؤسسة محلية وعمومية حتى نهاية 1998، كما تمت المصادقة على برنامج للخوصصة بالتعاون مع البنك الدولي لتحويل مؤسسات صغيرة جُلّها في قطاع الخدمات إلى القطاع الخاص، ثم إصدار برنامج ثاني لخوصصة 250 مؤسسة عمومية كبرى وفي مختلف النشاطات القطاعية.

إن عملية حل وخوصصة المؤسسات العمومية قد أدت إلى تسريح آلاف العمال مما آثر سلبا على الجانب الاجتماعي.[9]

ثالثا: البيئة الاستثمارية في الجزائر.

سنحاول إعطاء نظرة عامة عن أهم التطورات السياسة والبنية التحتية، بالإضافة لعرض تطور المؤشرات الاقتصادية لمناخ الاستثمار في الجزائر:

1) التطورات السياسية. لقد تميزت نهاية العشرية الأخيرة من القرن الماضي باستقرار سياسي وتحسن أمني كبير، وهذا بعد استكمال انتخاب المؤسسات الدستورية، المجلس الشعبي الوطني في جوان 1997 وإعادة انتخاب النواب في جوان 2002 وماي 2007، وكذا مجلس الأمة الغرفة الثانية التي أنشئت بموجب الدستور الحالي 1996، واستكمال انتخاب أعضاء المجالس البلدية والولائية في 1997، 2002، وأخيرا في 2007.

كما تم انتخاب السيد عبد العزيز بوتفليقة على منصب رئيس الجمهورية القاضي الأول في البلاد في 15 أفريل 1999 الذي حدد معالم سياسته العامة في البلاد وهي:

- إطفاء نار الفتنة وإنعاش الاقتصاد الوطني وإرجاع الجزائر إلى مكانتها الدولية.

حيث بدأت السلطات العمومية بقيادة رئيس الجمهورية في تهدئة الأوضاع ومعالجة آفة الإرهاب التي خلفت خسائر بشرية ومادية منذ 1992، وخلق جو من اللأمن واللاستقرار والتخريب، حيث أصبح حجة

9. روابح عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 228.

للمستثمرين الأجانب، على أن الوضع الأمني احد معوقات الاستثمار في الجزائر. فقامت الدولة بالتعزيزات الأمنية، وانتهجت سياسات أخرى وهي التكفل السياسي والقضائي والاقتصادي لمحو هذه الآفة وهذا بإصدار قانون استعادة الوئام المدني الذي صادق عليه البرلمان بغرفتيه في جويلية 1999 وعزز بتزكية شعبية في 16 سبتمبر 1999، وانتقلت الدولة بعدها من الوئام إلى المصالحة بموجب ميثاق السلم والمصالحة في 29 سبتمبر 2005. وكانت النتائج جيدة، حيث تحسن الوضع الأمني كثيراً، وبدأت مشاكل الأمن تزول تدريجيا.[10]

2)حجم السوق: بلغ عدد سكان الجزائر 35 مليون نسمة سنة 2009، حيث بلغ الناتج الداخلي الخام للفرد 3450 دولار أمريكي،[11] بالإضافة إلى هذا فإنّ موقع السوق الجزائري يمكن أن يشكل نقطة انطلاق نحو أسواق أخرى نتيجة قربه الجغرافي من دول جنوب أوربا والدول الإفريقية جنوب الصحراء. فضلا عن إمكانية الاستفادة من الفرص التي يتيحها تطبيق اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي، كما يتميّز هذا السوق باحتوائه على الكثير من المواد الأولية و المواد الطاقوية.

3) البنية التحتية الاقتصادية: لقد شهدت منشآت البنية التحتية في الجزائر تطوراً ملحوظاً، من حيث وسائل الاتصالات، غير أنّ قطاع النقل مازال دون المستوى المطلوب وهي موزعة كما يلي :[12]

أ) **قطاع النقل** : تعتبر الجزائر أكبر الدول الإفريقية والعربية مساحة، ولديها شبكة طرق تقدّر بأكثر من 107000كلم، وتمتلك عددا من المطارات بلغ مجموعها 31 مطاراً منها 13 مطارا دوليا أهمها:الجزائر

10. بلكعيبات مراد، " التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمارات الوطنية المباشرة في قانون الاستثمار"، منشورات مؤسسة الحياة الصحافة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2007، ص 20،21.

11. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، من الموقع الالكتروني: www.andi.dz، تاريخ الاطلاع: (2011/05/27).

12. محمد ساحل، " تجربة الجزائر في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة تقييميه"، مجلة علوم إنسانية، العدد 41، 2009، من الموقع الالكتروني: WWW.ULUM.NL، تاريخ الاطلاع: (2011/05/30).

العاصمة، وهران، قسنطينة، عنابة، غرداية، تلمسان، تبسة، في حين يبلغ عدد الموانئ في الجزائر 11 ميناء متعدد الخدمات من ضمنها مينائين للنفط، بينما يبلغ طول السكك الحديدية 4700 كلم.

ب) الطاقة : يبلغ إنتاج الكهرباء ما يقارب 6000 ميغاوات مع تغطية كهربائية تقارب 97% للتراب الوطني.

ج) وسائل الاتصالات: تتوفر في الجزائر عدّة مرافق للاتصالات، تتنوّع بين هواتف أرضية وجوالة بالإضافة إلى الفاكس والتلكس وشبكة الإنترنت. فلقد بلغت خطوط الهاتف الثابت لكل 100 شخص 9.47 سنة 2005، بعدما كان عدد خطوط الهاتف لكل 100 شخص 4.4 في نهاية التسعينات، ويعزى هذا الارتفاع الطفيف في تقديرنا الخاص إلى غزو الهاتف النقّال السوق الجزائري. إنّ وضعية وسائل الاتصالات في الجزائر قد شهدت تطورا ملحوظا حيث أصبح بالإمكان الحصول على عدّة خطوط في آن واحد بسرعة وبأقل تكاليف ويعزى ذلك إلى منح الرخصة الأولى للهاتف النّقال لشركة أوراسكوم والرخصة الثانية للهاتف النّقال للشركة الكويتية الوطنية.

إنّ تمويل الاستثمارات في مجال البنية التحتية من قبل الدولة لوحدها لا يكفي لذلك لابد من التعويل على القطاع الخاص الوطني والأجنبي على حد سواء لتحسين وضعية البنية التحتية في الجزائر.

4) الموارد الطبيعية: تتميّز الجزائر بوجود مصادر الطاقة، تجعلها من محتلي الصدارة في إنتاج الغاز الطبيعي مثلا، وكذا غنى الصحراء الجزائرية بالبترول، وكذلك مجموعة لا يستهان بها من المعادن ويمكن توضيحها كما يلي:[13]

13. محمد ساحل، مرجع سبق ذكره.

أ) **البترول**:يعتبر البترول مادة أولية رئيسية للعديد من الصناعات، وقد اكتشف في الجزائر سنة 1956 في جنوب شرق البلاد في كل من حاسي مسعود وعين أمناس، وتعتبر هذه المادة بمثابة الشريان الأساسي للصناعة الجزائرية والعملة الصعبة إذ يشكل مع الغاز الطبيعي نسبة 98.3 % من الصادرات في سنة 2005 وتعتبر الجزائر ثاني عشر منتج للبترول عالميا.

ب) **الغاز الطبيعي**: تملك الجزائر احتياطيا ضخما من الغاز الطبيعي يقدّر بأكثر من 3000 مليار متر مكعب أي ما يعادل 10% من الاحتياطي العالمي، ويعتبر حقل حاسي الرمل أحد أهم حقول الغاز الطبيعي في العالم.

ج) **المعادن**: للجزائر حظ وافر في الثروات المعدنية، حيث يزخر باطنها بمواد هامة ومتنوعة تساهم في تعزيز قدرة الاقتصاد الوطني، بما تقدمه من مواد أولية، وأهم هذه الثروات المعدنية:الحديد ويتركز في الونزة على الحدود التونسية، والفوسفات في شرق الجزائر في جبل العنق والكويف، والزنك والرصاص في عين بربر قرب عنابة، والزئبق في عزابة و الرخام في سكيكدة.

6) تطور المؤشرات الاقتصادية في الجزائر: منذ أن بدأت الجزائر في تطبيق الإصلاح الاقتصادي، اتسمت الاتجاهات العامة للاقتصاد بالايجابية، وأصبح الأداء الاقتصادي مشجع إلى حد ما لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر. وسنحاول التعرف على البيئة الاقتصادية في الجزائر من خلال تتبع بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-1): بعض المؤشرات الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (2000-2009).

السنوات	معدل النمو في الناتج المحلي	معدل التضخم (%)	سعر الصرف (متوسط	عجز أو فائض الميزان التجاري	احتياطي الصرف	الديون الخارجية (مليار دولار)

	الإجمالي (%)		الفترة- دج/دولار أمريكي)	كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي (%)	(من غير الذهب-مليار دولار)	
2000	2.4	0.3	75.28	17.3	11.9	25.26
2001	2.1	4.2	77.26	11.7	17.96	22.44
2002	4.7	1.4	79.70	12.9	23.11	22.54
2003	6.9	2.6	77.39	13.08	32.92	23.20
2004	5.2	3.6	72.3	13.10	43.11	21.44
2005	5.1	1.6	73.28	20.83	56.18	17.19
2006	2.0	2.3	72.65	25.30	77.80	5.61
2007	3.0	3.6	69.29	22.6	110.2	5.60
2008	2.4	4.7	64.58	20	143.1	5.58
2009	2.4	5.7	72.52	5.52	147.2	5.41

المصدر:من إعداد الطالب بالاعتماد على:

- بنك الجزائر، "التطورات الاقتصادية والنقدية في الجزائر: تقرير 2009"، جويلية 2010.

- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، من الموقع الالكتروني: www.andi.dz تاريخ الاطلاع (2011/05/27).

-UNCTAD, "Examen de la politique de l'Investissement en Algérie", Genève, mars 2004, p ix.

يتضح لنا من الجدول السابق أن مؤشرات الاقتصاد الكلي عرفت تطورا كبيرا خلال الفترة (2000-2009)، حيث نلاحظ أن معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي في تطور مستمر خلال هذه الفترة ويرجع ذلك إلى عدة أسباب، أهمها تحسن أسعار البترول التي يعتمد عليها الاقتصاد الجزائري بصفة كبيرة حيث ظهر هذا المعدل بنسب موجبة، رغم تذبذبه ما بين الارتفاع والانخفاض في المجال [2.0-6.9].

أما بالنسبة لمعدل التضخم تراوح ما بين [0.3-5.7]، وهي نسب مقبولة جدا، حيث منذ أن بدأت الدولة الجزائرية في تحرير الأسعار منذ أفريل 1994، من خلال قانون المنافسة، الذي أرسى مبدأ حرية

الأسعار، أدى إلى انخفاض معدلات التضخم، لكن لاحظنا ارتفاع معدل التضخم خلال سنتي 2008 و2009 وذلك راجع لارتفاع الأسعار العالمية خاصة أسعار المواد الغذائية التي تمثل نسبة معتبرة من واردات الجزائر.

كما لاحظنا ارتفاع قيمة الدينار الجزائري أمام الدولار الأمريكي في هذه الفترة، حيث ارتفع من 75.28 (دج/دولار) سنة 2000 إلى 72.52 (دج/دولار) سنة 2009، وسجل أحسن قيمة له خلال هذه الفترة سنة 2008 بقيمة 64.58 (دج/دولار)، ويرجع السبب الرئيسي في انخفاض قيمة الدينار الجزائري إلى انخفاض قيمة الدولار الأمريكي.

أما فيما يخص الفائض أو العجز في الميزان التجاري كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، فلاحظنا من الجدول انه حقق فائض طيلة الفترة، وكانت النسبة في ارتفاع مستمر إلى غاية 2006، ثم بدأت تنخفض خاصة سنة 2009 أين سجلت نسبة 5.52 %، حيث سجل الميزان التجاري انخفاضا بنسبة كبيرة ويعود السبب في انخفاض الفائض التجاري إلي تدني سعر النفط فحسب بيانات المركز الوطني للمعلومات والإحصائيات الجزائري فان الصادرات تتمثل في المحروقات بنسبة 97%.

كما لاحظنا من خلال الجدول السابق ارتفاع هام في قيمة احتياطي الصرف، فبعد أن كان بقيمة 11.9 مليار دولار سنة 2000، أصبح بقيمة 147.2 مليار دولار سنة 2009، في المقابل انخفضت قيمة الديون الخارجية للجزائر، من 25.26 مليار دولار سنة 2000 إلى 5.41 مليار دولار سنة 2009، يرجع هذا بالأساس إلى ارتفاع أسعار البترول، وسياسة الجزائر المنتهجة في الدفع المسبق للديون.

وعموما عرف الجزائر خلال الفترة (2000-2009) استقرار نسبيا في مؤشرات الاقتصاد الكلي حيث نجحت في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، مما يدل على تحسن البيئة الاستثمارية فيها، كما استغلت الجزائر هذه الفترة والتي سميت بفترة البحبوحة المالية، من التخلص من ديونها الخارجية، وأنجزت مشاريع ضخمة وهامة

خاصة في مجال البنية التحتية، من خلال مخطط الإنعاش الاقتصادي(2001-2004) والبرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009).

المطلب الثاني: الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

منذ الاستقلال تبنت الجزائر عدداً من القوانين تمثلت في قانون الاستثمار لسنة1963 (قانون 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963) وقانون الاستثمار لسنة 1966 (المؤرخ في 15 سبتمبر 1966) إلا أن هذه النصوص التشريعية لم تنجح إلى حد كبير في جلب الاستثمارات الأجنبية، فت إصدار قانوني الاستثمار لسنتي 1982 (رقم 82-12 المؤرخ في 28 سبتمبر 19982) و1986 (رقم 86-13) لكنها لم تعطي النتائج المرجوة وذلك بفعل سيادة الثقافة السياسية والاقتصادية التقليدية، بالإضافة إلى أزمة المديونية الخارجية التي أدت إلى تدهور الأوضاع الاجتماعية، وبالتالي كان إصدار هذه القوانين في مناخ غير ملائم بكل المقاييس.[14] لكن نتيجة التحولات الاقتصادية التي حدثت بداية التسعينات، وانفتاح الجزائر على الرأسمال الأجنبي والمحلي الخاص، وانتهاجها مسار الانتقال إلى اقتصاد السوق والإصلاحات التي اعتمدتها على جل المؤسسات الاقتصادية والمالية، تحتم عليها إيجاد الصيغة القانونية وفق المرحلة الانتقالية والتطورات العالمية، ولهذا سوف يتم عرض تطور القوانين المتعلقة بالاستثمار الخاص الأجنبي والمحلي في الجزائر عبر أربعة مراحل على النحو التالي:

- قانون النقد والقرض رقم 90-10؛
- المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات ؛
- الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار ؛
- الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم للأمر01-03.

14. دحماني فاطمة، مرجع سبق ذكره، ص 54،55.

أولا: قانون النقد والقرض رقم 90-10.

يعتبر صدور القانون رقم90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض بمثابة تنظيم جديد لمعالجة الاستثمارات الأجنبية على المستوى بنك الجزائر، كما أسندت لمجلس النقد والقرض مهمة إصدار قرارات المطابقة للمشاريع المقدمة، كما قام بتحرير الاستثمار الأجنبي بإلغاء قانوني 1982 و1986 اللذين ادخلا مقاييس التفرقة بتحديد نسبة رأسمال الشركة المختلطة حسب قاعدة (51% و49%) بموجب نظم سوق الصرف وحركة رؤوس الأموال .

لقد رخص هذا القانون لغير المقيمين تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية، ويحدد قانون النقد والقرض كيفية إجراء هذه التمويلات مع مراعاة حاجات الاقتصاد الوطني في المجالات التالية:

- توازن سوق الصرف؛
- إحداث وترقية الشغل؛
- تحسن مستوى الإطارات والمستخدمين الجزائريين؛
- شراء الوسائل التقنية للاستغلال الأمثل محليا براءات الاختراع والعلامات.

وحدد هذا القانون بوضوح العلاقة الجديدة لحركة رؤوس الأموال مع الخارج وجسد بذلك ولأول مرة شعار (الباب مفتوح)، حيث تتميز طبيعة هذه العلاقة بخاصتين هما:[15]

أ-في المجال المالي: الترخيص بفتح مكاتب للتمثيل أو فروع في الجزائر للبنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، وكذا المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، شريطة أن تمنح البلاد الأجنبية المعاملة

15. يحياوي سمير، "العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية: حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص150.

بالمثل للرعايا الجزائريين أو الشركات الجزائرية، ومن هنا يتأكد أن هذا القانون نص على حرية إنشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة،وتكون لغير المقيمين سواء لوحدهم أو بالتعاون مع المقيمين.

ب-في المجال الاستثماري: يرخص للمقيمين وغير المقيمين بالحرية الكاملة للقيام بالشراكة أو بالاستثمار المباشر، وتحويل رؤوس الأموال بين الجزائر والخارج لتمويل مشاريع اقتصادية.

وقد أقر هذا القانون أربعة مبادئ نذكرها فيما يلي:[16]

- المبدأ الأول: حرية الاستثمار.
- المبدأ الثاني: حرية تحويل رؤوس الأموال.
- المبدأ الثالث: تبسيط وتسهيل عملية قبول الاستثمار.
- المبدأ الرابع: تطبيق الضمانات الواردة في الاتفاقية الدولية التي وقعت عليها الجزائر.

ثانيا: المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات.

لقد ألغى هذا القانون صراحة كل القوانين الصادرة في نفس الموضوع والقوانين المخالفة له، وذلك ما نصت عليه المادة 49 والتي كانت كما يلي:[17] ((عدا القوانين المتعلقة بالمحروقات تلغى جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا المرسوم التشريعي)).وسعيا لإعطاء هذا القانون أكثر مصداقية وديناميكية وشفافية، تم إنشاء ولأول مرة في الجزائر هيئة تشرف على تكريس وتجسيد الضمانات والامتيازات والتحفيزات، التي جاء بها هذا المرسوم، الذي تم بموجبه إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSSI)، على شكل الشباك الوحيد من قبل رئيس الحكومة، تكون تحت وصايته ويتم تحديد صلاحياتها وتنظيمها وسيرها بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93-319 حيث بدأت نشاطها منذ مارس 1995.

16. نفس المرجع، ص 150.

17. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 64.

لقد تعلق القانون 93-12 بترقية الاستثمار وجاء لينسجم مع برنامج إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري، وتحقيق سياسة الانفتاح ولتكملة قانون النقد والقرض 90-10 الذي أبرز الانفتاح التشريعي للاقتصاد الوطني، من خلال تحسين الشروط المتعلقة بجذب واستقبال رؤوس الأموال الأجنبية بما فيها الاستثمارات وتشجيعها.

إن المرسوم التشريعي لسنة 1993 هو نتيجة سياسة اقتصادية لمرحلة دامت ثلاثين سنة أراد المشرع من خلاله مسايرة الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت منذ سنة 1988. بإنشاء المؤسسات العمومية الاقتصادية ، كما يهدف إلى تحرير الاقتصاد الوطني بإرساء قواعد اقتصاد السوق، وبالتالي الانتقال من سياسة مناهضة الاستثمار الأجنبي المباشر إلى فتح الباب على مصراعيه للرأسمال الخاص الوطني والأجنبي، فكان بذلك الهدف المعلن هو التنمية، لكن الهدف الحقيقي هو البحث عن حل للخروج من أزمة المديونية، على هذا الأساس فاللجوء إلى الاستثمار الأجنبي المباشر هو وسيلة لحل أزمة المديونية، فالخروج من المديونية هو الذي سيسمح للجزائر بأن تسطر سياسة تنموية كما سبق لها وأن فعلت ذلك في السبعينات.[18]

ثالثا: الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

صدر الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، لكي يتماشى مع الواقع الجزائري اتجاه الاستثمار ودعم المستثمرين والطموحات المستقبلية على أساس نظرة التغيير والرقي.

ويمكن إبراز أهم ما جاء به هذا القانون فيما يلي:

18. يحياوي سمير، مرجع سبق ذكره، ص 151.

- إلغاء كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر 01-03 لاسيما تلك المتعلقة بالمرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات، ما عدا القوانين المتعلقة بالمحروقات.[19]
- الأمر 01-03 أعطى مفهوم جديد للاستثمار من خلال ما يلي:[20]

1. اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة؛
2. المساهمة في رأس مال المؤسسة يكون في شكل مساهمات نقدية أو عينية؛
3. استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية.

- مبدأ حرية الاستثمار ومراعاة التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة؛[21]
- يحدد الأمر 01-03 الاستثمارات المنجزة في النشاطات المنتجة للسلع والخدمات وكذا الاستثمارات في إطار منح الامتياز والرخصة؛[22]
- مبدأ عدم التميز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب، بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار؛[23]
- جاء الأمر 01-03 بالمزيد من الحوافز والامتيازات للمستثمرين خاصة، وزيادة الحوافز الضريبية وشبه الضريبية والجمركية؛
- تم إنشاء المجلس الوطني للاستثمار برئاسة رئيس الحكومة، وهو جهاز استراتيجي لدعم و تطوير الاستثمار، يكلف المجلس على الخصوص بما يلي:[24]

19. المادة 35 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية رقم 47.
20. المادة 02 من الأمر 01-03.
21. المادة 05 من الأمر 01-03.
22. المادة 01 من الأمر 01-03.
23. المادة 14 من الأمر 01-03.
24. المادة 19 من الأمر 01-03.

1. يقترح إستراتجية تطوير الاستثمار وأولوياتها؛
2. يقترح تدابير تحفيزية للاستثمار ومسايرة التطورات الملحوظة؛
3. يفصل في المزايا التي تمنح في إطار الاستثمارات، يحدد المجلس الوطني للاستثمار شروط الحصول على المزايا والحوافز؛
4. يحث ويشجع على استحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمارات وتطويرها.

- تم إنشاء مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالية المتمثلة في الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) كبديل للوكالة الوطنية لترقية ومتابعة ودعم الاستثمار(APSSI)،[25] و يتضمن المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، ويمكن عرض أهم مهام هذه الوكالة فيما يلي:
 1. ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛
 2. استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛
 3. منح المزايا المرتبطة بالاستثمار؛
 4. تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي؛
 5. التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

رابعا: الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم للأمر01-03.

جاء الأمر 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ليعدل ويتمم الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار الذي سبق ذكره، حيث تم تعديل عدة مواد من الأمر 01-03، خاصة فيما يتعلق بزيادة المزايا

25. المادة 06 من الأمر 01-03.

والحوافز للمستثمرين، أما بالنسبة لآجال الرد على طلبات الامتيازات حيث قلصت من 30 يوما إلى إمكانية سحب قرار منح الامتيازات الخاصة بالانجاز بعد 72 ساعة من إيداع الطلب، و10 أيام بالنسبة للامتيازات الخاصة بالاستغلال[26]، كما جاء الأمر 06-08 بحق الطعن للمستثمرين الذين يرون أنهم قد غُبنوا بشأن الاستفادة من المزايا، من الإدارة أو هيئة مكلفة بتنفيذ هذا الأمر و يمارس هذا الطعن لدى لجنة تحدد تشكيلتها و تنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم. ويمارس هذا الطعن دون المساس بالطعن القضائي الذي يستفيد منه المستثمر. ويجب أن يمارس هذا الطعن خلال الخمسة عشر يوما التي تلي تاريخ التبليغ بالقرار محل الاحتجاج أو صمت الإدارة أو الهيئة المعنية مدة 15 يوما ابتدءا من تاريخ إخطارها. وتفصل اللجنة في الطعن في أجل شهر واحد.[27]

المطلب الثالث: تطور حجم الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

شهدت الجزائر خلال الفترة الأخيرة ارتفاعا ملحوظا في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إليها، وهذا ما يوضحه الجدول و الشكل التاليين:

الجدول رقم (4-2): تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر (2000-2010).

السنوات	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة (مليون دولار)	نسبة النمو السنوي (%)	نسبة التدفقات من تكوين رأس المال الثابت (%)
2000	438	-	3.7
2001	1196	173.05	9.6
2002	1065	-10.95	7.7
2003	634	-40.46	4.0
2004	882	39.11	4.2
2005	1081	22.56	4.9

26. المادة 07 من الأمر 06-08 المتم والمعدل للأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 47، 2006.
27. المادة 06 من الأمر 06-08.

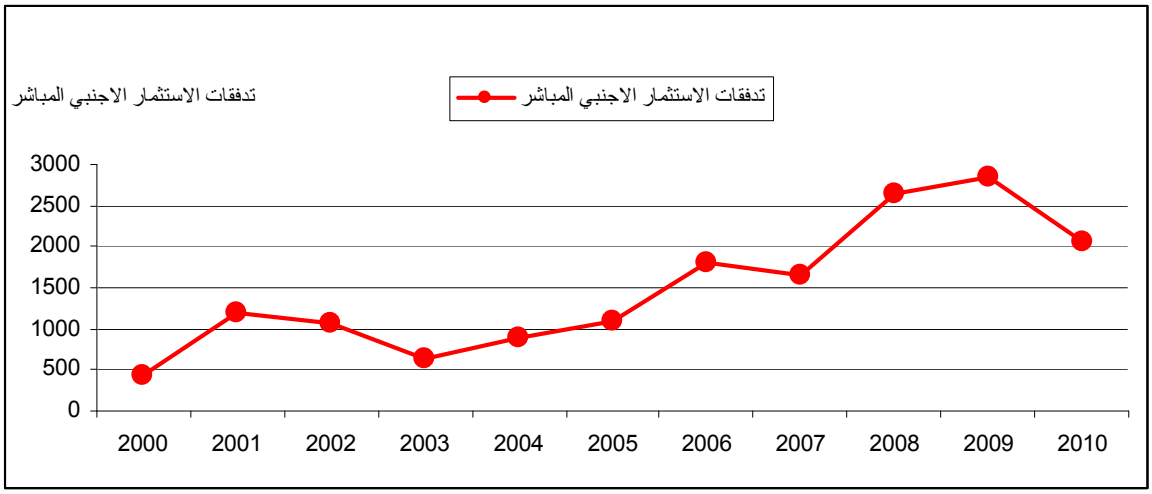
2006	1795	66.04	6.3
2007	1665	-7.24	5.1
2008	2646	58.91	-
2009	2847	7.59	-
2010	2050	-27.99	-

المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على:

- "نشرة ضمان الاستثمار2010"، العدد الفصلي 3، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2010، ص7.
- خالد حسين، دور الاستثمار العربي البيني والاستثمارات الأجنبية المباشرة في زيادة فرص العمل، المنتدى العربي للتنمية والتشغيل، الدوحة، نوفمبر 2008، ص 06.
- محمد ساحل، " تجربة الجزائر في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة تقييمية"، مرجع سبق ذكره.
- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2010، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2011، ص 78.

الشكل رقم (4–1): تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر (2000–2010).

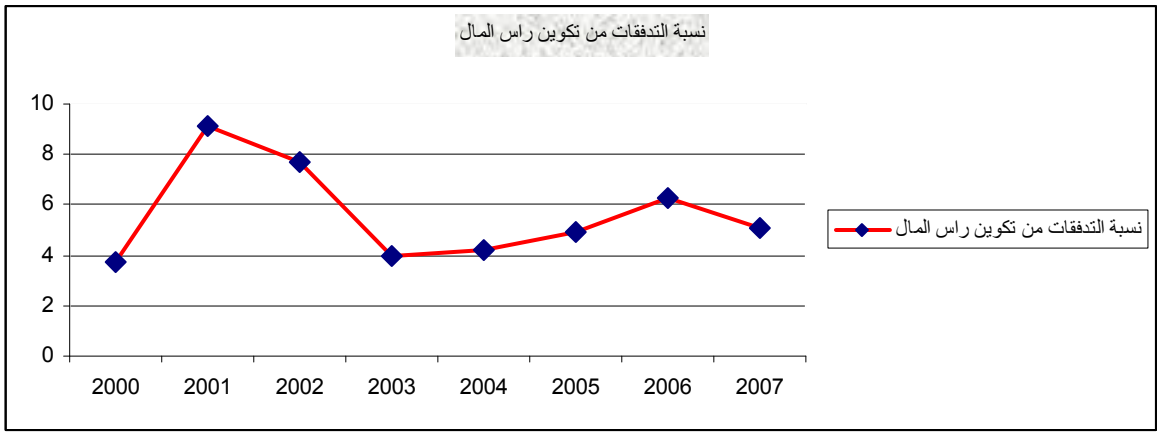
(الوحدة: مليون دولار)



المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4–2) السابق.

الشكل رقم (4–2): تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر كنسبة من تكوين رأس المال الثابت (2000–2007).

(الوحدة: نسبة مئوية)



المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-2) السابق.

من خلال الجدول رقم (4-2) والشكل رقم (4-1) السابقين، نلاحظ تطورات تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر، حيث شهدت ستة 2001 ارتفاع هام لتصل إلى 1191 مليون دولار، بمعدل نمو قدر بـ 173.05% مقارنة بسنة2000، ويرجع هذا الارتفاع لعدة عوامل أهمها تحسن الوضع السياسي والأمني بشكل كبير، كذلك صدور الأمر رقم (01-03) المتعلق بتطوير الاستثمار، والذي اقر منح امتيازات هامة للمستثمر الأجنبي، والذي ساهم بشكل كبير في جذب العديد من المشاريع الاستثمارية، أهمها في هذه السنة كانت دخول شركة "أوراسكوم" المصرية للاتصالات، وشركة "أسبات" الهندية بعدد خوصصة الشركة الوطنية للصناعات الحديدية بالحجار (عنابة). لتنخفض بعدها قيمة التدفقات لسنتي 2002 و2003 بمعدل 10.95% و40.46% على التوالي، ثم عاودت الارتفاع في السنوات التي تلتها بمعدلات نمو مختلفة لتصل إلى أعلى قيمة لها سنة 2009 بقيمة 2847 مليون دولار وهذا رغم تداعيات الأزمة المالية العالمية التي أثرت بشكل واضح على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر على المستوى العالمي.

أما الشكل رقم (4-2) السابق، فيوضح لنا تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي كنسبة من رأس المال الثابت، حيث شهدت هذه النسبة تأرجحاً خلال الفترة (2000-2007) حيث ترتفع تارة وتنخفض تارة أخرى، فحققت أعلى ارتفاع سنة 2001 لتبلغ 9.1%، بعدما سجلت نسبة 3.7% سنة 2000 وهي أقل نسبة

خلال هذه الفترة. وعموماً تبقى هذه النسب ضعيفة جداً، فمن الناحية المالية لم يستطع الاستثمار الأجنبي المباشر أن يساهم مساهمة كبيرة في الاستثمار المحلي وتكوين رأس المال الثابت. ولكي نوضح مدى مساهمة قيمة هذه التدفقات في النمو الاقتصادي للجزائر، نقدم الجدول التالي:

الجدول رقم (4-3): تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
النسبة (%)	0.8	2.2	1.9	0.9	1.0	1.1	1.5	1.3	1.6	2.0

المصدر: من إعداد الطالب، بالاعتماد على:

- الموقع الالكتروني لإحصاءات "UNCTAD": www.unctad.org تاريخ الاطلاع (2011/05/27).
- بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، من الموقع الالكتروني: www.andi.dz تاريخ الاطلاع (2011/05/27).

تعكس نسبة رصيد الاستثمار الأجنبي المباشر على الناتج المحلي الإجمالي مدى أهمية تدفق هذا الاستثمار في النمو الاقتصادي وبالتالي مدى الأثر الذي يحققه على اقتصاد البلد المضيف، ونلاحظ من الجدول السابق أن هذه النسبة تبقى ضعيفة جداً وأقل من متوسط الدول النامية، مما يدل على أن الاستثمار الأجنبي المباشر مازال لم يساهم بشكل كبير في نمو الاقتصاد الجزائري.

المبحث الثاني:

تحليل السياسة المالية في الجزائر.

نظرا للمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية السيئة التي حققتها الجزائر مع نهاية سنوات التسعينيات من القرن الماضي، على إثر الأزمة الخانقة التي عاشتها، وكذا انتهاجها لسياسات الإصلاح الاقتصادي المنهجة من طرف المنظمات الدولية، وعلى رأسها صندوق النقد الدولي، باشرت السلطات الجزائرية تطبيق سياسة مالية توسعية أداتها الرئيسية الإنفاق الاستثماري الحكومي، وقد أطلق على هذه السياسة مصطلح سياسة الإنعاش الاقتصادي، وذلك من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي في الفترة 2001-2004،و برنامج دعم النمو الاقتصادي خلال الفترة 2005-2009،و التي ستكون موضوع دراستنا،حيث تهدف من ورائها إلى رفع أداء الاقتصاد الوطني من خلال تعزيز معدلات النمو الاقتصادي واستدامتها وكذا التقليل من البطالة.

المطلب الأول:سياسة الإنفاق العام في الجزائر.

تعتبر النفقات العامة إحدى أدوات السياسة المالية التي تقوم السلطات المالية بتنفيذها من خلال الموازنة العامة للدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي يرمي المجتمع إلى تحقيقها خلال فترة زمنية معينة. وسنحاول في هذا المطلب تسليط الضوء على السياسة الانفاقية في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

أولا: تقسيمات النفقات العامة في الجزائر.

تقسم النفقات العامة في ميزانية الجزائر إلى قسمين: نفقات التسيير، نفقات التجهيز.[28] وهذا طبقا للتفرقة بين طبيعة النفقات حيث تجمع النفقات المتشابهة والمتجانسة من حيث طبيعتها والدور الذي تقوم به والأثر الذي يحدثه والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها الدولة حسب كل نوع من أنواع النفقات.

1) نفقات التسيير (الإنفاق الجاري): هي تلك النفقات التي تخصص للنشاط العادي والطبيعي للدولة، والتي تسمح بتسيير نشاطات الدولة والتطبيق اللائق للمهمات الجارية، وبصفة عامة هي تلك النفقات التي تدفع

28. مسعود دراوسي، مرجع سبق ذكره، ص 347.

من أجل المصالح العمومية والإدارية، أي أنّ مهمتها تضمن استمرارية سير مصالح الدولة من الناحية الإدارية، حيث أنّ نفقات التسيير تشمل على نفقات المستخدمين ونفقات المعدات.

2) نفقات التجهيز (الإنفاق الاستثماري): تمثل تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار الذي يتولد عنه ازدياد الناتج الوطني الإجمالي (PNB) وبالتالي ازدياد ثروة البلاد ويطلق على نفقات التجهيز اسم ميزانية التجهيز أو ميزانية الاستثمار. وبصفة عامة تخصص نفقات التجهيز للقطاعات الاقتصادية للدولة (القطاع الصناعي، الفلاحي....الخ) من أجل تجهيزها بوسائل للوصول إلى تحقيق تنمية شاملة في الوطن. وتمثل نفقات الاستثمار المخطط الوطني السنوي الذي يتم إعداده في قانون كوسيلة تنفيذية لميزانية البرامج الاقتصادية، حيث أنّ هذه النفقات توزع على شكل مشاريع اقتصادية توزع على كافة القطاعات. ويتم تمويل نفقات التجهيز من قبل الخزينة العمومية للدولة بنفقات نهائية كما قد يتم تمويلها بنفقات مؤقتة في شكل قروض تسبيقات الخزينة أو من البنك أي خلال رخص التمويل.

ثانيا: تطور الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

طبقت الجزائر خلال الفترة محل الدراسة سياسة إنفاقية توسعية، ويرتبط ذلك بالتوسع الظاهر في الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية...الخ، إلى جانب التوسع في الإنفاق الاستثماري (نفقات التجهيز)، لتمويل المشاريع الاقتصادية المسطرة، وهو ما يوضحه الجدول والشكل التاليين:

جدول رقم (4-4):تطور الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

(الوحدة: مليار دينار جزائري)

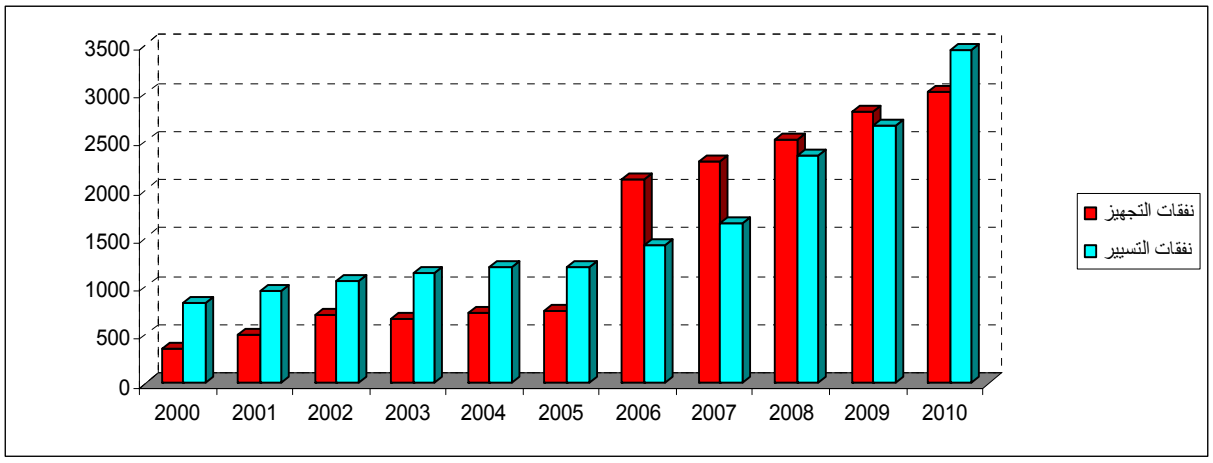
السنوات	مجموع النفقات العامة	نفقات التسيير	نسبتها إلى مجموع النفقات (%)	نفقات التجهيز	نسبتها إلى مجموع النفقات (%)
2000	1251.8	830.1	70.6	421.7	29.4

2001	1452.4	948.8	65.3	503.6	34.7
2002	1765.6	1053.4	59.7	712.2	40.3
2003	1811.1	1141.7	63	669.4	37
2004	1920	1200	62.5	720	37.5
2005	1950	1200	61.5	750	38.5
2006	3555.4	1439.5	40.5	2115.9	59.5
2007	3946.8	1652.7	41.9	2294.1	58.1
2008	4882.2	2363.2	48.4	2519	51.6
2009	5474.5	2661.2	48.6	2813.3	51.4
2010	6468.9	3446	53.3	3022.9	46.7

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على قوانين المالية للسنوات المذكورة في الجدول.

الشكل رقم (4-3):تطور الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

(الوحدة: مليار دينار جزائري)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-2) السابق.

من خلال الجدول السابق، نلاحظ تطور الإنفاق العام، حيث ارتفع حجمه من 1176.1 مليار دينار سنة 2000 إلى 6468.9 مليار دينار سنة 2010، ومن ثم فإن السياسة الانفاقية العامة لهذه الفترة عرفت زيادة بنسبة 416.7 %، وهو ما يعكس تطور الدولة في مختلف الوظائف سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية.

كما نلاحظ أنه خلال الفترة (2000-2010) عرف هيكل الإنفاق العام تغيراً ملحوظاً لصالح نفقات التجهيز، حيث ارتفعت حصتها من 29.4 % سنة 2000 إلى 46.7 % سنة 2010، في المقابل نلاحظ أن حصة نفقات التسيير انخفضت من 70.6% سنة 2000 إلى 53.3% سنة 2010. كما نلاحظ أن ارتفاع نفقات التجهيز كان بمعدل اكبر من معدل ارتفاع نفقات التسيير، وذلك بسب تنفيذ الدولة لمشاريع البنية التحتية والمشاريع الأخرى التي تمت في إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، وبرنامج دعم النمو الاقتصادي. ومن خلال ما سبق يتضح مدى التوافق بين أهداف السياسة الانفاقية والمتمثلة في الرفع من نفقات التجهيز والعمل على ضبط نفقات التسيير، ومع ما تم تحقيقه فعلا، حيث نلاحظ ارتفاع نفقات التجهيز بمعدلات متزايدة مقارنة بنفقات التسيير، وهي وتيرة إيجابية إن تمت المحافظة عليها.

المطلب الثاني: سياسة الإيرادات العامة في الجزائر.

تعتبر الإيرادات العامة الوسيلة المالية للدولة لتغطية نفقاتها وقد تطوّر مفهومها من أداة لتزويد الخزينة العامة بالأموال اللازمة لها إلى أداة للتأثير في الحياة العامة وتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية إلى جانب غرضها المالي في ظروف تطوّر فيها حجم النفقات العامة نتيجة تطوّر وتنوع الحاجات العامة.

أولا: تقسيمات الإيرادات العامة في الجزائر.

وتعددت أنواع الإيرادات العامة، فهناك موارد تأخذها الدولة دون مقابل مثل الهبات والإعانات، وأخرى لها صفة تعاقدية كإيرادات الدولة من أملاكها، وثالثة موارد إجبارية سيادية كالضرائب، وتصنف الإيرادات العامة في الجزائر إلى:[29]

- إيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا حاصل الغرامات؛
- مداخيل الأملاك التابعة للدولة؛
- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة والأتاوى؛
- الأموال المخصصة للهدايا والهبات والمساهمات؛
- التسديد برأسمال للقروض والتسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الميزانية العامة وكذا الفوائد المترتبة عنها؛
- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها؛
- مداخيل المساهمات المالية للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي المرخص بها قانونا.

وبصفة عامة يمكن القول أنّ الإيرادات العامة النهائية المطبقة على الميزانية العامة للدولة المعروضة عموما حسب الطبيعة القانونية والمصنفة في الجدول (أ) الملحق لقانون المالية في بابين هما: الموارد العادية، الجباية البترولية كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (4-5): يوضح الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2010 الجدول(أ).

إيرادات الميزانية	المبالغ (بآلاف دج)
1- الموارد العادية:	

29. المادة 11 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984، الجريدة الرسمية، العدد 28 المؤرخة في 10 جويلية 1984.

1-1 الإيرادات الجبائية:	
201-001- حاصل الضرائب المباشرة.....	508.600.000
201-002- حاصل التسجيل والطابع.....	37.800.000
201-003- حاصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....	526.300.000
(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة).....	259.600.000
201-004- حاصل الضرائب غير المباشرة.....	1.500.000
201-005- حاصل الجمارك.....	170.300.000
المجموع الفرعي (1)	**1.244.500.000**
1-2- الإيرادات العادية:	
201-006- حاصل دخل الأملاك الوطنية.....	16.000.000
201-007- الحواصل المختلفة للميزانية.....	28.700.000
201-008- الإيرادات النظامية.....	-
المجموع الفرعي (2)	**44.700.000**
1-3- الإيرادات الأخرى:	
الإيرادات الأخرى.....	132.500.000
المجموع الفرعي (3)	**132.500.000**
مجموع الموارد العادية	**1.421.700.000**
2- الجباية البترولية:	
201-011- الجباية البترولية.....	1.501.700.000
المجموع العام للإيرادات	**3.923.400.000**

المصدر: أمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010، الجريدة الرسمية، العدد 49 المؤرخة في 29 أوت 2010.

يبين الجدول أعلاه تقسيمات الإيرادات العامة في الجزائر إلى الموارد (الجباية) العادية والجباية البترولية، وتتمثل الموارد العادية في الإيرادات جبائية (التحصيلات الجبائية)، وإيرادات عادية كمداخيل الأملاك التابعة للدولة بالإضافة إلى إيرادات أخرى.

ثانيا: تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

عرفت الإيرادات العامة للدولة زيادة مستمرة خلال الفترة (2000-2010) التي استمر اعتمادها بدرجة كبيرة على مداخيل الصادرات البترولية، كما هو موضح من خلال الجدول والشكل التاليين:

جدول رقم (4-6):تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

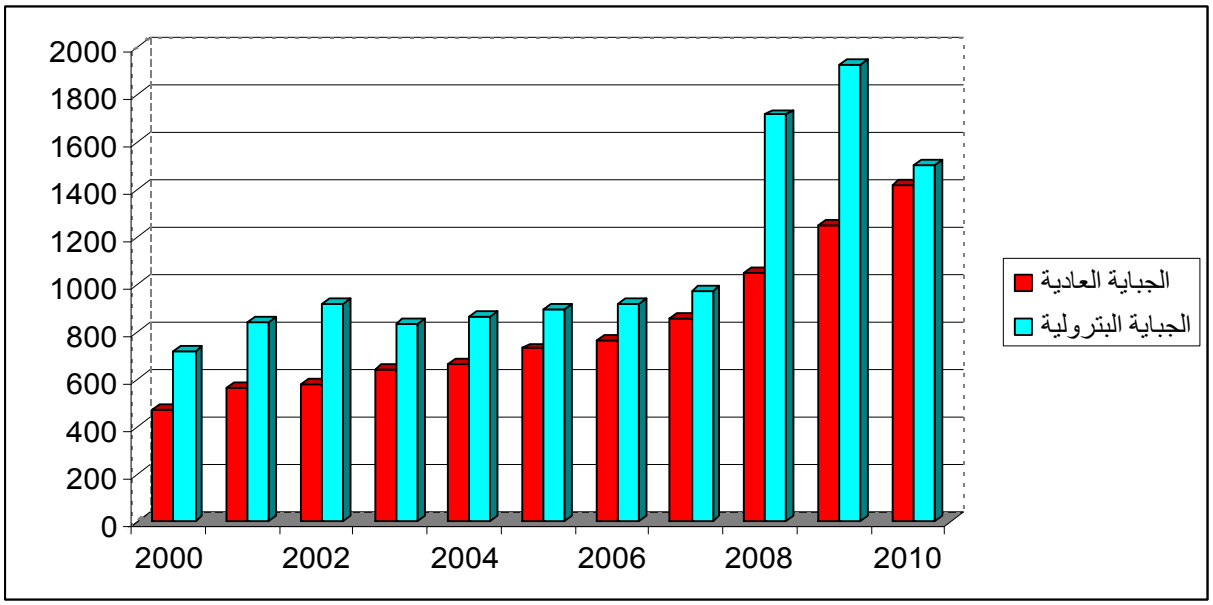
(الوحدة: مليار دينار جزائري)

السنوات	مجموع الإيرادات العامة	الجباية العادية	نسبتها من مجموع الإيرادات (%)	الجباية البترولية	نسبتها من مجموع الإيرادات (%)
2000	1190.7	470.7	39.5	720	60.5
2001	1403.4	562.8	40.1	840.6	59.9
2002	1500.2	583.8	38.9	916.4	61.1
2003	1475.5	639.4	43.3	836.1	56.7
2004	1528	665.8	43.6	862.2	56.4
2005	1635.8	730.8	44.7	899	55.3
2006	1683.3	767.3	45.6	916	54.4
2007	1831.3	858.3	46.9	973	53.1
2008	2763	1047.6	37.9	1715.4	62.1
2009	3178.7	1251.7	39.4	1927	60.6
2010	2923.4	1421.7	48.6	1501.7	51.4

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على قوانين المالية للسنوات المذكورة في الجدول.

الشكل رقم (4-4):تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2010).

(الوحدة: مليار دينار جزائري)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-4) السابق.

من خلال الجدول السابق، نلاحظ تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (200-2010)، حيث ارتفعت من 1190.7 مليار دينار جزائري سنة 2000 إلى 2923.4 مليار دينار سنة 2010، بنسبة قدرها 145.5%.

أما بالنسبة لإيرادات الجباية العادية فقد شهدت تطوراً ملحوظاً إذ انتقلت من 470.7 مليار دينار سنة 2000 إلى 1421.7 مليار دينار سنة 2010، وكانت في ارتفاع مستمر طيلة الفترة ولم تشهد أي تدهور، ويرجع هذا التحسن في إيرادات الجباية العادية لعدة أسباب نذكر منها تطبيق تقنية الاقتطاع من المصدر فيما يخص الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، والإجراءات المتخذة من طرف الدولة في محاربة التهرب والغش الضريبيين، بالإضافة لتحسن الوضعية المالية للمؤسسات التابعة للقطاع الخاص بفضل التشجيعات التي قدمتها الدولة للقطاع الخاص ومن ثم ارتفاع حصيلة الضريبة على أرباح الشركات (IBS). كما ارتفعت نسبة مساهمتها من مجموع الإيرادات العامة من 39.5% سنة 2000 إلى 48.6% سنة 2010، حيث تهدف الدولة إلى تطوير جبايتها العادية لكونها أكثر استقرارا من الجباية البترولية.

كما نلاحظ من الجدول السابق تطور الجباية البترولية إذ تحسنت باستمرار حيث ارتفعت من 720 مليار دينار سنة 2000 إلى 1927 مليار دينار سنة 2009، وهذا بسبب ارتفاع أسعار البترول خلال الفترة (2007-2009)، بينما تراجعت قيمة الجباية البترولية سنة 2010 مقارنة بسنة 2009. كما لاحظنا من الجدول السابق انخفاض نسبة مساهمة الجباية البترولية من مجموع الإيرادات العامة، حيث انخفضت هذه النسبة من 60.5% سنة 2000 لتصل إلى 51.4% سنة 2010، وهكذا رغم أهمية الجباية البترولية في تمويل خزينة الدولة فإنها تبقى مورداً غير مستقراً مقارنة بالجباية العادية، و يرجع ذلك لعدة عوامل خارجية تتحكم فيها (سعر الصرف، سعر البرميل الخام، الطلب على المحروقات على المستوى الدولي...).

المطلب الثالث: تقييم أداء السياسة المالية المطبقة في الجزائر.

إن عودة ارتفاع أسعار المحروقات في السنوات الأخيرة أعطى دفعا جديدا للسياسة المالية، حيث ساهمت بشكل كبير في تحسين بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية، لعل من أهمها انخفاض حجم المديونية الخارجية ونسبة البطالة و ارتفاع نسب النمو الاقتصادي.

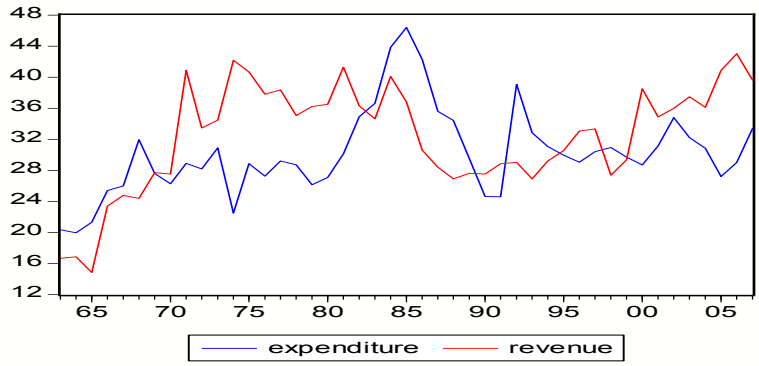
أولا: تطور أداء السياسة المالية بالجزائر.

عرف الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال تغيرات عديدة ساهمت بشكل كبير في تغيير المفاهيم والإيديولوجيات وكذا الاستراتيجيات، وبالتالي تغيير القرارات و الأنظمة. وعليه يمكن ردّ عوامل تطور السياسة المالية بالجزائر إلى ثلاث محددات متداخلة ومتكاملة، وهي: المحدد الاقتصادي والمذهبي المتمثل في حتمية تغيير الهيكل الاقتصادي، المحدد الاجتماعي المتمثل في ضغط الطلب على الخدمات العمومية، والمحدد المالي المتمثل في اليسر المالي الناتج عن قطاع المحروقات.

إن السير الحسن للسياسة المالية واستقرار معدلات الدين العمومي والعجز الموازني هو مرهون أولا بالإيرادات العامة وخاصة منها الجباية البترولية. وبالتالي فإن القدرة على تحمل السياسة المالية والعجز الموازني

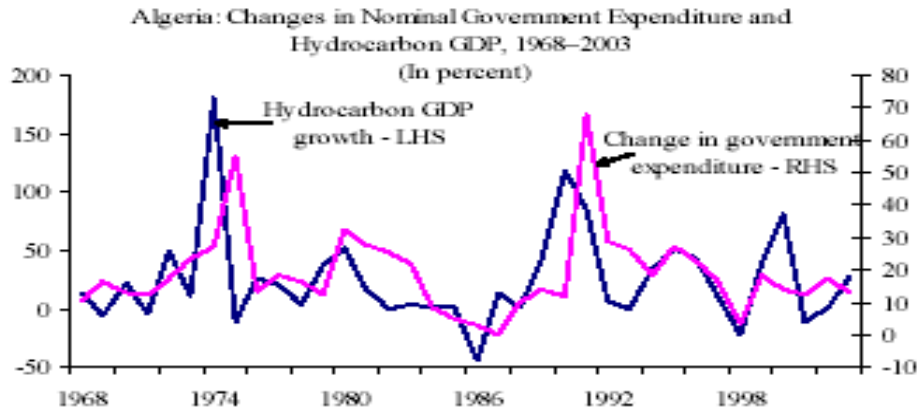
تبقى بدورها مرهونة بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهذا ما يضفي ميزة الضعف على السياسة المالية بالجزائر. ومن أجل توضيح أكثر لهذه الوضعية سنستعين في تحليلنا هذا بالأشكال التالية:

الشكل رقم (4-5): تطور الإنفاق الحكومي و الإيرادات العمومية (PIB %) للفترة (1963-2007)



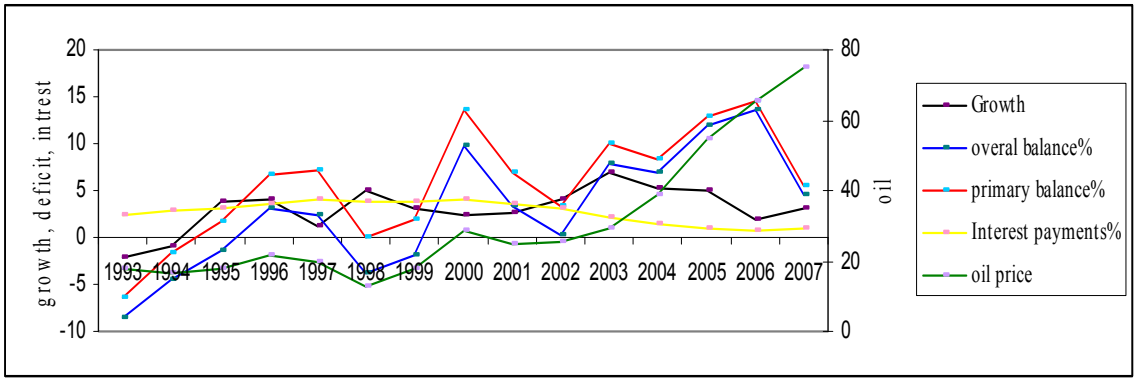
المصدر: بن بوزيان محمد وآخرون، " الآثار الاقتصادية الكلية لصدمات السياسة المالية بالجزائر: دراسة تطبيقية"، ورقة بحثية رقم 536، منتدى البحوث الاقتصادية، مصر، 2010، من الموقع الالكتروني: www.erf.org.eg، تاريخ الاطلاع: 2011/05/30.

الشكل رقم (4-6): تطور تغير الإنفاق الحكومي و الناتج المحلي الإجمالي المتأتي من المحروقات(%).



المصدر: بن بوزيان محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره.

الشكل رقم (4-7): تطور كل من: النمو لاقتصادي، عجز الموازنة الكلي، عجز الموازنة الأساسي، فوائد الدين العام وأسعار النفط (PIB%) للفترة (1993-2007).



المصدر: بن بوزيان محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره.

من خلال الأشكال أعلاه، يتضح أن أهم ميزة تتصف بها النتائج الموازنية بالجزائر هي تبعيتها الكلية لتقلبات أسعار النفط، حيث شهدت الفترة 1975-2000 عجزا موازنياً أساسياً قدر بـ 3% من الناتج المحلي الإجمالي كمتوسط سنوي لهذه الفترة، و هذا ما أعطى ديناميكية غير محتملة للدين العام إلى غاية بداية التسعينات، أين لعبت التعديلات الموازنية دوراً مهماً في تحويل هذا العجز الأساسي إلى فائض قدر بـ 2,3% من الناتج المحلي الخام كمتوسط سنوي للفترة 1996-2000. وعليه فإن معظم مؤشرات التبعية توحي بأن عدم استقرار الإيرادات البترولية كان هو المصدر الأساسي للتقلبات الموازنية بالجزائر. كما يتضح أيضا من خلال الأشكال أعلاه مدى تأثر عجز الموازنة الأساسي بالإيرادات البترولية، مما جعل التوازنات الموازنية بالجزائر تتغير دورياً مع أسعار النفط. فمثلا، انخفاض أسعار النفط سنة 1986 أدى إلى ارتفاع حجم الدين العمومي خاصة منه المديونية الخارجية بحيث انتقلت نسبة خدمة المديونية من الناتج المحلي الإجمالي من 8,27% سنة 1986 إلى 21,07% سنة 1991،[30] مما كان له الأثر السلبي على اقتصاد الدولة ومدى القدرة على الاستمرار في تحمل السياسة المالية والعجز الموازني آنذاك . إن عودة الارتفاع التدريجي لأسعار النفط ابتداء من الثلاثي الأخير لسنة 1999 انقلب بشكل إيجابي على مدى القدرة على التحمل الموازني

30. بن بوزيان محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره.

بالجزائر، ونلمس ذلك من خلال تحسن الرصيد الموازني الكلي الذي انتقل من عجز قدره 3,7% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 1998 إلى فائض قدره 13,6% من هذا الناتج المحلي الإجمالي سنة 2006.

ثانيا: تقييم السياسة المالية المطبقة في الجزائر خلال الفترة (2000-2004).

إن عودة ارتفاع أسعار المحروقات ابتداء من الثلاثي الأخير لسنة 1999 أضفى نوعا من الراحة المالية على هذه الفترة تم استغلالها في بعث النشاط الاقتصادي من خلال سياسة مالية تنموية، عبّر عنها ارتفاع حجم الإنفاق العام ضمن ما سمي بمخطط دعم الإنعاش الاقتصادي، بحيث ارتفعت نسبة الإنفاق العمومي من الناتج المحلي الخام من 28,31% سنة 2000 إلى حوالي 34,87 % سنة 2003. فمبلغ 155 مليار دولار الذي تم اعتماده خارج ميزانية الدولة لتمويل هذا البرنامج يعبر بوضوح عن رغبة الدولة في انتهاج سياسة مالية تنموية ذات طابع كينزي تهدف إلى تنشيط الطلب الكلي من خلال تحفيز المشاريع الاستثمارية العمومية الكبرى. وقد ساهمت السياسة المالية بشكل ملحوظ في تحسين بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية،كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-7): بعض مؤشرات أداء الاقتصاد الجزائري للفترة (2000-2004)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004
معدل النمو (%)	2,2	2,1	4,1	6,8	5,2
معدل البطالة (%)	29.5	27.3	25.9	23.71	17.7
معدل التضخم (%)	0.33	4.22	1.41	2.58	3.56
المديونية الخارجية (مليار دولار)	25,272	22,587	22,828	23,523	22,158

المصدر: بن بوزيان محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره.

يتضح لنا من خلال الجدول تحسن المؤشرات الاقتصادية الكلية، ومن أهمها انخفاض حجم المديونية الخارجية إلى حدود 22.158 مليار دولار سنة 2004، وارتفاع نسب النمو الاقتصادي إلى مستويات مقبولة، إذ بلغت نسبة 6.8% سنة 2003. نفس الشيء عرفته مستويات التشغيل أين انخفضت نسبة

البطالة في الجزائر من 29.5 % سنة 2000 إلى 17.7 % سنة 2004، أما عن معدلات التضخم فقد وصلت إلى أدنى مستوياتها حيث بلغت 0.33% سنة 2000 و1.41% سنة 2002.

ثالثا: تقييم السياسة المالية المطبقة في الجزائر خلال الفترة (2005-2010).

واصلت الجزائر في تطبيق سياسة مالية توسعية خلال هذه الفترة، والمتمثلة في سياسة النمو الاقتصادي، حيث يعد رفع معدل النمو الاقتصادي والحفاظ على استقراره أحد أهم الأهداف الرئيسية التي حددت لهذا البرنامج، وذلك للاستمرار في تحقيق نفس النتائج الإيجابية المحققة خلال الفترة (2000-2004)، ولتوضيح أثر تطبيق السياسة المالية على معدل النمو الاقتصادي نقوم بدراسة تطور الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2004-2009، وذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-8): تطور الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر خلال الفترة (2005 -2009)

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009
الناتج المحلي الإجمالي (PIB) (مليار دج)	7563.6	8520.6	9306.2	10993.8	10135.6
معدل النمو الحقيقي لـ PIB (%)	5.1	2.0	3.0	2.4	2.4

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء: مصلحة التخطيط والاستشراف.

يبين الجدول أعلاه أن معدل النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي ما فتئ ينخفض من سنة لأخرى منذ سنة 2005، وهي السنة التي توافق بدء تنفيذ برنامج دعم النمو الاقتصادي،إذ انتقل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي من 5.1% إلى 3% سنة 2007م، ليعرف استقراراً له بنسبة 2.4% في كل من سنة 2008 و2009. كما أن المتوسط السنوي لمعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي خلال فترة تنفيذ البرنامج قد وصل إلى 2.98% وهذا يمثل انخفاضا بـ 1.1 % عن المتوسط السنوي لمعدل النمو المسجل خلال الفترة (2000-2004) والمقدر ب 4.88%.

ورغم أن الانخفاض في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي تزامن مع فترة تنفيذ البرنامج إلا أن ذلك لا يعطينا فكرة واضحة عن كيفية تأثير برنامج دعم النمو الاقتصادي على معدل النمو الاقتصادي، لذلك سنقوم فيما يلي بدراسة التطورات التي شهدها الناتج المحلي الإجمالي من حيث هيكله و أبرز القطاعات الاقتصادية التي ساهمت في معدل النمو الاقتصادي خلال فترة تطبيق البرنامج، وذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-9): التوزيع القطاعي للناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2005 -2009).

الوحدة: نسبة مئوية(%)

القطاع	2005		2006		2007		2008		2009		المتوسط السنوي	
	نسبة من PIB	معدل النمو	نسبة من PIB	معدل النمو	نسبة من PIB	معدل النمو	نسبة من PIB	معدل النمو	نسبة من PIB	معدل النمو	نسبة من PIB	معدل النمو
محروقات	44.3	5.8	45.6	-2.5	43.9	-0.9	45.5	-2.3	31.5	-6.0	42.1	-0.1
فلاحة	7.7	1.9	7.5	4.9	7.6	5.0	6.4	-5.3	9.3	20.0	7.7	5.3
صناعة	5.6	-4.5	5.2	-2.2	5.1	-3.9	4.7	1.9	5.3	0.7	5.1	-1.6
بناء و أشغال عمومية	7.5	7.1	7.9	11.6	8.8	9.8	8.7	9.8	11.1	8.7	8.8	9.4
خدمات غير حكومية	20.1	6.0	19.9	6.5	20.5	6.8	19.4	7.8	24.8	8.8	20.9	7.1
خدمات حكومية	8.4	3.0	8.0	3.1	9.1	6.5	10.1	8.4	11.9	7.0	9.5	5.6
حقوق وضرائب على الواردات	6.5	5.9	5.7	2.7	5.6	5.5	5.4	7.7	6.0	6.8	5.8	5.7
الناتج المحلي الإجمالي	100	5.1	100	2.0	100	3.0	100	2.4	100	2.4	100	2.9

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات: مصلحة التخطيط والاستشراف.

يظهر لنا الجدول أهم القطاعات الاقتصادية المساهمة والمؤثرة في معدل النمو الاقتصادي خلال فترة تطبيق البرنامج وهي كما يلي:

أ) **قطاع المحروقات**: إن تحقيق قطاع المحروقات لمعدلات نمو منخفضة بسبب انخفاض أسعار المحروقات قد ساهم بشكل كبير في خفض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي خلال فترة تطبيق البرنامج، باعتبار أن هذا القطاع يشكل أكثر من ثلث الناتج المحلي الإجمالي للجزائر(42.1% كمتوسط الفترة 2005-2009)، إذ

انخفض معدل نمو المحروقات من 5.8% سنة 2005 إلى 0.9% سنة 2007، وهو ما تبعه انخفاض في الناتج المحلي الإجمالي من 5.1% سنة 2005 إلى 3.0% سنة 2007.

ب) قطاع الخدمات: تواصل الخدمات المسوقة النمو بوتيرة عالية من سنة إلى أخرى، وبالأخص الخدمات غير الحكومية 7.1%كمتوسط خلال فترة تطبيق البرنامج، ويعود ذلك إلى ارتفاع حجم الواردات والمبادلات التجارية التي أدت إلى تنشيط كل من قطاع النقل والتجارة، وتزايد الخدمات المصرفية، إلا أن تلك الزيادة لم يكن لها تأثير بارز على معدل النمو الاقتصادي المسجل خلال تلك الفترة.

ج) قطاع الفلاحة: إن ارتباط أداء القطاع الفلاحي بالظروف الطبيعية والمناخية السائدة يجعله عرضة لتقلبات حادة، ففي سنة 2008 حققت الفلاحة أسوء أداء لها منذ ثمانية سنوات، لا يماثله سوى الركود المسجل في سنة 2000، تراجعت قيمتها المضافة بنسبة 5.3% وفقدت 10.3 % مقارنة مع سنة 2007، أما في سنة 2009 شهد هذا القطاع نسبة نمو قياسية قدرت ب 20% نتيجة تحسن الظروف المناخية بالإضافة إلى الجهود المعتبرة التي بذلتها الدولة من أجل تنشيط هذا القطاع ضمن برنامج دعم النمو الاقتصادي، والذي أثر بدوره بشكل إيجابي على معدل النمو الاقتصادي خاصة سنة 2009.

د) قطاع البناء والأشغال العمومية: يعتبر قطاع البناء و الأشغال العمومية القطاع الوحيد الذي استفاد بشكل كبير ومباشر من تطبيق برنامج دعم النمو الاقتصادي، حيث ساهمت العمليات والمشاريع المدرجة ضمن هذا البرنامج في رفع معدلات نمو هذا القطاع، إذ سجل هذا القطاع معدل نمو قدره 9.4%كمتوسط من الناتج المحلي الإجمالي خلال فترة تطبيق البرنامج.

هـ) قطاع الصناعة: يعتبر القطاع الصناعي الوحيد من بين القطاعات الذي سجل نسب نمو متدنية خلال فترة تطبيق البرنامج، حيث سجل معدل نمو سالب قدر ب 1.6%كمتوسط خلال نفس الفترة، وهو ما يبين عدم تفاعل هذا القطاع مع برنامج دعم النمو الاقتصادي.

كما ساهم برنامج دعم النمو الاقتصادي في إحداث مناصب عمل جديدة في إطار العمليات والمشاريع المدرجة ضمن البرنامج، ويمكن معرفة الأثر الذي أحدثه برنامج دعم النمو الاقتصادي بشكل أدق على مستويات التشغيل والبطالة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-10): تطور معدلات التشغيل والبطالة خلال الفترة 2005-2009

الوحدة: نسبة مئوية(%)

المؤشرات	2005	2006	2007	2008	2009
معدل نمو القوة العاملة	62.05	63.47	64.39	64.82	89.83
معدل البطالة	15.3	12.3	11.8	11.3	10.2

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات، مصلحة الاستشراف و التخطيط.

ويتضح لنا من خلال الجدول أن برنامج دعم النمو الاقتصادي ساهم في خفض نسبة البطالة خلال الفترة (2005-2009)، حيث انخفضت من 15.3% سنة 2005 إلى 10.2 سنة 2009. ورغم ذلك فإن التأثير الإيجابي لبرنامج دعم النمو الاقتصادي على مستويات التشغيل والعمالة يبقى ظرفياً وغير مستدام، لأن معظم فرص العمل التي أنشئت ضمن قطاعي الفلاحة والبناء والأشغال العمومية عبارة عن فرص عمل مؤقتة و تتأثر بشكل كبير بمجموعة من العوامل الخارجية التي تؤثر على أداء هذين القطاعين أهمها مدى ملاءمة الظروف الطبيعية والمناخية بالنسبة للقطاع الفلاحي، وحجم المشاريع المقترحة من طرف الدولة بالنسبة لقطاع البناء والأشغال العمومية.

المبحث الثالث:

دور السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2000-2010).

لقد بيّنا سابقا الدور الذي تلعبه السياسة المالية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث توصلنا إلى انه لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر يجب استخدام سياسة مالية رشيدة، مع توفر مناخ استثماري جذاب. وسنحاول من خلال هذا المبحث دراسة مدى الدور الذي تلعبه السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: الحوافز الجبائية الممنوحة للمستثمرين في الجزائر.

عمد التشريع الجبائي في الجزائر منذ بداية الإصلاحات الاقتصادية على إرساء إجراءات جبائية تفضيلية تستخدم كأداة للتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي لتحقيقي العديد من الأهداف.

يرتكز نظام التحفيز الجبائي في الهيكل الجبائي الجزائري على التخفيف من العبء الجبائي بغية توفير مناخ استثماري ملائم يمنح امتيازات تشجيعية للمستثمرين القادرين على تحقيق استثماراتهم، وهذا من خلال استعمال أدوات السياسة الجبائية التحفيزية لأجل دعم وترقية الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبحث عن كيفية تحقيق اندماج اقتصادي اكبر من خلال تنسيق الأنظمة الضريبية، التأثير على هيكل الاستثمارات، توجيه قرارات أرباب العمل، توجيه الاستهلاك، إعادة توزيع الدخل، وهذا في إطار تفعيل النمو للوصول إلى أكثر استقرار اجتماعي، أو لتحسن ظروف المعيشة للمجتمع.

حيث عمدت هذه السياسة في الجزائر إلى منح تسهيلات وتهيئة الظروف المواتية لتشجيع الاستثمارات بمنح الامتيازات الجبائية عن طريق سن أحكام قانونية ترخيصية تسمح بتطبيق إجراءات جبائية تفضيلية تنجر عنها تخفيضات وإعفاءات جبائية.

وفي هذا المجال صدرت عدة قوانين من بينها المرسوم التشريعي(93 -12) المتعلق بتطوير الاستثمارات المؤرخ في 05 أكتوبر 1993، الذي نص على امتيازات جبائية متباينة وفق أنظمة خاصة ممنوحة للمستثمرين وإجراءات محددة لنظام الامتياز بمنح إعفاءات – فقد شكل الإعفاء الجبائي العنصر المحدد لهذه الأحكام – ومن هذه الإعفاءات ما هو مؤقت وجزئي أو كلي، وتمنح في مختلف مراحل الاستثمار (الانجاز، الاستغلال)، وتمس هذه الإعفاءات عوامل الإنتاج.

ورغم كل تلك الامتيازات، إلا أن حجم الاستثمار لم يرق إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، مما اضطر بالسلطات العمومية بالقيام بإصدار الأمر (01-03) المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 20 أوت 2001، والذي يهدف إلى تحديد وتوضيح صلاحيات الهيئات المركزية الموكلة لها اعتماد وتشجيع الاستثمارات بالنسبة للمقيمين وغير المقيمين، مع العلم أن التحفيزات والامتيازات الممنوحة بموجب المرسوم التشريعي (93 -12) تبقى سارية وتعد حقوقا مكتسبة من طرف المستثمرين إلى غاية انقضاء المدة المحددة في قرار الاعتماد وفق الشروط التي على أساسها تم منح هذه الامتيازات.[31]

لقد نص الأمر (01-03) المتعلق بتطوير الاستثمار المعدل والمتم بالأمر (06-08) على جملة من الحوافز الجبائية، وأدرج تلك الحوافز ضمن نظامين وهما النظام العام والنظام الاستثنائي:[32]

أولا: النظام العام.

وتمنح الامتيازات في هذا النظام إلى الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي لا تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، وتشمل كل الاستثمارات المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

31. محمد بلهادي، " النفقات الجبائية: مع التطرق إلى حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص 155.

32. المادتين 09، 10 من الأمر 01-03.

أ) مرحلة الانجاز:

وتتمثل التحفيزات الجبائية في الاستفادة من المزايا في مرحلة الانجاز طبقا للإجراءات التالية:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية : فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة * المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

ب) مرحلة الاستغلال:

تستفيد الاستثمارات المنجزة في هذه المرحلة ولمدة ثلاث سنوات بعد معاينة الشروع في النشاط، الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، مما يلي:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛
- فيما يخص الرسم على القيمة المضافة فلقد حدد الأمر (06-08) قائمة السلع والخدمات المشمولة بالإعفاء.

ثانيا: النظام الاستثنائي.

تستفيد من هذا النظام الاستثمارات المنجزة في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، وكذا الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني. ولاسيما عندما تستعمل تكنولوجيات خاصة، ومن شأنها أن تحافظ على البيئة وتحمى الموارد الطبيعية، وادخار الطاقة وتؤدي إلى تحقيق تنمية مستدامة.

* توجد قائمة للسلع المستثناة من تطبيق هذا الأمر، وهي المحددة بالمرسوم التنفيذي رقم (07-08) المؤرخ في 11 جانفي 2007.

وتستفيد هذه الاستثمارات مما يلي:

أ) الامتيازات الممنوحة بعنوان انجاز الاستثمار:

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛
- تطبيق حق التسجيل بنسبة مخفضة قدرها اثنان في الألف (2‰) فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادة في رأس المال.
- تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف التي تغطي تكاليف الأشغال المتعلقة بالمنشآت الضرورية لإنجاز المشروع؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية؛
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

ب) الامتيازات الممنوحة بعد معاينة بداية الاستغلال:

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات ومن الضريبة على الدخل الإجمالي ومن الرسم على النشاط المهني؛
- الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.
- منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن تسهيل الاستثمار مثل تأجيل العجز وآجال الاهتلاك (ترحيل العجز).

المطلب الثاني: دور الحوافز الجبائية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

لمعرفة الدور الذي تلعبه الحوافز الجبائية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، علينا أن نقدم تقديراً كمياً لتكاليف هذه الحوافز، ثم نقارنها بتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر.

تقدم الإدارة الجبائية في الجزائر تقدير خاص بالامتيازات الجبائية الممنوحة بموجب الأحكام المتعلقة بالتحفيز على الاستثمار، سواء الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، أو الممنوحة من طرف القانون الجبائي بواسطة القوانين المالية، وبالنظر لقلة المعطيات الإحصائية المتوفرة، فان هذه التقديرات لا تعبر عن النقص الحقيقي في التحصيل (خسائر في الإيرادات).

إن تقدير تكلفة الإعفاءات الممنوحة في إطار أنظمة الاستثمار تظهر من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-11): تكلفة الإعفاءات الجبائية في الجزائر حسب طبيعة كل ضريبة.

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	الرسم على القيمة المضافة/ شراء بالإعفاء	الضريبة على أرباح الشركات	الدفع الجزافي	الرسم على النشاط المهني	الرسم العقاري	حقوق التسجيل	المجموع
2002	22004	4091	803	6965	11	5	33879
2003	39606	5923	1786	21921	9	3	69248
2004	34838	3434	403	4753	11	4	43443
2005	32424	12157	193	4826	8	8	49616
2006	36060	5116	43	2946	6	1	44172

المصدر: محمد بلهادي، مرجع سبق ذكره، ص 164.

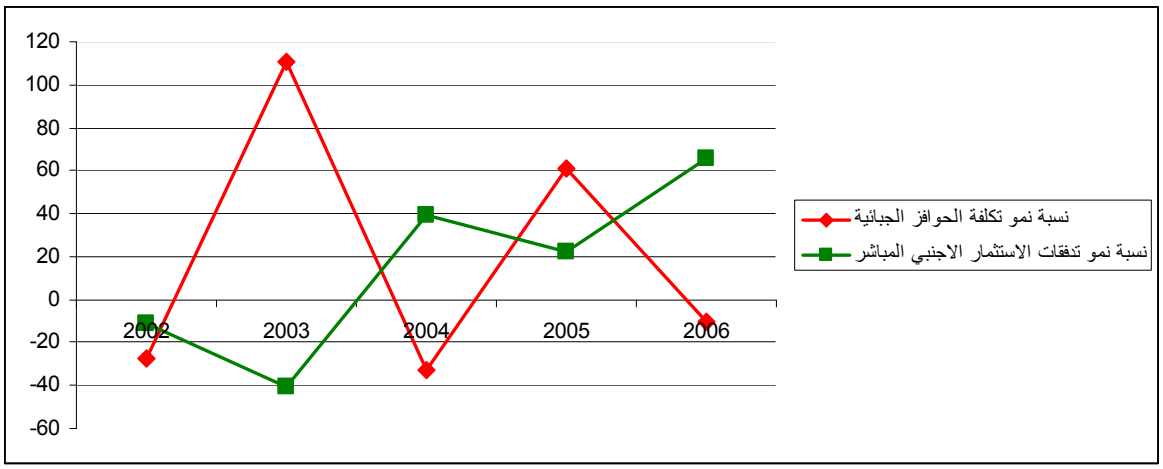
يبين الجدول أعلاه، أن الشراء بالإعفاء يمثل الإجراء الذي يقدم أكبر امتياز جبائي، فقد شكلت الإعفاءات المتعلقة بالمشتريات المعفاة من الرسم على القيمة المضافة أهم تكلفة بمبلغ 164932 مليون دينار جزائري للفترة (2002-2006)، وهذا بنسبة 68.6 % من مجموع التكلفة المقدرة، وقدرت تكلفة الرسم

على النشاط المهني بـ 41411 مليون دينار جزائري وتمثل نسبة 17.32 %، ثم تكلفة الضرائب على أرباح الشركات فقد بلغت 30721 مليون دينار جزائري بنسبة 12.7%، أما باقي الضرائب فقد بلغت تكلفتها المقدرة 3294 مليون دينار جزائري من إجمالي التكلفة للفترة والمقدرة بـ 240358 مليون دينار جزائري.

ويمكن توضيح العلاقة بين تكلفة الحوافز الجبائية وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (4-8): تطور نسبة نمو كل من تكلفة الحوافز الجبائية وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2002-2006)

(الوحدة: نسبة مئوية)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-2) والجدول رقم (4-11).

من خلال الشكل أعلاه، نلاحظ وجود علاقة ضعيفة جداً بين نسبة نمو تكلفة الحوافز الجبائية الخاصة بالاستثمار، ونسبة نمو تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث نلاحظ أن تطور النسبتين كان بشكل متعاكس تقريبا، وبالتالي يمكننا القول أن العامل الجبائي لا يعتبر حاسما في قرار الاستثمار، فإدراجه في هرم العوامل المؤثرة في هذا القرار يعتبر عموما ضعيفا، وبالتالي فإن الاعتبارات التي لها علاقة بحجم السوق وأهمية الطلب، توفر عوامل الإنتاج بتكلفة اقل، نوعية المنشآت الاقتصادية والاجتماعية، والنظام المالي والمصرفي تبدو

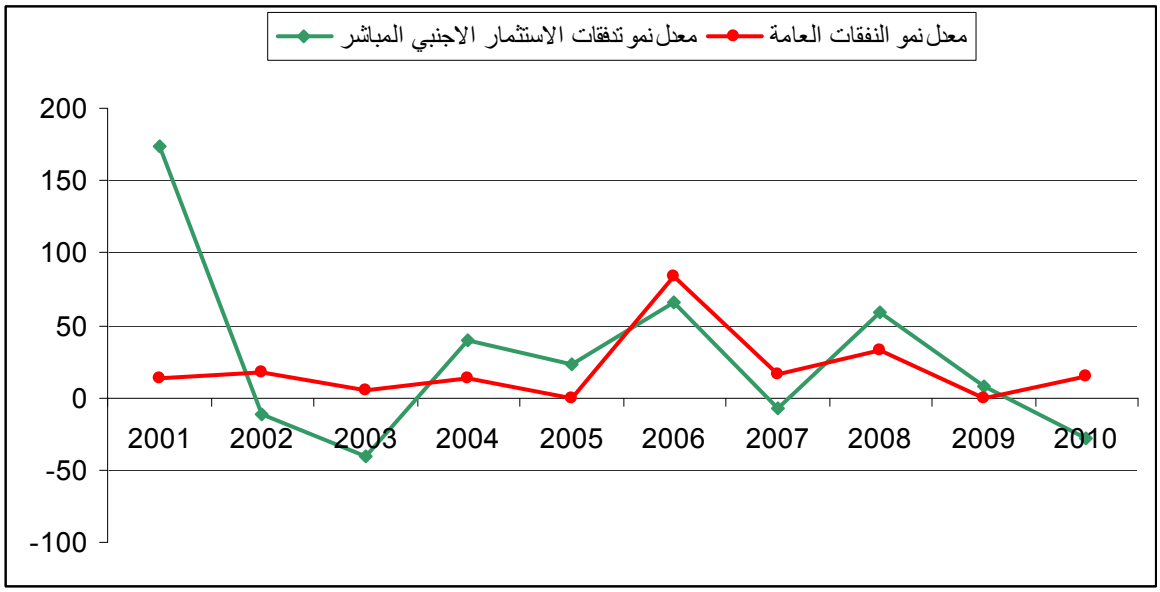
أكثر حسما. ولا يهتم المستثمرون بالتحفيزات الجبائية التي تمنحها الأنظمة الخاصة عند انجاز مشروع استثمار جديد، بل بالنظام الدائم الذي يخضعون له بعد انتهاء فترة الإعفاء.

المطلب الثالث: دور سياسة الإنفاق العام في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

شهدت النفقات العامة تطوراً هاماً خلال الفترة (2000-2010)، وهذا بفضل انتهاج الدولة سياسة مالية توسعية من خلال تطبيقها لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي وبرنامج دعم النمو الاقتصادي، مما أثر بشكل إيجابي على مناخ الاستثمار في الجزائر، ويمكن توضيح العلاقة بين سياسة الإنفاق العام وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الأشكال التالية:

الشكل رقم (4-9): تطور معدل نمو كل من النفقات العامة وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2001-2010)

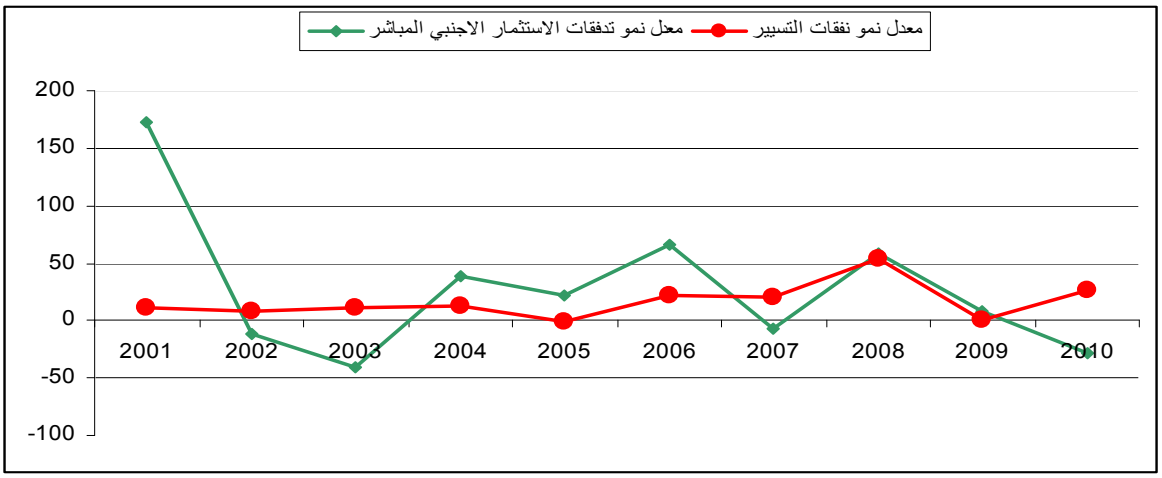
(الوحدة: نسبة مئوية)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-2) والجدول رقم (4-4).

الشكل رقم (4-10): تطور معدل نمو كل من نفقات التسيير وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2001-2010)

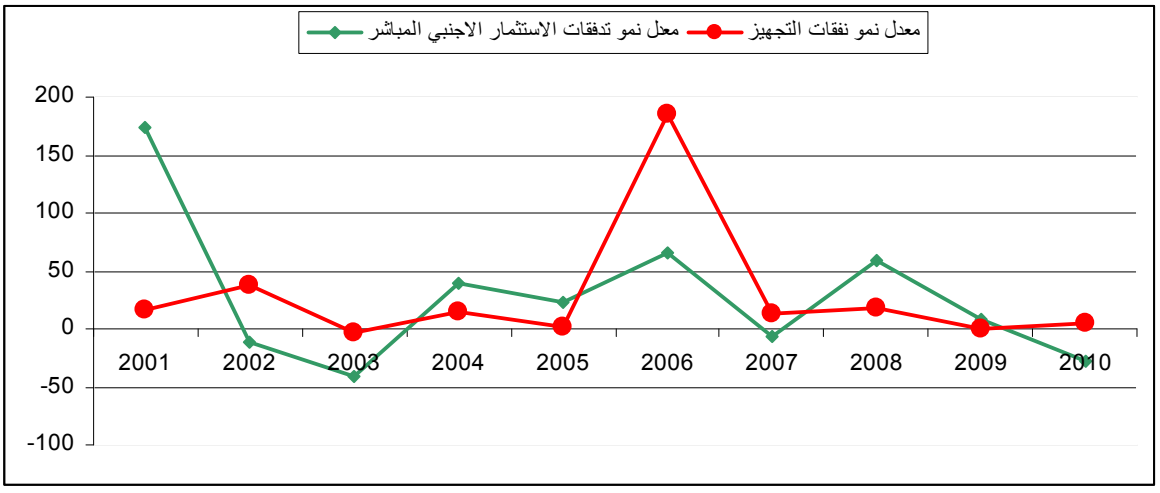
(الوحدة: نسبة مئوية)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-2) والجدول رقم (4-4).

الشكل رقم (4-11): تطور معدل نمو كل من نفقات التجهيز وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2001-2010)

(الوحدة: نسبة مئوية)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-2) والجدول رقم (4-4).

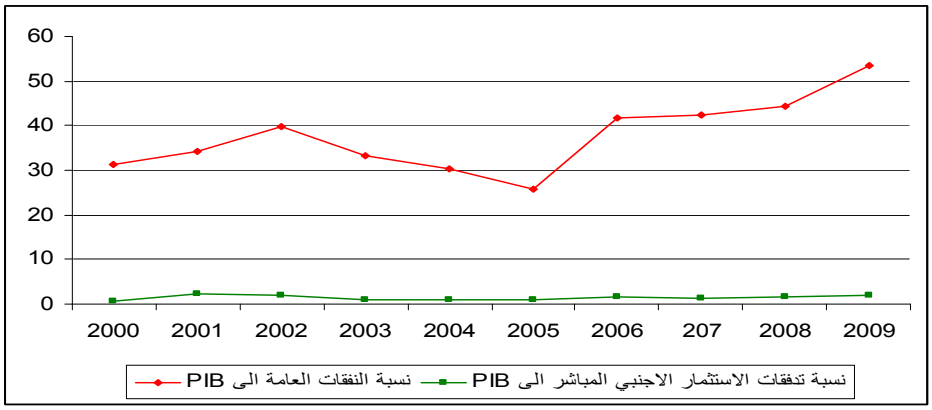
من خلال الأشكال السابقة، نلاحظ أن تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر كان بشكل متوازي تقريبا مع تطور النفقات العامة خلال الفترة (2001-2010)، مما يدل على وجود علاقة موجبة بينهما، وبالتالي هناك تأثير ايجابي للنفقات العامة في جذب الاستثمار، ويرجع هذا إلى أن الدولة قد

اتبعت سياسة مالية توسعية خلال هذه الفترة، من خلال التوسع في الإنفاق خاصة نفقات التجهيز، حيث بذلت الدولة جهداً معتبراً لتطوير البينة الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، خاصة في قطاع الأشغال العمومية، الذي شهد نشاطاً حيوياً جسد في عدة مشاريع ضخمة وحديثة، أهمها الطريق السيار (شرق-غرب) الذي يمتد عبر 18 ولاية على مسافة قدرها 1216 كلم، كذلك تحديث شبكة السكك الحديد، والمطارات والموانئ، كما شهد قطاع الاتصالات تطوراً هاماً خلال هذه الفترة خاصة في مجال الهاتف النقال، حيث شهد سوق الاتصالات في مجال الهاتف النقال دخول عدة متعاملين مثل شركة أوراسكوم المصرية (جيري) والشركة الكويتية الوطنية (نجمة) والشركة الوطنية للاتصالات (موبيليس).

إن تأثير النفقات العامة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر لم يكن في المستوى المطلوب خلال هذه الفترة، حيث أن حجم الاستثمار بقي قليل مقارنة بما تمتلكه الجزائر من إمكانيات ومؤهلاتها الطبيعية والاقتصادية، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (4-12): تطور النفقات العامة وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2000-2009)

(الوحدة: نسبة مئوية)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على

- بيانات الجدول رقم (4-3) والجدول رقم (4-8).

- UNCTAD, "Examen de la politique de l'Investissement en Algérie", Op Cit, p ix.

من خلال الشكل أعلاه، نلاحظ أن نسبة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر كانت صغيرة جداً خلال الفترة (2000-2009)، كما أن معظم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر تركزت في قطاع المحروقات بالإضافة إلى قطاع الاتصالات، ويمكن إرجاع هذا إلى المعوقات التي مازال يعرفها مناخ الاستثمار في الجزائر، والتي من أهمها سوء أداء القطاع المالي والمصرفي وبروز الاقتصاد الموازي، ومشاكل البيروقراطية والرشوة والفساد، والتأخر في تنفيذ العقود، وغياب الشفافية، حيث أثرت سلبياً في مناخ الاستثمار، وبالتالي على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

خلاصة الفصل:

تم التوصل في هذا الفصل إلى أن المجهودات التي قامت بها الجزائر لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة كانت عموما دون الإمكانات التي تتوفر عليها، فبالرغم من التحسن الواضح في مناخ الاستثمار خلال الفترة (2000-2010)، إلا أنها لم تصل بعد إلى تحقيق الوضع الأمثل، الذي يؤدي إلى الحصول على القدر الكافي من التدفقات يتلاءم والإمكانات التي تتوفر عليها الجزائر.

انتهجت الجزائر خلال الفترة (2000-2010) سياسة مالية توسعية، مستغلة ارتفاع أسعار النفط خلال هذه الفترة، بالإضافة إلى ارتفاع احتياطي الصرف الأجنبي لديها. حيث أن السياسة الانفاقية للجزائر خلال هذه الفترة تميزت بزيادة معدلات النفقات العامة باستمرار، ومثلت نفقات التسيير نسبة 52.02% من النفقات الإجمالية، في حين بلغت نفقات التجهيز بنسبة 47.98% والتي عرفت نوع من الزيادة خلال السنوات الأخيرة من سنوات الدراسة. أما الإيرادات العامة فتميزت باعتمادها على الجباية البترولية، حيث مثلت هذه الأخيرة نسبة 57.4% من الإيرادات الإجمالية، غير أنّ الجباية العادية عرفت نوعاً من التحسن من خلال الإصلاحات الضريبية المنتهجة، والشيء الملاحظ هو أن نسبة زيادة الإيرادات العامة لم تلاحق زيادة النفقات العامة مما أدى إلى نتيجة تمثلت في عجز الميزانية.

في الأخير يمكن القول أن تأثير السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر كان محدوداً جداً خلال الفترة (2000-2010)، رغم كل الجهود التي بذلتها الدولة من خلال تقديم الحوافز الجبائية للمستثمرين، إلا أنه لم يكن لها الدور الحاسم في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، بالإضافة إلى أن التوسع في الإنفاق العام خاصة نفقات التجهيز، والتي كان الهدف منها تطوير البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية، لم يؤثر بالشكل المطلوب في جذب المزيد من الاستثمارات، حيث قابلت هذه الجهود معوقات والتي من أهمها

مشاكل البيروقراطية والرشوة والفساد، أثرت سلباً في مناخ الاستثمار وبالتالي أدت إلى كبح تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

الخاتمة العامة

من خلال الدراسة يتضح لنا أن الظروف الاقتصادية الصعبة التي تعيشها الدول النامية من جهة، والمنافسة الدولية بفعل ظاهرة العولمة من جهة أخرى، فرضت على هذه الدول الإسراع في إيجاد الحلول المناسبة لتحسين ظروفها الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق التنمية الاقتصادية، ومن أهم هذه الحلول استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بدأت في تحسين مناخها الاستثماري، وذلك من خلال استعمال الحوافز الضريبية وترشيد الإنفاق العام قصد التأثير في قرار المستثمر الأجنبي.

إن الحوافز الضريبية بمختلف أشكالها تلعب دوراً هاماً في تحسين مناخ الاستثمار نظرا لما تقدمه من مزايا من شأنها أن تشجع المشروعات على الاستثمارات في المجالات المرغوبة فيها اقتصادياً واجتماعياً للدولة. لكن هذه الحوافز لا تكفي لوحدها لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، فهي عنصر واحد من بين عديد العناصر المكونة لمناخ الاستثمار في الدولة فالمستثمر الأجنبي لا ينظر إلى الحوافز الضريبية فقط، بل يهتم أيضا بما تمتلكه الدولة من بنى أساسية حديثة ومتطورة بالإضافة إلى عامل الاستقرار السياسي والأمني، وهنا نجد الدولة تنفق على مشاريع البنية الأساسية الاقتصادية منها والاجتماعية، بهدف تحسين مناخها الاستثماري لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

إن المجهودات التي قامت بها الجزائر لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة كانت عموما دون الإمكانات التي تتوفر عليها، فبالرغم من التحسن الواضح في مناخ الاستثمار خلال الفترة (2000-2010)، إلا أنها لم تصل بعد إلى تحقيق الوضع الأمثل، الذي يؤدي إلى الحصول على القدر الكافي من التدفقات الذي يتلاءم والإمكانات التي تتوفر عليها الجزائر. حيث انتهجت الجزائر خلال هذه الفترة سياسة مالية توسعية، مستغلة ارتفاع أسعار النفط خلال هذه الفترة، بالإضافة إلى ارتفاع احتياطي الصرف الأجنبي لديها. حيث أن السياسة الانفاقية للجزائر خلال هذه الفترة تميزت بزيادة معدلات النفقات العامة باستمرار. أما الإيرادات العامة فتميزت باعتمادها على الجباية البترولية، حيث مثلت هذه الأخيرة نسبة 57.4% من

الإيرادات الإجمالية، غير أنّ الجباية العادية عرفت نوع من التحسن من خلال الإصلاحات الضريبية المنتهجة، والشيء الملاحظ هو أن نسبة زيادة الإيرادات العامة لم تلاحق زيادة النفقات العامة مما أدى إلى نتيجة تمثلت في عجز الميزانية.

إن تأثير السياسة المالية في الجزائر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر كان محدوداً جداً خلال الفترة (2000-2010)، رغم كل الجهود التي بذلتها الدولة من خلال تقديم الحوافز الجبائية للمستثمرين، إلا أنه لم يكن لها الدور الحاسم في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، بالإضافة إلى أن التوسع في الإنفاق العام خاصة نفقات التجهيز، والتي كان الهدف منها تطوير البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية، لم يؤثر بالشكل المطلوب في جذب المزيد من الاستثمارات، حيث قابلت هذه الجهود معوقات والتي من أهمها مشاكل البيروقراطية والرشوة والفساد، أثرت سلباً في مناخ الاستثمار وبالتالي في كبح تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

نتائج اختبار الفرضيات:

1) الفرضية الأولى: تم التأكد من صحة الفرضية الأولى، حيث تبين لنا أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو شكل من أشكال التدفقات المالية، ويتميز عن غير من الأشكال الأخرى بأنه يتضمن تحركات رأس المال ليس فقط في شكل حصص ملكية وإنما في شكل آلات وتكنولوجيا ومعرفة ومهارات، كما يكون للمستثمر الأجنبي الحق في اتخاذ القرار وفي الرقابة على المجالات أو المشروعات التي تم فيها الاستثمار وبالتالي يقل عنصر المخاطرة، وهذا الحق لا يتوفر لمجالات الاستثمار في محفظة الأوراق المالية. هذه المميزات جعلت له أهمية بالغة، وذلك من خلال مساهمته المباشرة في التنمية الاقتصادية وخلق فرص العمل ورفع الإنتاجية ومعدل الاستثمار بالدول المضيفة.

2) الفرضية الثانية: تم إثبات صحة الفرضية الثانية، وأن السياسة المالية أصبحت من أقوى الوسائل التي تملكها الدولة للتدخل في الاقتصاد، حيث بعد التطور الذي لحق بالسياسة المالية بعد أزمة الكساد الكبير سنة 1929 وظهور أفكار الاقتصادي كينز سنة 1936، الذي نادى بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق السياسة المالية من خلال استعمالها لبرامج نفقاتها وإيراداتها العامة لإحداث الآثار المرغوبة وتجنب الآثار غير المرغوب بها.

3) الفرضية الثالثة: تم تأكيد صحة الفرضية الثالثة، حيث تبين لنا أن رأس المال يميل إلى النزوح حيث يوجد مناخ اقتصادي وسياسي وقانوني ملاءم للاستثمار، فمناخ الاستثمار الجيد يساعد في رفع الكفاءة الاقتصادية للبلد وقدرته التنافسية في مختلف المجالات.

4) الفرضية الرابعة: تم نفي صحة الفرضية الرابعة، حيث تبين لنا أن العامل الجبائي لا يعتبر حاسماً في قرار الاستثمار في الجزائر، حيث يجب أن يصاحب هذه الحوافز الجبائية مناخ استثماري ملاءم من حيث حجم السوق ونوعية المنشات الاقتصادية والاجتماعية وتطور النظام المالي والمصرفي، كما أن المستثمر الحقيقي لا يهتم بالتحفيزات الجبائية بقدر ما يهتم بالنظام الضريبي الدائم بعد انتهاء فترة الإعفاء.

5) الفرضية الخامسة: تم إثبات صحة الفرضية الخامسة، حيث بيّنت الدراسة أنه توجد علاقة موجبة بين الإنفاق العام في الجزائر وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إليها، حيث لاحظنا أن تطور معدل نمو الإنفاق العام ومعدل نمو تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر كانا في نفس الاتجاه. وهذا نظراً للدور الايجابي الذي يلعبه الإنفاق العام في تحسين مناخ الاستثمار.

6) الفرضية السادسة: تم تأكيد صحة الفرضية السادسة، حيث تبين لنا من خلال الدراسة أنه رغم الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال تقديم الحوافز العام، الجبائية، وتحسين مناخ الاستثمار خاصة البني الأساسية الاقتصادية والاجتماعية من خلال زيادة الإنفاق العام

بالإضافة إلى تحسن العديد من المؤشرات الاقتصادية كانخفاض معدل التضخم والتحكم فيه، ارتفاع احتياطي الصرف الأجنبي، وتقليص حجم المديونية الخارجية، إلا أن حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بقي محدوداً جداً، وهذا نظراً للعوائق التي مازلت تطغى على البيئة الاستثمارية في الجزائر والتي من أهمها البيروقراطية والرشوة والفساد على مستوى الإدارة الجزائري، التي تؤثر سلباً على هذه التدفقات.

نتائج الدراسة:

وفي نهاية هذا البحث يمكن أن نخلص إلى جملة من النتائج التي نوردها كما يلي:

1- أثبتت التجارب المختلفة للدول أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر والدور الذي يمكن أن يلعبه في تحقيق منافع هامة للدول المضيفة، كتوفير مصادر متجددة وبشروط جيدة للحصول على العملات أو رؤوس الأموال الأجنبية لتمويل برامج ومخططات التنمية، فهو يعتبر أحد الموارد التمويلية الخارجية البديلة للمديونية، ويسهل على الدول المضيفة الحصول على التقنية الحديثة والمتطورة خاصة لبعض أنواع الصناعات، توفير فرص عمل جديدة، فضلا عن المساهمة في تنمية وتدريب الموارد البشرية، والمساهمة في فتح أسواق جديدة للتصدير وتحسين وضعية ميزان المدفوعات، وهذا ما يفسر تنافس الدول لجذب أكبر حجم ممكن من الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

2- تتوقف جاذبية الدول على مدى كفاءة محددات مناخها الاستثماري، وما مدى تأثيرها على مسار وقرار الاستثمار الأجنبي المباشر، فالوضع السياسي والأمني للدولة ومدى ما تمتاز به من استقرار، وتنظيماته الإدارية وما تتميز به من فعالية وكفاءة في نظامها القانوني ومدى مرونته ووضوحه، وسياسات الدولة الاقتصادية وإجراءاتها، وطبيعة السوق وآلياته وإمكانياته، وما تمتاز به الدولة من منشآت قاعدية، وعناصر الإنتاج، وما تتميز به الدولة من خصائص جغرافية وديموغرافية، كلها تشكل محددات لمناخ الاستثمار.

3- تساهم السياسة المالية في تحسين مناخ الاستثمار، وذلك من خلال ما تنفقه الدولة عبر نفقاتها المختلفة على مشاريع البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى تقديم الحوافز الضريبية للمستثمرين الأجانب.

4- إن زيادة الحوافز الجبائية لا يعني أنها تؤدي حتما إلى زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فالأمر لا يقتصر فقط على الحوافز والضمانات المتاحة وإنما هناك عوامل أخرى كالاستقرار السياسي، الإطار القانوني المناسب، وفرة المواد الأولية والهياكل القاعدية، حجم السوق الداخلي، اليد العاملة الماهرة، والنظام المالي والمصرفي وغيرها.

5- تعاملت الدولة الجزائرية مع الاستثمار منذ الاستقلال، عن طريق مجموعة من القوانين المتعاقبة، بحث كانت تتلاءم مع كل مرحلة، لكن لم تتضح سياسة الجزائر في التفتح على الاستثمار الأجنبي المباشر إلا في سنوات التسعينيات من القرن الماضي تزامنا مع دخولها في اقتصاد السوق.

6- رغم الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال تقديم الحوافز الجبائية، وتحسين مناخ الاستثمار خاصة البني الأساسية الاقتصادية والاجتماعية من خلال زيادة الإنفاق العام، بالإضافة إلى تحسن العديد من المؤشرات الاقتصادية كانخفاض معدل التضخم والتحكم فيه، وارتفاع احتياطي الصرف الأجنبي، وتقليص حجم المديونية الخارجية، ألا أنه تظل الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر غير كافية ودون المستوى المطلوب بالنظر إلى إمكاناتها والفرص الاستثمارية المتاحة لديها.

7- يرجع سبب هذا الإخفاق في جلب واستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى وجود جملة من العراقيل والمعوقات في الجزائر ، ولعل أهمها مشكلة الفساد والبيروقراطية، وانعدام الشفافية، والتداخل في صلاحيات الهيئات المكلفة بالاستثمار، مشكلة العقار الصناعي وارتفاع تكلفته، فضلا عن عدم توفر

القنوات التمويلية الملائمة، وهيمنة السوق الموازية على الأنشطة الاقتصادية، وكذلك ضيق السوق المحلي مقاساً بالدخل الفردي.

التوصيات:

ومن منطلق استعراضنا للنتائج العامة للبحث، يمكننا تقديم بعض الاقتراحات والتوصيات:

1- يجب الاستفادة من تجارب بعض الدول التي نجحت في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، دون تحملها تكلفة كبيرة.

2- مواصلة دعم الاستقرار الأمني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي لتحسين مناخ الاستثمار وزيادة ثقة المستثمرين الأجانب.

3- مواصلة الإصلاحات الاقتصادية، خاصة إصلاح القطاع المالي والمصرفي وتحسين أداءه.

4- الإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاربة الفساد الإداري والمالي والبيروقراطية والمحسوبية والرشوة وكثرة الإجراءات الإدارية وتعقيدها، ومحاربة التهرب والغش الضريبي والاقتصاد الموازي.

5- ترشيد السياسة المالية لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، من خلال ترشيد الإنفاق العام وترشيد الحوافز الضريبية الممنوحة، وجعلها تستهدف المناطق والقطاعات المراد تنميتها.

6- عدم الاعتماد على الإجراءات الجبائية التحفيزية، واعتبارها العامل الأساسي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال توفير البنية التحتية التي يتطلبها النشاط الاقتصادي.

آفاق البحث:

بعد عرض النتائج وبعض التوصيات ذات الصلة بموضوع البحث، يمكننا أن نقترح بعض المواضيع للدراسة:

1. أثر السياسة النقدية على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
2. أثر الإصلاحات الاقتصادية على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

3. أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في ترقية أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

4. انعكاس المخاطر القطرية على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

5. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية.

– الكتب:

1. أحمد أبو الفتح علي الناقة، "نظرية الاقتصاد الكلي:مدخل رياضي للسياسة المالية والنقدية"، مكتبة ومطبعة الشعاع الفنية، مصر،2001 .
2. أحمد حسين الرفاعي وخالد واصف الوزاني ،"مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية و التطبيق"، دار وائل للنشر، الأردن، 2005.
3. أحمد عبد المنصف محمود، "اقتصاديات النقل البحري"، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، مصر، 2001.
4. أحمد فريد مصطفى وسهير محمد، "السياسات النقدية و البعد الدولي للأورو"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000.
5. أسامة بن محمد باحنشل، "مقدمة في التحليل الاقتصادي الكلي"، جامعة الملك سعود(النشر العلمي والمطابع)، المملكة العربية السعودية، 1999.
6. السعيد بريبش، "الاقتصاد الكلي"، دار العلوم للنشر، الجزائر، 2007.
7. السيد أحمد عبد الخالق، "الاقتصاد الدولي والسياسات الاقتصادية الدولية"، مركز الدراسات السياسية والدولية، مصر،1999.
8. الشافعي منصور، "مملكة العلم والتكنولوجيا"، ايتراك للنشر، مصر، 2000.
9. الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2005.
10. أميرة حسب الله محمد، " الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية: دراسة مقارنة (تركيا، كوريا الجنوبية، مصر)" الدار الجامعية، مصر، 2005.
11. بلكعيبات مراد، " التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمارات الوطنية المباشرة في قانون الاستثمار"، منشورات مؤسسة الحياة الصحافة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2007.
12. بوشاشي بوعلام، "المنير في المحاسبة العامة"، دار هومة، الجزائر، 1992.

13. جمال خريس وآخرون، "النقود والبنوك"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن،2002.

14. جيل برتان،" الاستثمار الدولي"، ترجمة على مقلد وعلي زيعور، منشورات عويدات، لبنان، 1981.

15. حامد عبد المجيد دراز، "مبادئ المالية العامة"، الدار الجامعية، لبنان، 1981.

16. حامد عبد المجيد دراز، "دراسات في السياسة المالية"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1988.

17. حامد عبد المجيد دراز، "السياسات المالية"، الدار الجامعية، مصر، 2004.

18. حسن عواضه، "المالية العامة"، دار النهضة العربية، لبنان، 1978.

19. حسن عواضة وعبد الرؤوف قطيش، "المالية العامة الموازنة و الضرائب"، دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1995.

20. حسين مصطفى حسين، "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.

21. حمد سليمان المشوخي، " اقتصاديات النقل والمواصلات"، دار الفكر العربي، مصر، 2003.

22. حمدي عبد العظيم، " السياسات المالية والنقدية: دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي و الفكر الإسلامي"، الدار الجامعية، مصر، 2007.

23. خالد شحادة الخطيب وأحمد زهير شامية، "أسس المالية العامة"، دار وائل للنشر،الطبعة الثانية ، الأردن، 2005.

24. خالد واصف الوزني،" الاقتصاد الكلي"، دار وائل للنشر، الأردن، 2000.

25. خالد واصف الوزني، "مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق"، دار وائل للنشر، الطبعة السابعة، الأردن، 2005.

26. دريد محمود السامرائي، "الاستثمارات الأجنبية: المعوقات والضمانات القانونية "، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2006.

27. زينب حسين عوض الله، "أساسيات المالية العامة"، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2006.

28. سامي خليل، " نظريات الاقتصاد الكلي: المفاهيم والنظريات الأساسية"، مطابع الأهرام، الجزء الأول، مصر، 1994.

29. سامي خليل،" الاقتصاد الدولي"، الجزء الأول، نظرية التجارة الدولية، دار النهضة العربية، مصر، 2001.

30. سامي عفيفي حاتم، "الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي والتجارة الدولية"، مطبعة الإسراء، مصر، 2005.

31. سعيد النجار، " آفاق الاستثمار في الوطن العربي"، اتحاد المصارف العربية، القاهرة، 1992.

32. سميرة إبراهيم أيوب، "اقتصاديات النقل" دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002.

33. سوزي عدلي ناشد، "ظاهرة التهرب الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية"، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 1999.

34. سوزي عدلي ناشد،" الوجيز في المالية العامة"، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000.

35. سوزي عدلي ناشد، " المالية العامة"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.

36. شكري رجب العشماوي والسعيد عبد العزيز عثمان، "النظم الضريبية"، مكتبة الإشعاع، مصر، 2002.

37. صالح الخصاونة، "مبادئ الاقتصاد الكلي"، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 1999.

38. طارق الحاج، "المالية العامة"، مطابع الأرز، الأردن، 1999.

39. عبد الباسط وفا، "سياسات التجارة الخارجية"، دار النهضة العربية، مصر، 2000.

40. عبد الحميد عبد المطلب ، "النظرية الاقتصادية: تحليل جزئي وكلي"، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2000.

41. عبد الحميد عبد المطلب ، " السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي(تحليل كلي)"، مجموعة النيل العربية، مصر، 2003.

42. عبد الحميد عبد المطلب، " اقتصاديات المشاركة الدولية: من التكتلات الاقتصادية حتى الكويز"، الدار الجامعية، مصر، 2006.

43. عبد الرؤوف جابر، "الرقابة المالية و المراقب المالي من الناحية النظرية"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، لبنان ، 2004.

44. عبد الرحمن يسري أحمد، "الاقتصاديات الدولية"، الدار الجامعية، مصر، 2001.

45. عبد الرحمن يسري أحمد، "تطور الفكر الاقتصادي"، الدار الجامعية، مصر، 2003.

46. عبد السلام أبو قحف ، الأشكال و السياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1989.

47. عبد السلام أبو قحف، "مقدمة في إدارة الأعمال الدولية"، الطبعة الرابعة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1998.

48. عبد السلام أبو قحف، " نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2001.

49. عبد السلام أبو قحف، " اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي "، مكتبة ومطبعة الإشعار الفنية، مصر، 2001.

50. عبد الكريم صادق بركات وآخرون، "النظم الضريبية"، الدار الجامعية، مصر، 1986.

51. عبد الكريم صادق بركات، "الاقتصاد المالي"، الدار الجامعية للنشر، مصر، 1987.

52. عبد الله خبابة، "أساسيات في اقتصاد المالية العامة"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2009.

53. عبد المجيد قدي، " المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية "، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

54. عبد المنعم فوزي، "المالية العامة والسياسة المالية"، دار النهضة العربية، لبنان، 1971.

55. علي العربي وعبد المعطي عساف، "إدارة المالية العامة"، الكويت، بدون سنة نشر.

56. علي خليفة الكواري، "دور المشروعات العامة في التنمية الاقتصادية"، عالم المعرفة، قطر، 1981.

57. علي زغدود، "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

58. عمر صقر،" العولمة و قضايا اقتصادية معاصرة"، الدار الجامعية، مصر، 2000.

59. عوف محمود الكفراوي، "السياسة المالية و النقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي"، مكتبة الإشعاع، الطبعة الأولى، مصر، 1997.

60. عوف محمود الكفراوي، "الرقابة المالية"، مطبعة الانتصار، الطبعة الثالثة، مصر، 2005.

61. غازي عناية، "المالية العامة والتشريع الضريبي"، دار البيارق، الأردن، 1998.

62. فريد النجار، " الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي "، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000.

63. فوزت فرحات، "المالية العامة: الاقتصاد المالي"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2001.

64. كمال عليوش قربوع، " قانون الاستثمارات في الجزائر"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

65. محمد الصغير بعلي ويسرى أبو العلا، "المالية العامة"، دار العلوم، الجزائر، 2003.

66. محمد حلمي الطوابي، " أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة"، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، مصر، 2007.

67. محمد صالح الحناوي، "أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية"، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، مصر، 1997.

68. محمد عبد العزيز عبد الله عبد، "الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2005.

69. محمد رسول العموري، "الرقابة المالية العليا"، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، دمشق، 2005.

70. محمد عباس محرزي، "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2005.

71. محمد عزت غزلان، "الاقتصاد الكلي: الحسابات- النظرية- السياسة"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، لبنان، 2002.

72. محمدي فوزي أبو السعود وآخرون، "الموارد الاقتصادية"، الدار الجامعية، مصر، 2001.

73. محمود حسين الوادي وزكريا احمد عزام، "مبادئ المالية العامة"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.

74. مدني بن شهرة، " الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل: التجربة الجزائرية"، دار الحامد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

75. مصطفى سليمان وآخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2000.

76. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، " الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية "، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.

77. هشام مصطفى الجمل، "دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية- بين النظام المالي الإسلامي و النظام المالي المعاصر-"، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، مصر، 2006.

78. هيثم الزعبي ،"أسس ومبادئ الاقتصاد الكلي"، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2000.

79. هيثم الزغبي وحسن أبو زيت، "الاقتصاد الكلي"، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2000.

80. وليد عبد الحميد عايب، " الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الإنفاق الحكومي: دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية"، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2010.

81. يونس أحمد البطريق وسعيد عبد العزيز عثمان، "النظم الضريبية: مدخل تحليلي مقارن"، الدار الجامعية الجديدة، مصر، 2002.

– أطروحات الدكتوراه:

82. روابح عبد الباقي، "المديونية الخارجية والإصلاحات الاقتصادية في الجزائر"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2006.

83. فارس فضيل، " أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية: دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر والمملكة العربية السعودية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جماعة الجزائر، 2004.

84. مسعود دراوسي، "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي"، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

85. ناصر مراد، "فعالية النظام الضريبي و إشكالية التهرب: دراسة حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002.

– مذكرات الماجستير:

86. بن مرزوق عنترة،" الرقابة الإدارية ودورها في مكافحة الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008.

87. تومي سلامي، " ميزانية الدولة كوسيلة لتجسيد السياسة الاقتصادية و الاجتماعية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2002.

88. دحماني فاطمة، "محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر: دراسة قياسية اقتصادية"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.

89. ساعد بوراوي، "الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي (الجزائر– تونس– المغرب):دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر(باتنة)، الجزائر، 2008.

90. عبد الله كعباش، " الحماية الوطنية و الدولية للاستثمار الأجنبي وضمانه من المخاطر غير التجارية في الدول النامية"، رسالة ماجستير غير منشورة، فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2002.

91. فارس فضيل،" الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 1998.

92. فتحي عرابي، " الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2000.

93. كامل رشيد علي التل، "أثر التعليم على النمو الاقتصادي: حالة الأردن"، مذكرة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، الأردن، 1991.

94. محمد بلهادي، " النفقات الجبائية: مع التطرق إلى حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.

95. ناصر مراد، "الإصلاح الضريبي في الجزائر وتأثيره على المؤسسة والتحرير الضريبي"، مذكرة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1997.

96. نشيدة معزوز، "دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة حالة الجزائر خلال التسعينات"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2005.

97. يحياوي سمير، "العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية: حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005.

– المجلات والدوريات:

98. بعلوج بولعيد، " معوقات الاستثمار في الجزائر "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، 2006.

99. بومعروف الياس وعماري عمار، "من أجل تنمية صحية مستدامة في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد 7، 2010.

100. جمال لعمارة، "مداخل الموازنة العامة للدولة"، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 02، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر، 2002.

101. حازم بدر الخطيب، " أهمية الاستثمارات الأجنبية في التنمية الاقتصادية وانعكاساتها ودورها في دعم المشاريع الصغيرة "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 4، 2006.

102. خالد حسين، دور الاستثمار العربي البيني والاستثمارات الأجنبية المباشرة في زيادة فرص العمل، المنتدى العربي للتنمية والتشغيل، الدوحة، نوفمبر 2008.

103. سالم الشوابكة، " الازدواج الضريبي في الضرائب على الدخل وطرائق تجنبه مع دراسة تطبيقية مقارنة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 21، العدد الثاني، سوريا، 2005.

104. عبد الوهاب رميدي، " اقتصاد المعرفة، الفجوة الرقمية،... تحدي المنطقة العربية"، بحوث اقتصادية عربية، العددان 43-44، خريف 2008.

105. فارس فضيل، " هل يشكل الاستثمار المباشر الأجنبي مظهرا للعولمة، وإلى أي مدى تبرز أهميته للاقتصادات النامية؟"، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير و التجارة، جامعة الجزائر،العدد 10، 2004.

106. كمال رزيق، "توجه الأقطار العربية نحو اقتصاد المعرفة وتكنولوجيا المعلومات"، بحوث اقتصادية عربية، العددان 48-49، خريف 2009، شتاء 2010.

107. محمد طالبي، " أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر"، مجلة شمال أفريقيا، العدد السادس، 2009.

108. محمد زيدان، "الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال: نظرة تحليلية للمكاسب والمخاطر."، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا العدد الأول، 2004.

109. محمود محمد داغر وعلي محمد علي، "الإنفاق العام على مشروعات البنية التحتية وأثره في النمو الاقتصادي في ليبيا"، بحوث اقتصادية عربية، العدد 51، صيف 2010.

110. منور أوسرير ونذير عليان ، " حوافز الاستثمار الخاص المباشر "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 2، 2005.

111. " أشكال الاستثمارات الأجنبية والمسارات المسموح بها للدخول إلى أسواق التكتلات الاقتصادية"، العدد السادس، قضايا اقتصادية عربية وخليجية، أوت 2001.

– التقارير والملتقيات:

112. الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تونس، 24-25 مارس 1997.

113. بنك الجزائر، "التطورات الاقتصادية والنقدية في الجزائر: تقرير 2009"، جويلية 2010.

114. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD) ، 1998.

115. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD) ، 2000.

116. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،(UNCTAD) ، 2003.

117. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،(UNCTAD) ، 2006.

118. تقرير الاستثمار العالمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، (UNCTAD) ، 2010

119. مناخ الاستثمار في الدول العربية2001، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2001.

120. مناخ الاستثمار في الدول العربية2002، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2002.

121. مناخ الاستثمار في الدول العربية2003، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2003.

122. مناخ الاستثمار في الدول العربية2004، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2004.

123. مناخ الاستثمار في الدول العربية2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2005.

124. مناخ الاستثمار في الدول العربية2006، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2006.

125. مناخ الاستثمار في الدول العربية2007، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2007.

126. مناخ الاستثمار في الدول العربية 2010، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2011.

127. نشرة ضمان الاستثمار، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الثالث، الكويت، 2006.

128. "نشرة ضمان الاستثمار2010"، العدد الفصلي 3، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2010.

129. الديوان الوطني للإحصاء: مصلحة التخطيط والاستشراف.

130. بن حمودة فطيمة المولودة بن عبد العزيز، "الضريبة والاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر: مقابلة بين التحفيز والإعاقة"، الملتقى الوطني الأول حول: السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، جامعة البليدة، الجزائر، 2003.

131. حربي محمد موسى عريقات،" مناخ الاستثمار في الوطن العربي"، المؤتمر العلمي الخامس لكلية العلوم الإدارية والمالية (نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية الكترونية)، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4-5 جويلية 2007.

132. صالح مفتاح، "السياسة النقدية والمعلومات اللازمة لوضعها وعلاقتها بالسياسات الأخرى". الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية واقع وآفاق، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، ديسمبر، 2005.

133. عبد المجيد تيماوي ومصطفى بن نوي، "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري"، الملتقى الدولي :متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 17و 18 أفريل 2006.

134. فاروق تشام، "الاستمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر وأثارها على التنمية الاقتصادية "، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة،جامعة سعد دحلب (البليدة)،21-22 ماي 2002.

135. محمد قويدري، " المزايا و الحوافز المؤثرة في تكوين مناخ الاستثمار بالإشارة إلى بعض الاقتصاديات العربية: تونس و الجزائر"، المؤتمر الدولي الثاني حول سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية:حالة البلدان العربية والجزائر، جامعة سكيكدة، الجزائر، 14-15 مارس 2003.

136. "الوقاية من الغش والفساد والكشف عنهما "، المؤتمر السادس عشر للمنظمة الدولية للهيئات العليا للرقابة المالية ، ترجمة طارق الساطي، نسخة الكترونية،1998.

- قوانين وتشريعات:

137. القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984، الجريدة الرسمية، العدد 28 المؤرخة في 10 جويلية 1984.

138. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 64.

139. الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية رقم 47.

140. الأمر 06-08 المتم والمعدل للأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 47، 2006.

141. أمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010، الجريدة الرسمية، العدد 49 المؤرخة في 29 أوت 2010.

- مراجع الكترونية:

142. أنطوان رحمة، "اقتصاديات التعليم"، من الموقع الالكتروني:http://www.arabency.com/index.php .

143. بن بوزيان محمد وآخرون، " الآثار الاقتصادية الكلية لصدمات السياسة المالية بالجزائر: دراسة تطبيقية"، ورقة بحثية رقم 536، منتدى البحوث الاقتصادية، مصر، 2010، من الموقع الالكتروني: www.erf.org.eg.

144. حسان خضر، "الاستثمار الأجنبي المباشر- تعاريف وقضايا-" مجلة التنمية الإنسانية، العدد 33، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص 4، من الموقع الالكتروني: http://www.arab-api.org/devbrdg/delivery/develop_bridge33.pdf

145. حيدر كمونة، "أهمية قطاع النقل والمرور في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، مقال منشور على جريدة المدى، من الموقع الالكتروني:.http://almadapaper.net/sub/06-405/p19.htm

146. محمد ساحل، " تجربة الجزائر في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة تقييميه"، مجلة علوم إنسانية، العدد 41، 2009، من الموقع الالكتروني: www.ulum.nl.

147. ناجي بن حسين، "تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، السنة الثالثة، العدد 24، سبتمبر 2005. من الموقع الالكتروني: http://www.ulum.nl/b19.htm

148. بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، من الموقع الالكتروني: www.andi.dz

149. الموقع الالكتروني لإحصاءات "UNCTAD": www.unctad.org

ثانيا: باللغة الأجنبية.

- Les overages:

150. Alain Samuelson," Economie internationale", presses universitaires de Grenoble, France 1993.

151. Bernard Bonnin, "L'entreprise multinationale et L'état", édition études vivantes, France, 1984.

152. Bruno Desgardin, "Le nouvel environnement international", édition Dunod 1997.

153. Cyril Bouyeure, "L'investissement international ", Presse universitaires de France, 1er édition, France, 1993.

154. Claude Pottier, "Les multinationales et la mise en concurrence des salaries", L'harmattan, France, 2003.

155. Cheol S. Eun, Bruce G. Resnick, "International financial management", McGraw. Hill international Edition, fifth Edition, New York, 2009.

156. Denis Tersen et Jean Luc Bricaut, "L'investissement international", Edition Armand colin paris, 1996.

157. Gomage Elias, "Théorie de l investissement direct étrangers", édition Economica, Paris, 1985.

158. Jean Louis Muchielli, "Relations économiques internationales", Hachette Livre, France, 1994.

159. Jean-Pierre Bibeau, "Introduction à l'économie internationale", Casablanca, Paris, 1997.

160. Miloudi Boubaker,"investissement et stratégie de développement", OPU, l'Algérie, 1988.

161. Michel Delapierre, Christian Milleli, "Les firmes multinationales ", librairie Vebert, France, 1995.

162. Nunnen Kamp. P، "Foreign directly investment in Latin America", Transnational corporations, vol6, 1997.

163. Pierre Jacquemot, "La Firme multinationale, Une introduction économique", Economica, france, 1990.

164. Peter H. Lindert et Thomas A.Pugel,"économie internationale", 10eme édition, Economica, Paris, 1996.

- Les revues:

165. Bureau international du travail , "la normalisation international du travail", nouvelle série 53,Suisse, 1953.

166. "Des firmes multinationales pour un marché mondial" revue d'alternative économiques. N°42 ,4 ème trimestre, 1999.

167. OCDE,"définitions des référence détallé des investissements internationaux", Paris, 1983.

168. UNCTAD, "Incentives and FDI", New York, Geneva, 1996.

169. UNCTAD, "Examen de la politique de l'Investissement en Algérie", Genève, mars 2004.

الملاحق

الملحق رقم (1): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الدول العربية.

تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الدول العربية بالمليون دولار							
الدولة	2005	2006	2007	2008	2009	الحصة من الإجمالي الدول العربية 2009 (%)	معدل النمو 2009 / 2008 (%)
السعودية	12,097	17,140	22,821	38,151	35,514	44.86	(6.9)
قطر	2,500	3,500	4,700	4,107	8,722	11.02	112.4
مصر	5,376	10,043	11,578	9,495	6,712	8.48	(29.3)
لبنان	3,321	3,132	3,376	4,333	4,804	6.07	10.9
الإمارات	10,900	12,806	14,187	13,700	4,003	5.06	(70.8)
السودان	2,305	3,541	2,436	2,601	3,034	3.83	16.6
الجزائر	1,081	1,795	1,662	2,646	2,847	3.60	7.6
ليبيا	1,038	2,013	4,689	4,111	2,674	3.38	(35.0)
الأردن	1,984	3,544	2,622	2,829	2,385	3.01	(15.7)
سلطنة عمان	1,538	1,597	3,332	2,359	2,211	2.79	(6.3)
تونس	783	3,308	1,616	2,758	1,688	2.13	(38.8)
سورية	583	659	1,242	1,467	1,434	1.81	(2.2)
المغرب	1,653	2,450	2,803	2,487	1,331	1.68	(46.5)
العراق	515	383	972	1,856	1,070	1.35	(42.3)
البحرين	1,049	2,915	1,756	1,794	257	0.32	(85.7)
الكويت	234	122	116	(51)	145	0.18	384.3
اليمن	(302)	1,121	917	1,555	129	0.16	(91.7)
الصومال	24	96	141	87	108	0.14	24.1
جيبوتي	59	164	195	234	100	0.13	(57.3)
فلسطين	47	19	28	52	33	0.04	(36.5)
موريتانيا	814	106	138	338	(38)	(0.05)	(111.2)
إجمالي الدول العربية	47,600	70,453	81,327	96,909	79,163	100	(18.3)
الدول النامية	330,130	434,366	564,930	630,013	478,349	-	(24.1)
الدول العربية / الدول النامية (%)	14.42	16.22	14.40	15.38	16.55	-	-
العالم	985,796	1,459,133	2,099,973	1,770,873	1,114,189	-	(37.1)
الدول العربية / العالم (%)	4.83	4.83	3.87	5.47	7.10	-	-
المصدر: قاعدة بيانات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأنكتاد). تقرير الاستثمار العالمي 2010 وبحوث ضمان.							

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار 2010، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الثالث (جويلية- سبتمبر)، الكويت،2010.

الملحق رقم (2): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة كنسبة من الاستثمارات المحلية (2008-2009).

السنة	نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد / إجمالي تكوين رأس المال الثابت %	الدول
2009	أقل من أو = 20%	الجزائر (5.9%)، البحرين (4.6%)، الكويت (1.3%)، موريتانيا (5.1-%)، المغرب (4.5%)، فلسطين (3.0%)، سلطنة عمان (15.0%)، سورية (10.2%)، تونس (15.6%)، الإمارات (7.7%)، اليمن (2.8%).
	21 % - 50 %	جيبوتي (26.3%)، مصر (22.3%)، العراق (29.8%)، الأردن (39.0%)، ليبيا (37.2%)، قطر (25.0%)، السعودية (43.5%)، الصومال (21.2%)، السودان (27.6%).
	51 % - 75 %	لبنان (69.4%)
	76 % - 100 %	لا يوجد
	أكبر من 100 %	لا يوجد
2008	أقل من أو = 20%	الجزائر (5.6%)، الكويت (0.2-%)، المغرب (9.0%)، فلسطين (4.5%)، سلطنة عمان (13.2%)، قطر (11.1%)، الصومال (16.1%)، سورية (12.0%).
	21 % - 50 %	البحرين (25.7%)، مصر (31.2%)، العراق (39.3%)، الأردن (44.5%)، ليبيا (46.7%)، موريتانيا (49.8%)، السعودية (46.0%)، السودان (21.2%)، تونس (29.5%)، الإمارات (26.7%)، اليمن (27.9%).
	51 % - 75 %	جيبوتي (51.1%)، لبنان (71.3%).
	76 % - 100 %	لا يوجد
	أكبر من 100 %	لا يوجد

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار 2010، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الثالث (جويلية- سبتمبر)، الكويت،2010.

الملحق رقم (3): التغيرات التي طرأت على التصنيفات السيادية في الدول العربية قبل وبعد الأحداث السياسية الأخيرة

الدولة	ستاندرد آند بورز		موديز		فيتش		كابيتال انتليجنس		EIU	
	منتصف ديسمبر 2010	أواخر مارس 2011	منتصف ديسمبر 2010	أواخر مارس 2011	منتصف ديسمبر 2010	أواخر مارس 2011	منتصف ديسمبر 2010	أواخر مارس 2011	منتصف ديسمبر 2010	أواخر مارس 2011
الجزائر	-	-	-	-	-	-	-	-	BB مستقر	BB مستقر
مصر	BB+ مستقر	BB سلبي	B_a1 مستقر	B_a3 سلبي	BB+ مستقر	BB سلبي	BBB- مستقر	BB+ سلبي	BB مستقر	CCC
ليبيا	A- مستقر	BB سلبي	-	-	BBB+ مستقر	BB سلبي	-	-	BB مستقر	BB مستقر
المغرب	BBB- مستقر	BBB- مستقر	B_a1	B_a1	BBB- مستقر	BBB- مستقر	BBB- مستقر	BBB- مستقر	BB مستقر	BB مستقر
السودان	-	-	-	-	-	-	-	-	C مستقر	C مستقر
تونس	BBB مستقر	BBB- مستقر	$B_{aa}2$ مستقر	$B_{aa}3$ سلبي	BBB مستقر	BBB- سلبي	BBB مستقر	BBB مستقر	BBB مستقر	B مستقر
البحرين	A مستقر	BBB سلبي	A3 مستقر	A3 مستقر	A مستقر	BBB	A مستقر	A مستقر	BBB مستقر	BBB مستقر
العراق	-	-	-	-	-	-	-	-	CC مستقر	CC مستقر
الاردن	BB مستقر	BB سلبي	B_a2	B_a2 سلبي	-	-	BB مستقر	BB مستقر	B مستقر	B مستقر
الكويت	AA- مستقر	AA- مستقر	A_a2 سلبي	A_a2 سلبي	AA مستقر	AA مستقر	AA- مستقر	AA- مستقر	A مستقر	A مستقر
لبنان	B ايجابي	B ايجابي	B1 مستقر	B1	B مستقر	B مستقر	B مستقر	B مستقر	CCC مستقر	CCC مستقر
عمان	A مستقر	A مستقر	A2	A2	-	-	A مستقر	A مستقر	A مستقر	A مستقر
قطر	AA مستقر	AA مستقر	A_a2 مستقر	A_a2 مستقر	-	-	AA- مستقر	AA- مستقر	A مستقر	AA مستقر
السعودية	AA- مستقر	AA- مستقر	A_a3 مستقر	A_a3 مستقر	AA- مستقر	AA- مستقر	AA- مستقر	AA- مستقر	BBB مستقر	BBB مستقر
سورية	-	-	-	-	-	-	BB- مستقر	BB- مستقر	B مستقر	B مستقر
الإمارات	-	-	A_a2	A_a2	-	-	AA- مستقر	AA- مستقر	BB مستقر	BB مستقر
اليمن	-	-	-	-	-	-	B مستقر	B مستقر	CC مستقر	CC مستقر

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار 2011، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الأول (جانفي- مارس)، الكويت، 2011.

الملحق رقم (4): ترتيب الدول العربية ضمن المؤشر الفرعي "استخراج تراخيص البناء"، 2011

الترتيب عربياً	الدولة	الترتيب عالمياً		التغير
		2010	2011	
1	السعودية	30	14	16
2	البحرين	14	17	-3
3	الامارات	24	26	-2
4	قطر	28	30	-2
5	اليمن	50	50	0
6	عمان	66	70	-4
7	الكويت	81	91	-10
8	الأردن	95	92	3
9	المغرب	99	98	1
10	العراق	95	102	-7
11	تونس	105	106	-1
12	الجزائر	111	113	-2
13	جيبوتي	125	125	0
14	سورية	130	134	-4
15	السودان	141	139	2
16	لبنان	140	142	-2
17	موريتانيا	153	153	0
18	مصر	155	154	1
19	فلسطين	154	157	-3

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار 2011، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الأول (جانفي- مارس)، الكويت، 2011.

الملحق رقم (5): ترتيب الدول في مؤشر تنمية تجارة التجزئة 2010

الترتيب	الدولة	مدى جاذبية السوق %25	المخاطر القطرية ومخاطر بيئة الأعمال %25	مدى تشبع السوق %25	عنصر الزمن %25	نقاط مؤشر تنمية تجارة التجزئة العالمية
1	الصين	30.6	85.8	32.9	86.6	64.0
2	الكويت	75.4	94.3	56.2	24.5	62.6
3	الهند	35.4	51.3	62.2	97.8	61.7
4	السعودية	65.3	86.5	50.7	31.0	58.4
5	البرازيل	73.5	74.3	46.6	36.9	57.8
6	شيلي	71.8	92.3	27.5	38.3	57.5
7	الإمارات	79.1	100.0	18.8	32.0	57.5
8	أوروغواي	67.7	74.3	58.6	23.1	55.9
9	بيرو	43.4	54.6	72.2	49.2	54.9
10	روسيا	63.5	55.1	32.0	61.8	53.1
11	تونس	45.3	77.1	61.3	26.3	52.5
12	ألبانيا	30.4	80.2	82.2	61.7	51.1
13	مصر	30.9	45.5	85.7	41.6	50.9
14	فيتنام	12.3	49.4	50.2	89.1	50.2
15	المغرب	31.8	60.6	56.0	46.9	48.8
16	اندونيسيا	40.9	46.6	59.9	47.5	48.7
17	ماليزيا	34.9	67.5	15.6	48.9	46.7
18	تركيا	64.6	52.5	40.5	28.9	46.6
19	بلغاريا	49.7	60.8	18.8	56.7	46.5
20	مقدونيا	41.7	28.0	60.8	52.2	45.6
21	الجزائر	26.1	21.3	96.0	38.2	45.4
22	الفلبين	35.6	35.6	72.7	37.0	45.2
23	الدومينيكان	41.2	27.4	69.8	35.4	43.5
24	جنوب أفريقيا	52.4	71.0	25.2	16.0	41.7
25	المكسيك	64.3	69.6	11.1	20.9	41.5
26	كولومبيا	45.0	44.0	48.8	21.9	40.0
27	السلفادور	43.8	43.1	55.3	15.9	39.5
28	رومانيا	46.0	61.8	0.0	49.4	39.3
29	البوسنة والهرسك	27.3	30.2	21.4	77.4	39.1
30	غواتيمالا	29.3	30.5	70.4	11.9	35.5
	ملاحظات	«0»: أقل جاذبية «100»: أكثر جاذبية	«0»: مخاطر مرتفعة «100»: مخاطر منخفضة	«0»: لم تشبع السوق «100»: لم يتم تشبع السوق	«0»: إقامة التنمة لدخول السوق بأسرع وقت «100»: إقامة غير ملائمة لدخول السوق بأسرع وقت	

المصدر: نشرة ضمان الاستثمار 2010، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، العدد الفصلي الثالث (جويلية- سبتمبر)، الكويت،2010.